٢١٢,٩
س - و

جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
دائرة العلوم الشرعية - شعبة الكتاب والسنة
قسم التفسير وعلوم القرآن

بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير
في التفسير وعلوم القرآن بعنوان:

الوصايا العشر في سورة الأنعام

دراسة موضوعية

جامعة القرآن الكريم
و العلوم الإسلامية
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
المكتبة
رقم القيد: [illegible] التاريخ [illegible]

إعداد الدارسة :-

سـناء عبد الباقي محمـد

إشراف البرفيسور :-

عـمر يوسـف حـمزة

جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية
عمادة [illegible]
مكتبة الرسائل الجامعية
رقم القيد: ٣٠٦
المصدر: [illegible] التاريخ: ٢٠٠٩

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

قال الله تعالى : (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) .

سورة الأنعام الآية (١٥١- ١٥٣)

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى والدَيَّ اللذَيْن تعهداني بالتربية والعلم إلي أن كبرت وتعلمت والي إخوتي وأخواتي رفقاء الدرب وإلى كل من علمني حرفاً وإلى كل طالب علم يسعى في بناء مجتمع مسلم معافى .

سناء

كلمة الشكر

الشـــكر أولاً وأخيراً لله عز وجل الذي منَّ علينا بنعمة الإسلام والعلم القائل فـــي كتابه العزيز (ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهنٍ وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير)[1] وفـــي الحديـــث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)[2]

أخـــص بالشـــكر الجـــزيل والدتـــي التي غمرتني بحبها وحنانها وأعانتني بدعواتهـــا الصالحات، والشكر كل الشكر إلى والدي العزيز الذي كد وجاهد وبذل كـــل ما في وسعه في تربيتي وتعليمي إلي أن أوصلني هذه المرحلة أسأل الله عز وجل أن يمتعهما بالصحة والعافية .

كمـــا أتقـــدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي الفاضل البروفيسور: عمر يوسف حمزة لما قدمه لي مـــن توجيه وإرشاد وأسال الله أن يجعله ذخراً لخـــدمة طلاب العلـــم والمعرفة وان يمتعه بالصحة والعافية.

ولا يفوتنـــي أن أتقدم بالشكر لأسرة جامعة القرءان الكريم لإتاحتهم لي هذه الفرصـــة ولمـــا قدما لي من مساعده وللدكتور: السر محمد الأمين لما قام به من إشـــراف وتوجـــيهات في خطة هذا البحث. ولاسيما أنه سيشرفني في مناقشة هذه الرسالة مع الدكتور قاسم بشري حميدان فلهما مني جزيل الشكر والعرفان . كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الفاضل صديق الخضر بتفضيله لمراجعة هذه الرسالة لغوياً فجزاء الله خير الجزاء .

والشـــكر موصـــول إلى كل من ساعد علي إخراج هذا الرسالة سواء كان بالإشارة إلى الكتب والمراجع ، أم بإتاحة الجو المناسب للبحث أخص بالشكر منهم

---

[1] – سورة لقمان: الآية ١٤.

٢– رواه أبو داود كتاب الأدب باب (في شكر المعروف) ح٤٨١١ . والترمذي كتاب (البر وصلة) باب (في الشكر لمن احسن ح . ١٩٥٥.

أساتذتي بالمعهد العالي للدراسات الإسلامية لمساعدتهم الفعالة سواء كانت بإبداء الرأي أو بتيسير المصادر والمراجع أسال الله أن يجعلهم ذخراً للدعوة .

والشكر إلى كل من ساهم في هذا البحث المتواضع ولو بجهد قليل أسال الله عز وجل أن يجعله لهم في ميزان حسناتهم ٠

الباحثة

مقدمة:-

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا فمن تمسك به نجا وفاز في الدنيا والاخره ومن أعرض عنه فقد شقي ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولوكره المشركون فصلاة الله وسلامه عليه ومن سار على نهجه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها أما بعد:

فإنه لما كان العلم بالقران والتفسير من أشرف العلوم وأجلها وأعظمها مكانه فقد اشتغل به كثير من العلماء من جيل الصحابة والتابعين إلي يومنا هذا ، وكان لهم فيه جهد كبير ومنهج واضح سليم .

أهمية الموضوع :

لعله من الأهميه بمكان أن يختار الباحث موضوعاً يتعلق بالقران الكريم ، ويهم المجتمع المسلم أيضاً فهذه الوصايا فيها توجيهات جامعه ونافعه للمجتمع المسلم

فالأمه المسلمة بأسرها في حاجه لهذه الوصايا في زمن تعز فيه الوصية والتناصح بين أفرادها إلا من رحم الله تعالى .

كما أن هذه الوصايا اشتملت على جوانب في العقيدة والمعاملات وجوانب اجتماعيه أحببت أن الفت إليها الأنظار .

أسباب اختيار الموضوع :

مما دفعني لهذا الموضوع أسباب واهداف تتلخص في الأتي :

- وصايا القران بصوره عامه والوصايا العشر بصوره خاصة في حاجه إلي من يبرزها للناس بمؤلف مستقل شامل يعالج موضوعاتها من جميع جوانبه في در اسه علميه دقيقة .
- ولأنَّ هذه الوصايا العشر من أهم القضايا التي يجب معرفتها لما شملته من جوانب مختلفة في العقيدة والمعاملات والعلاقات الاجتماعية .

- اشتملت هذه الوصايا على فوائد جلية يتضح من خلالها إعجاز القران الكريم .
- كما اشتملت أيضاً على مادة تفسيريه عزيزة .
- الرغبة في خدمة القران الكريم .

الدراسة السابقة لهذا الموضوع :

موضوع الوصية في الفقه والتفسير والحديث ليس بجديد على أهل العلم ، كما أن هذه الوصايا قد تكلم فيها العلماء ، فالوصايا المتعلقة بالعقيدة تكلم فيها علماء العقيدة ، والوصايا المتعلقة بالمعاملات تكلم فيها علماء الفقه والتفسير ، وكذلك الوصايا المتعلقة بالعلاقات الاجتماعية .

ولكن الجديد هو تخصيص هذه الآيات الواردة في صورة الأنعام التي اشتملت على عشر وصايا مفيدة في مختلف الجوانب وجميعها في مكان واحد حتى يستفيد منها المجتمع المسلم الذي يطبق أحكام الإسلام وشعائره .

المنهج المتبع في هذه الدراسة :

قد تتبعت في دراستي لهذه الرسالة المنهج الاستقرائي ورأيت أن أقتصر في دراستي على جانب التفسير وحده وأبسط في ذلك بذكر الشواهد والأدلة حتى أقف من الأمر على بينة فإذا تطرقت إلى جوانب أخرى مثل الحديث ، فذلك لأنه مصدر من مصادر التفسير وقد اقتصرت فيه علي متن الحديث في بعضها ومن اراد معرفة الصحابي فعليه بالرجوع الي الأصل ، وإذا تطرقت للفقه فذلك في الآيات المتعلقة بالأحكام .

أما القراءات فإذا ورد ذكرها فهذا يدل على أهميتها ودورها في التفسير . وقـد قسـمت هذا البحث الذي بعنوان الوصايا العشر في سورة الانعام دراسة موضوعية كالأتي :

عرض الخطة:-

١- التمهيد : وفيه التعريف بسورة الأنعام وما ورد فيها من أحكام .

٢- الفصل الأول : الوصية وما يتعلق بها وفيه مبحثان

- المبحث الأول : التعريف بالوصية ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف الوصية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني : الآيات الواردة في القرآن في شأن الوصية

- المبحث الثاني : العلاقة بين الوصية والنصيحة والتواصي، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : معنى النصيحة .

المطلب الثاني : معنى التواصي العلاقة بين هذه الألفاظ الثلاثة .

٣- الفصل الثاني :

الوصايا المتعلقة بالعقيدة وفيه مبحثان

- المبحث الأول : جوانب الوصايا بالعقيدة ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : الوصية بعبادة الله وعدم الإشراك به وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : عبادة الله وحده .

المسألة الثانية : عدم الإشراك به .

المطلب الثاني : تحريم قتل الأولاد خشية الفقر ، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : عقوبة قتل الأولاد ونهى القرآن عن ذلك .

المسألة الثانية : مظاهر قتل الأولاد في العصر الحديث .

* المبحث الثاني : الأمر بالتزام الطريق المستقيم ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : وجوب اتباع الطريق المستقيم وأثاره .

المطلب الثاني : الآثار النافعة المترتبة على اتباع الطريق المستقيم .

المطلب الثالث : المقصود بالبدع والإحداث في الدين .

المطلب الرابع : ما يترتب على الإحداث في الدين من ذم.

المطلب الخامس : الأمر بالاعتصام والنهي عن التفرقة.

٣ - الفصل الثالث :

الوصايا المتعلقة بالعلاقات الاجتماعية ، وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : ما يتعلق بالوالدين ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : وجه إبراز وصيه الوالدين عقب التوحيد .

المطلب الثاني : بر الوالدين .

المطلب الثالث : النهي عن عقوق الوالدين.

- المبحث الثاني : الفواحش وقتل النفس ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : معنى الفواحش والنهي عن اقترافها .

المطلب الثاني : القتل وأنواعه .

المطلب الثالث : ما تقتل به النفس .

المطلب الرابع : أحكام تتعلق بالقتل .

٤ – الفصل الرابع :

الوصايا المتعلقة بالمعاملات ، وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : مال اليتيم وما يتعلق به ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أقوال العلماء في اليتيم والراجح منها .

المطلب الثاني : التشدد في النهي عن أكل ماله .

المطلب الثالث : أقوال العلماء فيما استثنى من أكل مال اليتيم .

- المبحث الثاني : ما يتعلق بالوصايا بالكيل والعدل والوفاء ، وفيه خمسة مطالب:-

المطلب الأول : الأمر بإيفاء الكيل والميزان وأثاره.

المطلب الثاني : عاقبة تطفيف الكيل والميزان .

المطلب الثالث : العدل في القران الكريم .

المطلب الرابع : من مظاهر العدل في القران الكريم .

المطلب الخامس : الوفاء بالعهد وفوائده .

٥ – الخاتمة : وتحتوي على الأتي :

١ – النتائج .

٢ – التوصيات .

٧ – الفهارس : وتحتوي على الأتي :

١. فهرس الآيات القرآنية .

٢. فهرس الأحاديث النبوي.

٣. فهرس الآثار.

٤. فهرس الأعلام.

٥. فهرس المصادر والمراجع .

٦. فهرس الموضوعات.

التمهيد

التعريف بسورة الأنعام وما ورد فيها من أحكام :

سـورة الأنعـام من السور المكية الطويلة التي تحدثت عن العقيدة وأصول الإيمـان، وهـي تختلف عن الصور المدنية في أهدافها ومقاصدها وآياتها خمس وستون ومائة .

لـم تتـناول الأحكام العامة لجماعة المسلمين من صوم وحج وعقوبات ولم تذكر أحكـام الأسـرة ، ولم تتحدث عن أهل الكتاب ، ولا عن المنافقين ، إنما تناولت القضايا الإسلامية لأصول الإيمان والعقيدة الإسلاميه وتتمثل في الأتي :

١ – قضية الألوهيه .

٢ – قضية الوحي والرسالة .

٣ – قضية البعث والجزاء .

وقد عرضت هذه السورة لأسلوبين بارزين هما :

١/اسلوب التقرير ٢/اسلوب التلقين [١]

أولاً : أسـلوب التقرير : فإن القران الكريم يعرض الأدلة المتعلقة بتوحيده والدلائـل المنصوبة على وجوده وقدرته وسلطانه وقهره في سورة شأن المسلم ، ويضع لذلك ضمير الغائب عن الحس الحاضر في القلب ، الذي لايماري قلب سليم ولاعقـل راشد في أنه تعالى المبدع للكائنات صاحب الفضل والأنعام فيأتي بعبارة (هـو) الدالـة على الخالق المدير الحكيم منها قوله تعالى (هو الذي خلقكم من طين) ، (وهو الله في السموات والأرض) ، (وهو الذي يتوفاكم بالليل).

ثانياً : أسلوب التلقين : فإنه يظهر جلياً في تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم تلقين الحجة ، يقذف بها في وجه الخصم بحيث تأخذ عليه سمعه ، وتملك عليه قلبه فلا يستطيع التخلص أو التفلت منها ، ويأتي هذا الاسلوب بطريق السؤال والجواب يسألهم ثم يجيب مثل قوله تعالى (قل لمن مَافِي السموات والأرض قل لله كتب على

١- ملخص من صفوة التفاسير لمحمد علي الصابوني ٣٧٦/١ . الطبعة التاسعة دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع . د. ت.

نفسه الرحمه)[1]، (قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم)[2] وغيرها من الآيات.

وكانت سورة الأنعام من السور المكية التي ركزت على الدعوة الإسلامية.

يقول الإمام الرازي[3] :

امتازت هذه السورة بنوعين من الفضيلة :أحدهما : أنها نزلت دفعة واحدة.

ثانيهما : أنها شيعها سبعون ألفاً من الملائكة.

ويرجع السبب في هذا الامتياز أنها مشتملة على دلائل التوحيد، والعدل، والنبوة، والمعاد وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين وذلك يدل علي أن علم الأصول في غاية الجلالة والرفعة[4].

كما تحدثت السورة عن الخلق والإيجاد وتوحيد الله عز وجل في ذلك، وفي التشريع والعبادة.

كما ذكرت السورة قصة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام وجملة من أبنائه الرسل وترشد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اتباع هداهم وسلك طريقهم في تحمل المشاق وفي الصبر عليها.

ثم ختمت السورة في الربع الأخير – بالوصايا العشر التي نزلت في كل الكتب السابقة، ودعا إليها جميع الأنبياء قال تعالى: (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم . . .).

---

١ – سورة الأنعام الآية ١٢.

٢ – الأنعام الآية ١٩.

٣– الامام الرازي : هو محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي الامام فخر الدين الرازي القرشي البكري. الشافعي المفسر المتكلم ولد سنة ٥٤٤. له مولفات منها المحصول في اصول الفقه ومناقب الشافعي وغيرها ت/ ٦٠٤هـ انظر طبقات المفسرين ه ص١٠٠.

٤– انظر التفسير الكبير أو مفتاح الغيب للإمام الفخر الرازي (٥٤٤-١٠٤ه) ١١٧٠/٢ الطبعة الأولى (١٤١١ه-١٩٩٠م) لدار الكتب العلمية ببيروت –لبنان.

ومما ورد في فضل هذه الآيات إذا صح الأثر عن علقمة عن ابن مسعود من سره أن ينظر إلى وصيته صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتم النبوة فليقرأ هذه الآيات (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم . . . قوله لعلكم تتقون).[1]

وختمت هذه السورة بآيه فزه تكشف للإنسان عن مكره في هذه الحياة . وهو أنه خليفة في الأرض وأنه سبحانه جعل عمارة الكون تحت يد الإنسان تتعاقب عليها أجياله ، ويقوم اللاحق منها مقام السابق ، وأن الله سبحانه قد فآوت في المواهب بين أفراد المجتمع المسلم لحكمةٍ عظيمة وغاية سامية وهي " الابتلاء والاختبار " في القيام بتبعات هذه الحياة

قال تعالى: (وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم في ماء أتاكم إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم)[2] .

١- أورده ابن كثير في تفسيره ٢/ ١٦٣٠، ونسبه إلى داود الأودي. لم أقف على تخريجه في(كتب السنة).

٢ – سوره الأنعام ١٦٥ .

الفصل الأول

الوصية وما يتعلق بها

المبحث الأول : التعريف بالوصية وفيه مطلبان

المطلب الأول : تعريف الوصية لغةً واصطلاحاً

المطلب الثاني : الآيات الواردة في القراءات في شأن الوصية

المبحث الثاني : العلاقة بين الوصية والنصيحة والتواصي وفيه مطلبات

المطلب الأول : معنى النصيحة

المطلب الثاني : معنى التواصي والعلاقة بينهما

المبحث الأول

التعريف بالوصية

المطلب الأول : تعريف الوصية لغةً واصطلاحاً

المسألة الأولى :

معنى الوصية في اللغة :

الوصية في اللغة : من وصى أوْصى الرجل ، ووصّاه : أي (عهد إليه) أوصيت له بشي، أوصيت إليه إذا جعلته أوصيك[1] وفي الحديث :(استوصوا بالنساء خيراً إنهن خلقن من ضلع أعوج[2]) وقيل: الوصية من وصي كوعي : خس بعد رفعة واتزن بعد خفة : واتصل ووصل ، والأرض وصياً ووصياً ووصاءاً، وصاءةً : اتصل نباتها .[3]

(والوصيّ: الموصي ،وهو الموصي وهي وصيٌ أيضا والجمع أوصياء.

قال تعالي : (يوصيكم الله في أولادكم ...)[4] أي يفرض عليكم

وقال تعالي : (أتواصوا به ...)[5] أي أوصى أولهم أخرهم.

والوصاة والوصية : جريدة يحزم بها.

---

١ - لسان العرب لابن منظور ٣٢٠/١٥ ،طبعة (جديدة مصححة وملون) اعتنى بتصحيحها :آمين محمد عبد لوهاب – محمد الصادق. د.م-د.ت.

٢ - رواه البخاري كتاب النكاح ،باب (الوصاة بالزوجات)١٤٥/٦واللفظ له ومسلم كتاب الرضاع بلب ٦٢(الوصية بالنساء)١٠٩١٠/٢٠ح ١٤٦٨ والترمذي رضاع ١١وابن ماجة نكاح ١٣.

٣- القاموس المحيط :تأليف العلامة اللغوي مجد الدين محمد ابن يعقوب الفيروز ابادي المتوفي سنة ٨١٧. الطبعة الأولى (١٤٠٦-١٩٨٦).د.م .

٤ - سورة النساء (١١).

٥- سورة الزاريات (٥٣).

ووصى – وصى ويوصي طائر)[1].

وقد قيل لعلي بن أبى طالب وصى لاتصال نسبة وسمته ينسب رسول الله صلي الله عليه وسلم.

والوصايا : جمع وصية، نعم الوصية بالمال والايصاء أو الوصايا والوصية)[2]

وقيل :الوصية : من وصي به توصية ،والوصية والوصاة ،

اسمان في معني المصدر ومنه قوله تعالي :(حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم)[3]

وقد سمي الموصي به وصية ومنه قوله تعالي :(من بعد وصية توصون بها أو دين)[4]

و(الوصاية): بالكسر : مصدر الوصيّ. وقيل : الايصاء :وهو طلب شئ من غيره ليفعله علي غيب منه حال حياته أو بعد وفاته.

وفي المثل (إن الموصين بنو سهوان)

قيل : معناه : أنه إنما يحتاج إلى الوصية من يسهو ويغفل.

وقيل: أريد بهم جميع الناس لأنّ كل الناس يسهو.

وقيل : الصواب أن يقول : (إن الذين يوصون بالشيء يستولي عليهم السهو ،حتى كأنه موكل بهم ، يضرب لمن يسهو عن طالب شئ أمر به)[5]

وفي الحديث (استوصى بابن عمك خيراً)[6] . أي اقبلي وصيتي فيه ، وانتصاب خيراً علي المصدر : أي استيصاءً خيراً[7].

ووصية الشيء بالشيء (اصية) من باب وعد ووصلته و (وصيت) إلى فلان توصية.

١- القاموس المحيط ١٧٣١، مرجع سابق.

٢- لسان العرب لابن منظور ٣٢٠/١٥مرجع سابق.

٣- سورة المائدة (١٠٦).

٤- سورة النساء (١٢).

٥-المغرب في ترتيب المعرب ،معجم لغوي ،تاليف اللغوي أبى الفتح ، ناصرالدين المطرز (٥٣٨-٦١٠) طبعة لدار الكتاب العربي بيروت (٤٨٧) د.ت.

٦- رواه أحمد في المسند ١٨/٦.

٧- المغرب في ترتيب المعرب (٤٨٧)، مرجع سابق.

والاسم الوصاية : بالكسر والفتح لغةً وهو (وصى) وقـيل : بمعـني مفعول –والجمع الأوصياء . و(أوصيت) إليه بمال جعلته له.

وقيل :(الوصايا:هي جمع وصية ، كهدايا وهدية ولغة : هي الإيصال ، من وصى الشئ بكذا وصله به ، لان الموصى يصل ماكان منه في حياته بما بعد مماته.

وإذا كانت الوصية من وصي الشيء بكذا ، وصله به ، فان الموصى وصل خير دنياه بخير عقباه)[1].

وخلاصة القول أن الوصية في اللغة : هي العهد بشئ إلي الغير ، أو هي طلب شئ من غيره ليفعله علي غيب منه حال حياته أوبعد وفاته .

١- المصباح المنير من غريب الشرح الكبير للرافعي ، تأليف :العالم العلامة : أحمد بن محمد علي المغربي (٦٦٢) ، المجموع شرح المهذب للإمام النووي ٢٩٢٠/٦ تأليف محمود مطري طبعة دار الفكر للطباعة والنشر د.ت .

المسألة الثانية :

تعريف الوصية في الإصطلاح : أختلف الفقهاء في تعريفها

١/ [هي تمليك مضاف إلى مـــا بعد الموت بطريق التبرع . وقـــوله : (طريق التبرع ، يخرج الإقرار بالدين لأجنبي فلو أقدر في حياته بدين لأخر ثم مات كان ذلك الأقدار تمليكاً للدين بعد الموت) هذا ما قاله : الحنفية .

وقد يقال : إن الإقرار بالدين ليس تمليكاً بل هو إظهار لما في ذمته ، فهو خارج بتمليكه وعلى هذا فلاحاجه إلى قيده بطريق التبرع][1]

أما المالكية قالوا :

٢/الوصية في عرف الفقهاء : عقد يوجب حقاً من ثلث مال عاقده يلزم بموته أو يوجب نيابة عنه بعده.

٣/معنى التعريف أن الوصية يترتب عليها أحد أمرين .

الأول : ملكية الموصى الوصية له ثلث مال العاقد (الموصَي) بعد موته أما قبل الموت فلا يكون العقد لازم.

الثاني : نيابة عن الموصى في التصديق فالموصى ، أما أن يوصي بإقامة نائب عند موته (وصي) واما أن يوصى بمال .وبعض المالكية : عرف الوصية كما عرفها الحنفية .ولا يخفى أن الأول يشمل الوصية بمعني إقامة الوصي بخلاف الثاني [2].

أما الشافعية قالوا :

٤/الوصية : تبرع بحق مضاف إلى ما بعد الموت ، سواء إضافة لفظاً أولا ، فإذا قال أوصيت لزيد كذا أكان معناه بعد الموت[3].

آما الحنابلة قالوا :

---

١ – كتاب الفقه على المذاهب الأربعة / لعبد الرحمن الجز يري ٣١٥/٣ الطبعة الأولى . ١٩٦٩م . المكتبة التجارية الكبرى .

٢ – المرجع السابق ٣١٥,٣ .

٣– المرجع السابق ٣١٥,٣.

٥/الوصية (هي الأمر بالتصرف بعد الموت)[١].

كأن يوصي شخص بأن يقوم علي أولاده الصغار أو بترويج بناته أو يفرق ثلث ماله أو نحو ذلك ، وهذا التعريف للوصية بمعني الإيصاء ،أي إقامة وصي ، أما تعريفها بمعني إعطاء الغير جزءاً من المال فهو أن تقول : الوصية (تبرع بالمال بعد الموت)[٢]

وقد ورد تعريف للوصية في الأدب المفرد بأنها :

(تطلق شرعاً علي ما يقع به الزجر علي المنهيات والحث علي المأمورات)[٣] .

وهذا هو المعني الذي يناسب عنوان البحث.

وقال العلامة الشوكاني[٤] :

(الوصية تكليف من التكاليف الشرعية ورد الأمر بها والترغيب إلى فعلها والترهيب في تركها ، وهي أيضا تطلب إخراج جزء من المال لفلان ،أو للقربة الفلانية أو عند فلان كذا، أو أن يفعل الوارث كذا)[٥].

وقد عرفت الوصية بأنها :

هي هبة الرجل ماله شخص أخر أو لأشخاص بعد موته أو عتق غلامه سواء صرح بلفظ الوصية أو لم يصرح به [٦] .

وقد عرفت الوصية عند الأصوليين أيضا بأنها : (تمليك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع سواء كان المملك عيناً أم منفعة ، وبه تميزت عن التمليكات

١- انظر المبدع في شرح القنع لابن مفلح ٣/٦طبعة أولى (١٤٠٢ه-١٩٨٢م) د.م.

٢- الفقه علي المذاهب الأربعة /مرجع سابق.

٣- انظر الأدب المفرد للأمام البخاري ، الهامش كتاب الوصاياة ٢٧/٠١ ،طبعة أولى (١٤١٠ه-١٩٩٠م) دار الكتب العلمية ببيروت.

٤- هو محمد بن علي الشوكاني (١١٧٣-١٢٥٠ه) فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ، من اهل صنعاء ونشأ بها وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ ومات حاكما بها له ١١٤ مؤلفا منها نيل الوطار ..) وارشاد الفحول وسياسي طويل تطل المدرسة الإسلامية منه علي آفاق وسبعة من ألا بحاث القيمة وهذا يكفي فخرا به ، انظرالاعلام ٢٩٨/٦.

٥ - كتاب السبل الجرار المتدفق علي حدائق الأزهار ٤٧١/٤ (١٤٠٥-١٩٨٥)، طبعة أولى.

٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد /للإمام القاضي : أبو الوليد محمد بن احمدا بن محمد بن احمد بن رشد المتوفى (٥٩٥ه). (٢٥٢/٢) طبعة دار الفكر د.ت.

المنجزة لعين كالبيع والهبة والمنفعة كالإجارة ، والإضافة لغير الموت كالإجارة المضافة لوقت في المستقبل كأول الشهر المقبل. وتميزت عن الهبة التي تبرع أو تمليك ، فغير عوض بكونها بعد الموت ، والهبة حال الحياة.

وشمل التعريف الإبراء عن الدين ، لان الإبراء تمليك الدين لمن عليه الدين. كما تطلق كلمة وصية ويراد بها الأمر بالتصرف بعد الموت. فشمل الوصية الإنسان بتزويج بناته أو غسله أو الصلاة عليه إماما[1].

١- الفقه الإسلامي أدلته /لوهبة النحيلي ١٠/٧٤٤٠ الطبعة الثالثة (١٤١٨ه-١٩٩٨م) دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر.

المبحث الثاني

الآيات الواردة في القران في شان الوصية

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بهذه المفردة كلمة الوصية كما دل القران الكريم والسنة المطهرة علي مشروعية الوصية ، ونجد في القران الكريم معالم واضحة وهديا جلياً للحث علي الوصية وسوف أورد إن شاء الله الآيات بتفسير موجز.

أما الأحاديث فسوف أورد بعضاً منها علي سبيل المثال لاعلي سبيل الحصر من خلال تفسير الآيات.

١-قال تعالي :

((وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ))[١]

قال ابن جرير الطبري[٢] :-

(يعني ذكره بقوله (ووصي بها) أي وصي بهذه الكلمة وعني بالكلمة : وهي الإسلام الذي بينه صلى الله عليه وسلم وهو إخلاص العبادة والتوحيد لله وخضوع القلب والجوارح ويعني بقوله (ووصي بها إبراهيم بنيه) أي عهد إليهم بذلك وامرهم به ، أما قوله (يعقوب) فإنه يعني : ووصي بذلك أيضا يعقوب بنيه)[٣]

١- سورة البقرة (١٣٢).

٢- ابن جرير الطبري : هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الإمام العالم الحافظ ، أبو جعفر الطبري . أحد الإعلام وصاحب التصانيف ، قال الخطيب : كان أحد الأئمة : يحكم بقوله ، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله ، جمع من العلم مالم يشارك فيه أحد ، حافظ لكتاب الله ، انظر طبقات الحافظ للسيوطي ٣١٠.

٣- جامع البيان عن تأويل أي القرءان /لابن جرير الطبري ٦١١/١طبعة أولى (١٤٠٨ه-١٩٨٨م).

قال ابن كثير[1] :

ووصـــى بها إبراهيم بنيه أي وصى بهذه الملة وهي الإسلام لله ، أو يعود الضـــمير علي الكلمة وهي قوله اسلم لرب العالمين لحرصهم عليها ومحبتهم لها حافظوا عليها إلى حين الوفاة ووصوا أبناءهم بها بعدهم[2].

قال ابن الجوزي[3] :

ووصى أبلغ من أوصى ، لأنها تكون لمرات كثيرة وهاء فيها علي المسالة.

قولـــه : (لا تموتـــن إلا وانـــتم مسلمون) يريد الزموا الإسلام فإن أتاكم الموت صادفكم عليه[4].

٢-وقال تعالي:

(كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ)[5]

اشتملت هذه الآية الكريمة علي الأمر بالوصية للوالدين والأقربين وقد كان ذلـــك واجباً علي أصح القولين قبل نزول آية المواريث ؛ فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه الآية ، وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله يأخذها أهلوها حتماً من غير وصية ، ولا تحمل منه الموصى[6].

١- ابن كثير :هو الإمام المحدث الحافظ ذو الفضائل عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير البصروي .

قال الذهبي : الإمام المفتي المحدث البارع ثقة متصنف ، محدث متقن. انظر طبقات الحفاظ ٥٣٤.

٢- تفسير القرءان العظيم /لابن كثير ١٣١٠/١طبعة جديدة مصححة -دار المعرفة بيروت لبنان.

٣- ابن الجوزي : هو الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الأفاق جمال الدين أبو الفرج عبدا لرحمن بن علي بن عبدا لرحمن بن علي عبدا لله القرشي البكري الصديقى البغدادي ، كتب بخطه الكثير جداً .

قال : الذهبي : لا يوصف بن الجوزي بالحفظ عندنا باعتبار الصنعة بل اعتبار كثرة اطلاعه وجمعه. انظر (طبقات الحفاظ ٥٣٣).

٤- زاد المسير / لابن الجوزي ا ١٤٩/١.

٥- سورة البقرة (١٨٠).

٦- تفسير بن كثير ٢١٧٠/١ مرجع سابق.

لهذا جاء في الحديث الذي في السنن عن عمرو بن خارجة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول :

(إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)[1]

ورد في تفسير ابن كثير :

أن الإمام أحمد قال :حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية عن يونس بن عبيد عن محمد بن سرين قال : جلس بن عباس فقرأ سورة البقرة حتى أتى هذه الآية:(إن ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين)، قال : كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية الأقربين ، فأنزل الله أية الميراث ، فبين ميراث الوالدين و أقرَّ وصية الاقربين في ثلث مال الميت[2] .

ومما سبق ذكره قد تبين لنا أن الأقارب الذين لاميراث لهم يستحب أن يوصى لهم من الثلث ، استئناسا بآية الوصية وشمولها ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ماحق امري مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين الاوصية مكتوبة عنده).

قال ابن عمر : (ما مرت ليلة منذ أن سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ذلك إلا وعندي وصيتي)[3].

وورد أيضا في تفسير ابن كثير أن هذه الآية غير منسوخة وإنما هي مفسرة بآية المواريث ومعناها (كتب عليكم ما وصى الله به من توريث الوالدين والأقربين من قوله : (يوصيكم الله في أولادكم).

١- أخرجه الدار قطبي ٥٢/٢ والبيهقي ٢٦٤/٢٦٣/٦عن يونس بن راشد.

٢- تفسير القرءان العظيم ٢١٧/١.

٣- رواه البخاري في الوصايا (باب (قول النبي صلي الله عليـــه وسلم : (وصية الرجل مكتوبة عنده) ٤١٩/٥ ح ٢٧٣٨ ومسلم في (الوصية) ١١/٤.

واحمد ٥٦/٢ ،وابي داود في الوصايا ، باب (ما جاء فيمن يؤمر به من الوصية ١١١/٣. ح ٢٨٦٢١ والترمذي في الجنائز ،باب (الحث علي الوصية /٣٠٤/٣. ح ٩٧٤ ومالك في الموطأ ٥٨٣/٢ وغيرهما وقال الترمذي (حسن صحيح).

قال ابن كثير : وهو قول أكثر المفسرين المعتبرين من الفقهاء ومنهم من قال : إنها منسوخة فيمن يرث[1] ، ثابتة فيمن لا يرث ، وهذا مذهب بن عباس والحسن ومسروق)[2]

قال الإمام القرطبي[3] في قوله تعالي :

(كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية ...)

هذه آية الوصية ، وليس في القرءان ذكر الوصية إلا في هذه الآية وفي النساء قوله : (من بعد وصية) ، وفي المائدة (حين الوصية) ، والتي في البقرة أتمها وأكملها ، ونزلت قبل نزول أية الفرائض والمواريث ، (كتب:بمعني فرض واثبت)[4]

قال ابن العربي:[5]

[تأخير الوصية مذموم شرعاً، كما روى الأئمة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل : أي الصدقة أفضل قال : أن تتصدق وأنت صحيح حريص، تأمل الغنى وتخشى الفقر، ولاتهمل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا، وقد كان لفلان كذا][6](وكتب

---

١ – تفسير القرءان العظيم ٢١٧/١ مرجع سابق.

٢– ومسروق هو : مسروق بن الأجدع الهمورانى أبو عائشة الكوفي قال الشعبي : ما علمت أحدا كان اطلب للعلم منه وكان من أصحاب عبد الله الذين يقرؤن الناس ويعلمونهم السنة ت سنة ٦٣٠ انظر طبقات الحفاظ (٢١-٢٢).

٣– القرطبي هو: أبو عبد الله محمد بن أبى بكر بن فرج الأنصاري الخزرجى القرطبي المفسر ، كان من العباد الصالحين والعلماء العارفين والورعين الزاهدين في الدنيا طارحاً للتكلف يمشي بثوب واحد وعلي رأسه طاقية . انظر الاعلام ٣٢٢/٥ .

٤– انظر الجامع الأحكام القرءان /القرطبي ٢٥٧/٢-٢٥٨٠ الطبعة الأولى (١٤٠٨ه-١٩٨٨م) بيروت لبنان.

٥ – ابن العربي : هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأشبيلي، جمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة، كان متبحر في العلم. وكان كريم الشمائل صنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب. فترة حياته (٤٦٨هـ – ٥٤٣ هـ). انظر طبقات الحفاظ ص ٤٦٨ .

٦ – أحكام القرآن لابن العربي ٧٠/١ طبعة جديدة، أنظر الحديث في صحيح مسلم ٧١٦/٢. كتاب (الزكاة) باب بيان أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح. ح (١٠٣٢).

عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيـراً الوصـية للوالدين والأقـربين بالمعروف ...).[1]

ومن هذه الآية الكريمة يتبين لنا أن الوصية حقٌ على كل مسلم أن يوصي إذا حضره الموت بالمعروف غير المنكر، وأن يوصي لأقاربه وصية لا تجحف بورثته من غير إسراف ولا تغتير كما ثبت في الصحيحين .

عن عامر بن سعد عن أبيه قال: (عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، من وجعٍ أشفيت منه على الموتِ. فقلت يا رسول الله : بلغني ما ترى من الوجع. وأنا ذو مالٍ. ولا يرثني إلا ابنةٌ لي واحِدَةٌ أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال "لا" قال قلت : أفأتصدق بشطره؟ قال "لا". الثلث والثلث كثير. إنك إن تذر ورثتك أغنياءَ، خيرٌ منْ تذرهم عالة يتكففون الناس ...).[2]

٣-وقال تعالى:

(والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله عزيز حكيم)[3].

وردت الوصية في هذه الآية للمعتدة عن أهل زوجها واجب ، كما ورد في تفسير ابن كثير عن عطاء عن ابن عباس قال : فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكناها في الدار سنة ، فنسختها آية المواريث ، فجعل الله لهن الثمن مما ترك الزوج [4] .

١- سورة البقرة آية (١٨٠).

٢- رواه مسلم، كتاب الوصية. باب الوصية بالثلث (١٢٥٠/٣) ح (١٦٢٨/. الترمزي كتاب (الوصايا) باب الوصية بالثلث ٣٧٤/٤. ح (٢١١٦).

٣- سورة البقرة آية (٢٤٠).

٤- انظر تفسير القرءان العظيم ٣٠٤/١ .

قال مجاهد[1] : جعل الله تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية إن شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قوله تعالي :(غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم)[2].

قال عطاء[3] :

إن شاءت أعدت عند أهلها وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت ثم جاء الميراث فنسخ السكني وتعدت حيث شاءت ولا سكني لها [4].

(وإنما دلت الآية علي إن ذلك من باب الوصاة بالزوجات إن يمكن من السكني في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا إن اخترن ذلك ، لهذا قال : (وصية لأزواجهم) أي يوصيكم الله بهن وصية كقوله (يوصيكم الله في أولادكم ...)[5]

وورد في تفسير القرطبي : أن بعض النحاة قال : المعني كتبت عليهم وصية ، ويكون قوله (لازواجهم) صفة. قال : وكذلك هي من قراءة عبد الله بن مسعود وقرأ عمرو وحمزة وابن عامر (وصيةً) بالنصب ،وذلك حمل علي الفعل ، أي فليوصوا وصية ،ثم أن الميت لا يوصي ، ولمنه أراد إذا قربوا من الوفاة ، (لازواجهم) علي هذه القراءة أيضاً صفة. وقيل المعني أوصى الله وصية.

قال تعالي (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ...) [6]

١- مجاهد هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي الخزرجى : عرض القرءان علي ابن عباس ثلاثين مرة ، كان اعلم بالتفسير ، مات سنة ١٠١او ١٠٢وهو ساجد فترة حياته من(٢١-١٠٢) انظر طبقات الحفاظ ص،٤٢.

٢- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٥٨٢/٢.

٣- عطاء بن رباح اسلم أبو محمد المكي ، كان ثقة فقيه عالماً كثير الحديث ، أدرك مائتي صحابي . قدم ابن عمر فسألوه ، فقال : تسألوني وفيكم بن رباح . اختلف في وفاته قيل ١١٤هاو ١١٥ هاو ١١٧ه عن ثمانية وثمانين ، انظر تهذيب التهذيب ٣٩/١٠.

٤- جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٥٨٢/٢.

٥- جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٥٨٢/٢.

٦- النساء آية (١١).

ومعني(يوصيكم) بعهد إليكم [1]

قال بن كثير : (أي يأمركم بالعدل فيهم ، فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع المواريث للذكور دون الإناث ، فأمر الله تعالي بالتسوية بينهم في اصل الميراث ، وفات بين الوضعين ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ،وذلك احتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتحمل المشاق ، فناسب ذلك أن يعطى ضعف ما تأخذه الأنثى [2].

وقال : وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالي (يوصيكم الله في أولادكم ...) إنه تعالي أرحم بخلقه من الوالدة بولدها حيث أوصى الوالدين بأولادهم ، فعلم أنه أرحم بهم منهم [3].

ويؤيد هذا القول ما جاء في الحديث الصحيح بسنده عن عمر بن الخطاب ، انه قال : قدم علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبى ، فإذا امرأة من السبي ، تبتغي [4] ، إذا وجدت صبيا في السبي ، أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته .فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار ؟ قلنا : لا. والله ! وهي تقدر علي أن تطرحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الله أرحم بعباده من هذه بولدها) [5].

كما لا تجوز الوصية للوارث لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الأنثين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما الثلث ...) [6].

١- انظر جامع البيان عن تأويل آي الفران ٣/٢٧٤٠.

٢- انظر تفسير القران العظيم ١/٤٦٨.

٣- أنظر تفسير القرآن العظيم ١/٤٦٨.

٤- تبتغي : من الابتغاء : وهو الطلب. يقال : بغي يبغِي بُغاء-بالضم -إذا طلب . انظر النهاية في غريب الحديث ١/١٤٣.

٥- رواه مسلم كتاب (التوبة) باب (سعه رحمة الله تعالي ...) ٤/٢١٠٨ ح (٢٧٥٤). وأبو داود كتاب الجنائز) ٣/١٧٩ رقم (٣٠٨٩) وهذا اللفظ لمسلم.

٦ - رواه البخاري كتاب(الوصايا) باب (لا وصية لوارث) ٣/١٨٨ . وفي الفرائض ٨/٢ .

٤ -وقال تعالى: (وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ . . . من بعدِ وصيةٍ يُوصَى بِهَا أو دين غَيرَ مُضَارٍ وصيةً من اللهِ واللهُ عليمٌ حليمٌ) .[١]

أجمع العلماء من السلف على أن الدين مقدم على الوصية، وذلك عند إمعان النظر في الآية الكريمة يفهم من فحواها ذلك، ويؤيد هذا القول ما رواه الترمزي بسندٍ وذكره أصحاب التفاسير من حديث إسحق عن الحارث بن عبد الله الأعور عن علي بن أبي طالب قال : (إنكم تقرؤون (منْ بَعَدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى~ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ...). وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية، وأن أعيان بني الامهات يتوارثون دون بني العلات) يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه...[٢]

وقال ابن جرير الطبري في تفسيرها :

ويعني جل ثناؤه بقوله (من بعد وصية يوصى بها أودين) ... أي هذا الذي فرضت لأخي الميت الموروث كلالة وأخته وأخواته وتركته، وإنما هو لهم من بعد قضاء دين الميت الذي كان عليه يوم حدث به حديث الموت من تركته، وبعد إنفاذ وصاياه الجائزة التي يوصى بها في حياته لمن أوصى له بها بعد وفاته.

أما قوله (غير مضار) فإنه يعني تعالي ذكره : من بعد وصية يوصى بها غير مضار ورثته في ميراثهم عنه[٣].

كما ورد في تفسيره عن عكرمة [٤].عن ابن عباس في هذه الآية (غير مضار) وصية من الله ، والله عليم حكيم ، قال : (الضرار في الوصية من الكبائر)[٥]

١- سورة النساء آية (١٢).

٢- رواه الترمذي كتاب (الفرائض) باب (ما جاء في ميراث الاخوة من الأب والأم) ٣٦٢/٤ح (٢٠٩٤) وقال الترمذي : حسن صحيح.

٣- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرءان ٢٨٨/٣.

٤- عكرمة مولي ابن عباس –أبو عبد الله المدني ، قال : كنت أفتى بالباب وبن عباس من الدار .وقيل لسعد بن جبير : نعلم اعلم منك ؟ قال : عكرمة ت سنة ١٠٥او ست أو سبع . انظر ترجمته في طبقات ابن سعد ٢١٢/٥.

٥- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرءان ٣/ ٢٨٨.

قال الإمام القرطبي :

فالواجب علي أوجهٍ خمسة :-

١-إ نما قصد تقديم هذين الفصلين علي الميراث ولم يقصد ترتيبهما في أنفسهما ، فلذلك تقدمت الوصية في اللفظ .

٢- لما كانت الوصية أقل لزوماً من الدين قدمهما اهتماماً بها.

٣- قدمهـــا لكـــثرة وجودها ووقوعها فصارت كاللازم لكل ميت مع نص الشرع علـــيها ، أخـــر الدين لشذوذه فإنه قد يكون وقد لا يكون .فبدأ بذكر الذي لابد منه وعطف بالذي لا يقع أحيانا ، وعطف بالذي يقع أحياناً . ويقوي هذا العطف بأو.

٤-إنما قدمت الوصية إذ هي من حظ المساكين والضعفاء ، أخر الدين إذ هو حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان.

٥- لما كانت الوصية ينشئها من قبل نفسه قدمها ، والدين ثابت مؤدي، ذكره أو لم يذكره [١].

وممـــا جاء في السنة الضِّرار في الوصية ما ورد بسندٍ عن أبى هريرة أنه حَدَّثَهُ عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال :إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ســـبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران من الوصية فتجبُ لهُما النار. ثم قرأ علـــي أبي هريرة : من بعد وصية يُوصَى بها أو دين غير مضار ّ وصية من الله إلى قوله تعالي :ذلك الفوز العظيم [٢].

٥- قال تعالي : (وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ . . .)[٣]

وورد فـــي تفسير ابن جرير أن معنى قوله (ولقد وصينا الذين أُتوا الكتاب مـــن قبلكم وإياكم ،بقول :ولقد أمرنا أهل الكتاب وهم أهل التوراة والإنجيل وإياكم بقـــول : وأمرناكم وقلنا لكم ولهم (اتقوا الله) يقول: احذروا إن توصوه وتخالفوا

١- الجامع لاحكام القرءان ٥٧٧/٤.

٢- رواه الترمذي في الجامع الصحيح ،كتاب (الوصايا) باب (ما جاء في الضرار في الوصية) ح٢١١٧ وقال أبو عيسي الترمذي : هذا الحديث حسن صحيح غريب.

٣- سورة النساء آية (١٣١).

أمـــره ونهـــيه[1] ، إلى أن قال تعالي : (وإن تكفروا فإن لله مافي السموات ومافي الأرض وكان الله غنياً حميداً).

والمعنـــي (إن تجحدوا وصيته إياكم أيها المؤمنون فتخالفوها بقول : فإنكم لا تضرون بخلاف وصيتكم غير أنفسكم ...)[2].

فهذه الآية تبين لنا أن الأمر بتقوى الله كان عاماً لجميع الأمم.

قال الأخفش [3] : (أي(بأن اتقوا الله))

كما قال بعض العارفين :

هذه الآية هي رحى أي القرءان ، لأن جميعه يدور عليها [4].

وقال ابن كثير في هذه الآية :

أي أوصيناكم بما وصينا به من تقوي الله عز وجل بعبادته وحده لا شريك له)[5].

٦- وقال تعالي:

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ . . .)[6].

قال بن جرير الطبري :

يقول تعالي ذكره للمؤمنين به (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ) يقول ليشهد بينكم (إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ)يقول :وقت الوصية (اثنان ذوا عدلٍ منكم) يقول: ذوا رشد وعقل وحجاً من المسلمين[7].

---

١ - جامع البيان عن تأويل أي القرءان ٤/ ٣١٨ .

٢ - المرجع السابق .

٣ - الأخفش هو : سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط كان مولى بني مجا شع بن دارم من أهل بلخ ، قرأ اللغة علي سيبويه وكان آسن منه -قيل عنه : كان الأخفش اعلم الناس بالكلام واحذقهم بالجدل ، واحفظ من اخذ عن سيبويه ، ت سنة(٢١٠) أو (٢١٥). انظر طبقات المفسرين /للداودي ١٨٥/١ -١٨٦ .

٤- أنظر تفسير القرءان العظيم ٥٧٧/١.

٥- المرجع السابق.

٦ - المائدة (١٠٦).

٧- جامع البيان عن تأويل أي القرءان ١٠٠/٥.

ورد فـــي تفسير بن جرير أيضا عن سعيد بن المسيب [1] في قوله (ذوا عدلٍ منكم)يقول :ذوا عقل ، كما قال بعض أهل التأويل : عني به من أهل ملتكم [2].

قال ابن كثير :

اشـــتملت هذه الآية الكريمة علي حكم عزيز وقيل إنه منسوخ رواه العوفى عـــن ابـــن عـــباس ، وقال حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم إنها منسوخة ، وقال الآخرون وهم الأكثرون : بل هو محكم ومن ادعى نسخه فعليه البيان ،فقوله تعالي (شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية ...) هذا هو الخبر لقوله شهادة بينكم ، فقيل تقديره اثنين فحذف المضاف أقيم المضاف إليه مقامه.

وقـــيل دل الكـــلام علي تقدير أن يشهد اثنان ، ووصف شهادة الاثنين بأن يكونـــوا عدلين ، وقوله(منكم) أي من المسلمين قال الجمهور ، وقال آخرون من أهل الموصى [3].

قـــال ابـــن جرير حدثني يونس ، قال أخبرنا وهب قال أخبرني عبد الله بن عـــباس قـــال:قـــال زيد [4] في هذه الآية (شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِـــيَّةِ اثـــنان ذوا عدلٍ منكم أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت ...).

قال : كان ذلك في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام ، وذلك في أول الإســـلام ، والأرض حرب ، والناس كفار ، إلا أن رسول الله صلى الله عليه وســـلم وأصـــحابه بالمديـــنة ، وكان الناس يتوارثون بالوصية ،ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض ، وعمل المسلمون بها . [5]

١- سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي أبو محمد المدني ، سيد التابعين ، قال قتادة : مارايت أحد قط اعلم بالحلال والحرام منه ، قال احمد بن حنبل : أفضل التابعين سعيد بن المسيب مات سنة (٩٤ه) وقيل ثلاث. أنظر طبقات الحافظ ص٢٥.

٢- أنظر جامع البيان عن تأويل أي القرءان ١٠١/٥.

٣- انظر تفسير القرءان العظيم ٩٨/٢.

٤- زيد بن اسلم المدني الفقيه أبو أسامة ، مولى عمر بن الخطاب ثقة من أهل الفقه العلم ، عالم بتفسير القرءان له ، وكان يقول :ابن أدم ، اتق الله بحبك الناس وان كرهوا . مات في ذي الحجة (١٣٦ه). انظر ترجمته طبقات الحفاظ ص٦٠.

٥- انظر جامع البيان عن أي القرءان ١٠٦/٥.

كمـــا ذكـــر ابن العربي لهذه الآية سبب نزول بروايات مختلفة من طرق كثيرة منها :-

مـــاروى الترمذي عن محمد بن إسحق عن أبى النصر عن بآذان مولى أم هانـــي ، عن ابن عباس ، عن تميم الداري في هذه الآية (يا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْـنِكُمْ...) بري منها الناس غيري وغير عدى بن بداء . وكانا نصرانيين يختلفان إلـــى الشام قبل الإسلام ، فأتيا الشام لتجارتهم وقدم عليهم مولى لبنى سهم يقال له بديل بن أبى مريم بتجارة ، ومعه جام من فضة يريد به الملك وهو عِظْمُ تجارته ، فمـــرض فأوصـــى إليهما ، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله ، قال تميم :فلما مات أخذنـــا ذلك إلجام فبعناه بألف درهم ثم اقتسمناه أنا وعدي بن بداءٍ ، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا وفقدوا إلجام ، فسألونا عنه ، فقلنا : ما ترك غير هذا ومـــا دفع إلينا غيره ، قال تميم : فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت من ذلك ، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر ، وأديت إليهم خمسمائة درهم ، أخبرتهم أن عند صاحبي مثلها ، فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فســـألهم البينة فلم يجدوا ، فأمرهم أن يستحلفوه بما يقطع به علي أهل دينه فحلف فانزل الله تعالي : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إذا حضر أحدكم الموت إلى قوله أو يخافوا أن ترد إيمان بعد إيمانهم)[1]

قـــال ابـــن العربـــي : في هذه الآية (شهادة بينكم) إذا أردتم الوصية، وقد مرضتم ،وذلك لأن الوصية تكون في ثلاث أحوال منها :-

- حال البدار لقول النبي صلى الله عليه وسلم (ماحق أمري مسلم ...)
- عند السفر ، للمخافة.
- المرض ، لأنه رائد المنية [2] .

قـــال القرطبي: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ...) معناها هنا الحضور للوصية ، يقال : شهدت وصية فلان : أي حضرتها.

١- رواه الترمذي كتاب (تفسير القرءان) ٢٤١/٥ ،ح ٣٠٥٩.

٢- انظر أحكام القران /لابن العربي (٤٦٨-٥٤٣) طبعة جديدة تحقيق محمد علي محمد البجاوى ٧١/٢.

و(حين الوصية)، حين طرف والعامل فيه (حضر)[1]

٧- قال تعالي: (وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنْثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنْثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَذَا)[2]

فإنه أمر من الله جل ثناوه لنبيه صلي الله عليه وسلم أن يقول لهولاء الجهلة من المشركين الذين قص قصصهم في هذه الآيات التي معنت بقول الله عز وجل : قل لهم يا محمد ،أى هذه سالتكم عن تحريمه حرم ربكم عليكم هذه الأزواج فإذا أجابوكم فما سألتهم عنه من ذلك فقل لهم : أخيراً قلتم إن الله حرم هذا عليكم ، أخبركم به رسول من ربكم ، أم شهدتم ربكم فرأيتموه فوصاكم بهذا الذي تقولون ...)[3]

٨- وقال تعالي:

(قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ* وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ* وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ*)[4]

هذه الآيات الثلاث تكلمت عن وصايا جليلة وهي التي سوف يدور حولها هذا البحث المتواضع لذا سوف اذكر معناه مختصرا تجنبا للتكرار.

---

١ - انظر الجامع لاحكام القرءان /القرطبي -٦/٢٢٤-٢٢٥ .

٢- سورة الأنعام آية (١٤٤).

٣- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٦٨/٨ .

٤ - سورة الأنعام (١٥١-١٥٣).

كما أن هذه الآيات لها فضل عظيم ففي الحديث بسندٍ عن علقمة[1] قال:

(من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم النبوة فليقرأ هذه الآيات (قل تعالوا اتل ما حرم ربكم ... إلى قوله تعالي لعلكم تتقون)[2].

يقول ابن جرير في تفسير هذه الآيات :

يقول الله عز وجل : لنبيه محمد صلي الله عليه وسلم : قل يا محمد لهؤلاء العادلين لربهم الأوثان والأصنام ، الزاعمين أن الله حرم عليهم ما هم محرموه من حـر وسـهم وإنعامهم علي ما ذكرت لك في تزيلي عليك : تعالوا أيها القوم أقرأ علـيكم ما حرم ربكم عليكم حقا يقينا ، لا الباطل ، تحرصا لحرصكم علي الكذب والفرية ظنا ، ولكن وحيا من الله أوحى إلىّ وتزيلا أنزله عليّ ، ألا تشركوا بالله شـيئا من خلقه ، ولا تعدلوا به الأوثان والأصنام ولا تعبدوا شيئا سواه وبالوالدين إحسـانا ...)[3] إلـى آخر الآيات التي سوف يتم شرحها من خلال الكلام عن كل وصية علي حده إن شاء الله تعالي.

كما جاءت الوصية في القرءان الكريم بفعل العبادات والمحافظة عليها كما في قصة عيسي عليه السلام .

٩- قال تعالي: (وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا)[4] قال بن جرير في تفسيرها :

وقولـه (وأوصـاني بالصـلاة والـزكاة ...) يقول : وقضي أن يوصيني بالصلاة والزكاة ، يعني المحافظة علي حدود الصلاة وأقامتها علي فرضها علي . وفي الزكاة معنيان أحدهما : زكاة الأموال أن يوديها .

---

١ - علقمة : هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي أبو شبل الكوفي ، قال : ما حفظت وأنا شاب لكاتب انظر إليه بقرطاس ،قال الشعبي : كان الفقهاء بعد أصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم في أصحاب بن مسعود (علقمة)...طبقات الحفاظ ص٢١ ٤٨/١.

٢- رواه الترمذي الجامع الصحيح كتاب (تفسير القران) ، سورة الأنعام :٢٤٦/٥، ح (٧٠٣٠) قال أبو عيسي : حسن صحيح .

٣- جامع البيان عن تأويل آي القران ٨١/٧.

٤- مريم (٣١).

والآخـــر : تطهـــير الجسد من دنس الذنوب ، فيكون معناه وأوصاني بترك الذنوب واجتناب المعاصي)[1].

وورد في تفسير ابن كثير عن مالك بن أنس انه قال : (أوصاني بالصلاة)

أي (أخبره بما هو كائن من أمره إلى أن يموت[2] .

كما أوصي الله تعالي ببر الوالدين في كذا آية :

١٠- قال تعالي : (وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ)[3] .

قال بن جرير الطبري في تفسيرها :

يقول تعالي ذكره : وامرنا الإنسان ببر والديه ...)[4].

كما ورد في تفسير ابن كثير في معني الآية :

يقـــول تعالي : (أمرا عباده بالإحسان إلى الوالدين بعد الحث علي التمسك بتوحيده فـــان الوالدين هما سبب وجود الإنسان ولهما عليه غاية الإحسان إليهما في مقابلة إحسانهما[5].

حيث قال تعالي [وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ . . .)[6].

يقول بن كثير :

[ثم قرن بوصيته إياه بعبادة الله وحده البر بالوالدين كما قال تعالي: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا . . .)[7]. وكثير ما يقرن تعالي ذلك في القرءان الكريم][8].

---

١ -انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٨١/١٦ .مرجع سابق.

٢- انظر تفسير القرءان العظيم ١٠٦/٣ .

٣- سورة لقمان (١٤) .

٤- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان .

٥- تفسير القران العظيم ٤٤٤/٣.

٦ - لقمان (١٤) .

٧- سورة الإسراء (٢٣).

٨- تفسير القرءان العظيم ٤٤٤/٣.

المبحث الثالث : العلاقة بين الوصية والنصيحة والتواصي

المطلب الأول : معني النصيحة

المطلب الثاني : معني التواصي والعلاقة بينه وبين الوصية والنصيحة

المطلب الأول :

معني النصيحة

لمعــرفة العلاقة بين هذه الألفاظ الثلاثة (الوصية والنصيحة والتواصي) لابد أولا من معرفة معني النصيحة والتواصي والوقوف عليهما .

فالنصيحة : في اللغة : من نصح ، ينصح ، نصحاً .

ونصح الشيء : خلص .

والناصح : الخالص من العسل ، وكل شئ خلص قد نصح .

والنصح : نقيض الغِش ، مشتق منه نصحه ، وله نصحاً ونصيحة ونَصاحة ونِصاحة ونصْحاً [1].

فقال تعالى (وأبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ...)[2]

وقد جاء في تفسيرها:

[فهذا شأن الرسول أن يكون مبلغاً فصيحاً ناصحاً عالماً بالله لا يدركم من خلق الله فــي هــذه الصفات كما جاء فيصحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم عــرفة وهو أوفر ما كانوا وأفر جمعاً { يا أيها الناس إنكم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فجعل يرفع رأسه إلي السماء وينكسها عليهم ويقول: (اللهم اشهد)[3]].

قال ابن الأثير [4]:

والنصيحة : كلمة يعبر عنها عن جملة ، هي إرادة الخير للمنصوح

وقال : واصل النصح في اللغة الخلوص ، يقال : نصيحة ونصحت له . [5]

١- أنظر لسان العرب لابن منظور ٢/ ٦١٥ مرجع سابق

٢ - سورة الأعراف " ٦٢ "

٣ - أنظر تفسير القرءان العظيم ٢ / ٢٩٩ وصحيح مسلم كتاب (الحج) باب (حجة النبي ﷺ) ٢/٨٩٠ ح ١٢١٨ جزء من حديث طويل

٤ - هو الإمام الحافظ عز الدين أبو الحسن علي بن الأثير أبي الكرم محمد/ بن عبد الكريم بن عبد الواحد السيلاني الجذري صاحب كتاب (معرفة الصحابة)والأنساب . وغير ذلك . كانت داره مجمع الفضلاء مات في شعبان (٦٠٣هـ). انظر طبقات الحافظ ٤٩٥.

٥- انظر النهاية في غريب الحديث /لابن الأثير ٥/٦٣ طبعة أولى .

كمـــا أن النصيحة أمر عظيم قد حثت عليه السنة الغراء ، ويجب أن يعم التناصح بيـــن أفراد المجتمع المسلم بمختلف أفراده لأن النصيحة الدين كله أو معظم الدين كما في الحديث الشريف .

عـــن تمـــيم الـــداري رضـــي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال : الدين النصيحة قلنا لمن ، قال : لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم).

وفـــي روايـــة أبي داؤد : عن تميم الداري ، قال : قال رسول الله صلي الله عليه وســـلم (إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة قالوا : لمن يا رسول الله ، قال : (لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم)[1].

قال ابن الأثير :

[ومعني (نصيحة الله): صحة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته .

والنصيحة في (كتاب الله) : هو التصديق به والعمل بما فيه .

ونصيحة (رسوله) : التصديق بنبوته ورسالته ، والانقياد لما أمر به ونهي عنه.

ونصيحة (الأئمة) : أن يطيعهم في الحق ، ولا يري الخروج عليهم إذا جاروا .

ونصيحة عامة المسلمين : إرشادهم إلي مصالحهم[2] .

وقال الخطابي[3] :

النصـــيحة كلمة جامعة معناها حياز الحظ للمنصوح له ، فالنصيحة لله وصفة بها هـــو أهل ، والخضوع له ظاهراً وباطناً ، ورغبة في محابه بفعل طاعته والرغبة في سخطه وترك معاصيه والجهاد في رد المعاصي إليه[4] .

١- رواه البخاري كتاب الإيمان باب ٤٣ (قول النبي صلي الله عليه وسلم الدين النصيحة)رقم ٥٧ ومسلم كتاب (الإيمان باب (بيان أن الدين النصيحة) ٢٨٨/٤ رقم ٤٩٤٤ . واحمد بن حنبل ٢٩٩/١. وغيرهم

٢- أنظر النهاية في غريب الحديث / ابن الأثير ٦٣/٥ .

٣- الخطابي : هو الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال أبو سليمان حمد بي محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي . صنف شرح لبخاري وغريب الحديث وغير ذلك ، كان ثقة ثبت من أوعية العلم ت. ببُست في ربيع سنة ٨٨٨هـــ . أنظر للبداية والنهاية لابن كثير ٢٣٦/١١ انظر طبقات الحفاظ ص٤٠٤.

٤- أنظر فتح الباري شرح صحيح البخاري / لعلامة بن حجر العسقلاني ١١٦/١ الطبعة (١٤١٦هـــ ت / ١٩٩٦م) بيروت – لبنان .

والنصـــيحة لكتاب الله تعلم علومه وإقامة حروفه في التلاوة وتحريرها في الكـــتابة وتفهـــم معانيه ، وحفظ حدوده ، والعمل بما فيه ، وذب تحريف المبطلين عنه.

والنصـــيحة للرسول : تعظيمه ونصره حياً وميتاً وإحياء سنته بتعلمها والاقتداء به في أقواله وأفعاله ، ومحبته ومحبة أتباعه .

والنصـــيحة لائمة المسلمين إعانتهم علي ما حملوا القيام به ، وتنبيههم عند الغفلـــة ، وسد خلتهم عند الهفوة وجمع الكلمة عليهم ، ورد القلوب النافرة إليهم ، ومن أحسن نصيحتهم دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن . ومن أئمة المسلمين أئمة الاجتهاد ، وتقع النصيحة لهم ببيان علومهم ونشر مناقبهم وتحسين الظن بهم[١] .

والنصيحة لعامة المسلمين الشفقة عليهم ، والسعي فيما يعود نفعه عليهم ، وتعلمهم ما ينفعهم وكف وجود الأذى عنهم ، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه[٢].

وقـــد وصف الله تعالي الرسل بالبلاغ والنصح والأمانة كما قال تعالي علي لسان رسوله هود عليه السلام (... وأنا لكم ناصح آمين)[٣] .

والتنصح : كثرة النصح

والتوبة النصوح : الخالصة ، وقيل : هي أن لا يرجع إلى ما تاب عنه [٤].

وفي الأثر قال قتادة :

(التوبة النصوح الخالصة الصادقة)[٥]

قال ابن القيم[٦] :-

١- المرجع السابق .

٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٦٦٠/١ مرجع سابق.

٣- الأعراف (٦٨).

٤- لسان العرب /لابن منظور ٦١٦٠/٢ مرجع سابق.

٥ - رواه البخاري كتاب (الدعوات) باب (التوبة النصوح) عنوان الباب.

٦- ابن القيم هو محمد بن أبى بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزاعق الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين ابن القيم الجوزيه ولد سنة ٦٩١ه ، اثني عليه كثير من العلماء وشهدوا له بالفضل وخدمة العلم ، منهم الإمام الحافظ الذهبي قال : عني بالحديث وفنونه وبعض رجاله وكان يشتغل في الفقه ويجيد تقديره. ت (٧٧١) انظر الاعلام ٥٦/٦.

والنصح في التوبة يتضمن ثلاثة أشياء :-

الأول :تعميم جميع الذنوب واستغراقها بها بحيث لا تدع ذنباً إلا تناولته.

الثانـــي :إجمـــاع العزم والصدق بكليته عليهما بحيث لا يبقي تردد ولا تلوم ولا انتظار بل يجمع كل إرادته وعزيمته مبادراً بها

الثالث :تخليصها من الشوائب والعلل القادمة.

في إخلاصها ووقوعها لمحص الخوف من خشية الله ، والرغبة فيما لديه ، والرهـــبة ممـــا عنده ، لا كمن يتوب لحفظ جاهه وحرمته ومنصبه ورئاسته ، أو لحفـــظ حالـــه أو قوتـــه أو ماله أو استدعاء حمد الناس أو لهرب من دمهم أو لئلا يتسلط عليهم السفهاء أو لقضاء نعمته من الدنيا أو لإفلاسه وعجزه ونحو ذلك من العلل التي تقدم في صحتها وخلوصها لله عز وجل[1] .

ومـــن الأحاديث التي تحث علي النصح أيضا ماروي بسند عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير قال :بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الســـمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم ، قال وكان إذا باع الشيء واشتراه قال:أما أن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاختر[2].

كما ورد في صحيح مسلم بشرح النووي :[3]

إن النصـــيحة تسمي ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع علي العمل كما يقع علي القول ، والنصـــيحة فـــرض يجزي من قام به ويسقط عن الباقين ، والنصيحة لازمة علي قـــدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن علي نفسه المكروه ، فإن خشية علي نفسه أذى فهو في سعة والله أعلم[4].

١- موارد الظمآن لدروس الزمان /تأليف : عبد العزيز السلمان ١/٧-٨٠ طبعة عاشرة (١٣٩٩-١٩٧٩).

٢- سنن أبي داود كتاب (الأدب) باب (في النصيحة) ٠ ٤/٢٨٨ ح ٤٩٤٥.

٣- النووي : هو الإمام الفقه الحافظ القدوة شيخ الإسلام صنف التصانيف النافعة في الفقه وغيرها ، كان إماماً بارعاً حافظاً متقناً . توفي سنة ٦٧٦٥٠ انظر ترجمته في (طبقات الحفاظ ٥١٣)

٤-انظر صحيح مسلم النووي ، (٣٩/٢)٠ الطبعة الثانية (١٣٩٢-١٩٧٣م).

المطلب الثاني :

معني التواصي والعلاقة بينه وبين الوصية والنصيحة

المسالة الأولي :

معني التواصي:

تواصي القوم : أي أوصي بعضهم بعضاً .

والوصي : النبات الملتف .

وقالوا تواصي النبت : إذا اتصل وهو نبت واصي[1] .

وأنشد ابن الإعرابي[2]

أهل الغني والجردِ والدلاص * والجود وصاهم بذاك الواصي

والدولاس : الشديد الملوسة

وأراد الجـــود الواصـــي أي المتصل ، بقول الجُود وصاهم بأن يديموه أي الجود الواصي وصّاهم بذلك[3] .

قال ابن سيدة[4] :

قد يكون الواصي هنا اسم الفاعل من أوصي ، علي حذف الزائد أو علي النسب ، فـــيكون مرفوع الموضع بأوصي لا مجرور علي أن يكون نعتاً للجود ، كما يكون في القول الأول وصيت الشيء بكذا أي وصلته به[5] .

١- أنظر لسان العرب لابن منظور (٣٩٤/١٥) مرجع سابق .

٢- ابن الإعرابي : الإمام الحافظ الزاهد شيخ الحرم أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي ، صاحب التصانيف ، كان ثقة ثبت ، عارفاً عابداً ربانياً مات سنة (٢٤٦هـ) أنظر ترجمته في شذرات الذهب ٣٥٤/٢ وطبقات الحفاظ ص٣٥٣. لم أعتز له علي ديوان.

٣-أنظر لسان العرب لابن منظور (٣٩٥/١٥) .

٤- ابن سيدة : هو الحافظ أبو الحسن علي بن إسماعيل المعروف بابن سيدة كان إمام في اللغة العربية ، وقد جمع جموعاً منها (كتاب المحكم في اللغة) أنظر اعجام للإعلام ص ٢٤.

٥- لسان العرب (١٥/ ٣٩٥) .

كما ورد التواصي بين القوم في القرآن الكريم قال تعالي: (أتواصوا به بل هم قومٌ طاغون)[1]

يقول تعالي ذكره : أوصي هؤلاء المكذبين من قريش محمداً صلي الله عليه وسلم علي ما جاءهم به من الحق أوائلهم وآباؤهم الماضون من قبلهم ، بتكذيب محمد صلي الله عليه وسلم ، فقبلوا ذلك عنهم[2] .

قال القرطبي :

[إتواصوا به] أي أوصي أولهم أخرهم بالتكذيب وتواطئوا عليه ، والألف للتوبيخ.

[(بل هم قوم طاغون) أي لم يوصِ بعضهم بعض بل جميعهم الطغاة : وهو مجاوزة الحد من الكفر][3]

وبين الله عز وجل في سورة العصر أن الإنسان في خسران ، واستثني من هذا الخسران الذين يكون بينهم التواصي من المؤمنين .

قال تعالي : (والعصر ، إن الإنسان لفي خسر إلا الذين أمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر)[4].

ومعني (تواصوا بالحق) يقول : وأوصى بعضهم بعضا بلزوم العمل بما انزل الله في كتابه ، من أمره ، واجتناب ما نهى عنه فيه [5].

(وتواصوا بالصبر) أي وأوصى بعضهم بعضا بالصبر علي العمل بطاعة الله [6].

كما ورد في تفسير ابن كثير أن معني (وتواصوا بالحق) وهو أداء الطاعات وترك المحرمات .

[(وتواصوا بالصبر) أي علي عمل المصائب والأقدار وأذى من يؤذي ممن يأمرونه بالمعروف وينهونه عن المنكر][7]

١- الزاريات (٥٣) .

٢- أنظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن (٢٧/٩-١٠) .

٣- الجامع لأحكام القرآن ٢٠/١٨ . مرجع سابق .

٤- سورة العصر الآية (١-٣) .

٥- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٣٠/٢٩٠ مرجع سابق.

٦- المرجع السابق .

٧- تفسير القرءان العظيم ٤/٧٠٩ مرجع سابق .

المسالة الثانية :

العلاقة بين الوصية والنصيحة والتواصي :

- بين هذه الألفاظ الثلاثة تقارب في المعني فجميعها تنبعث عن الرغبة الأكيدة في مصلحة المنصوح له أو الموصي له ودعاءه إلى ما فيه صلاحه.
- فالوصـــية عرفت في الشرع بأنها (ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث علي المأمورات) ويمكن أن ينطبق هذا التعريف علي النصيحة والتواصي
- النصـــيحة تكـــون واجبة لله تعالي ولكتابه ورسوله ولعامة المسلمين خلاف الوصية إذا لم تكن بالقول فهي للأقربيين .فإذا كانت بالقول فهي كالنصيحة
- النصيحة فرض كفاية أما الوصية فرض عين بدليل الآية (كُتِبَ عَلَيكُمْ إذا حَضَرَ...)[1] .
- النصـــيحة تقتضـــي طرفيـــن ، أحدهما معطي والآخر أخذ فالمعطي هو الناصح ، والأخذ هو المنصوح خلاف الوصية فإنها تقتضي ثلاث أطراف موصِـــى : وهـــو المعطـــى وموصَى له وهو الأخذ ، وموصَى به : وهو المأخوذ ؛ وذلك لان الوصية قد تكون في شئ عيني خلاف النصيحة
- أمـــا التواصي فهو والوصية ينشقان من مفردة واحدة وهي وصى ، إلا أن التواصي فان كلا الطرفين معطٍ أو اخذ في انٍ واحد .

---

[1]- سورة البقرة (١٨٠) .

الفصل الثاني

الوصايا المتعلقة بالعقيدة

المبحث الأول

جوانب الوصايا بالعقيدة

المطلب الاول : الوصية بعبادة الله وعدم الاشراك به

المسالة الاولى : عبادة الله وحده

المسالة الثانية : عدم الاشراك به

المطلب الثاني : تحريم قتل الاولاد خشية الفقر

المسالة : الأولى : عقوبة قتل الاولاد ونهي القرآن عن ذلك

المسالة الثانية : مظاهر قتل الاولاد في العصر الحديث

المطلب الأول :-

الوصية بعبادة الله وعدم الإشراك به

المسألة الأولى : الوصية بعبادة الله وحده

أعظـــم موضوع اشتمل عليه القرءان وخصص بالوصايا هو بيان حق الله سبحانه وتعالـــي من توحيده ، وإخلاص العبادة له ، وإفراده بالعبادة ، وبيان ضد ذلك من الشرك الأكبر والذنب الذي لا يغفر ، وأنواع الكفر والضلال ولمعرفة هذا الجانب من الوصايا ، لابد أولا من معرفة معني العبادة .

العبادة في اللغة: الطاعة[1]

أو هـــي الانقياد والخضوع ، والفاعل (عابد) ،والجمع (عُباد) و(عَبَدةٌ)مثل كافر ، و(كفار) و(كفرة) ثم استعمل فيمن اتخذ إلهاً غير الله وتقرب إليه ، فقيل عابد الوثن والشمس وغير ذلك [2].

كما ورد في الصحاح :

أن أصل العبودية : الخضوع والذل .

والعبادة الطاعة ، والتعبد : التنسك [3].

قال الألوسى [4]:

العبادة هي غاية التذلل[5]

كما عرف العبادة أيضا ابن جرير الطبري حيث قال:

١- القاموس المحيط : الفيروز ابادي –طبعة سادسة ص٢٩٦..

٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٣٩١/١ . طبعة أولى (١٤١٤ه-١٩٩٤م) . تأليف : احمد بن محمد بن علي المقري د.م .

٣- الصحاح : (تاج اللغة وصحاح العربية) : إسماعيل بن حماد الجوهري ٥٠٣/٢ . طبعة أولى القاهرة (١٣٧٦-١٩٥٦) .

٤ –الالوس : هو قائمة المحققين وأمام المفسرين، أبو الثناء شهاب الدين : السيد الأمام : محمود عبدا لله الالوسي البغدادي الحنفي مفتي بغداد وعالم فترة حياته (١٢١٧ه-إلى ١٢٧٠ه انظر المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات ٢٤١/٢ .).

٥ –انظر تفسيره روح المعاني في تفسير القرءان العظيم والسبع المثاني ٢٠/٧. دار الطباعة المنبرية ، دار أحياء التراث العربي . بيروت لبنان . د.ت.

كما عرف العبادة: هي الخضوع بالطاعة والتذلل له بالاستكانه[1].

أما العبادة في الشرع فقد عرفها شيخ الاسلام ابن تيمية[2] حيث قال:

هي طاعة الله بامتثال أوامره واجتناب نواهية وقال أيضا:

هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.

فالصلاة ، والزكاة، والصيام، والحج، وصدق الحديث، وأداء الأمانة ، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والوفاء بالعهود، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان للجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم.

والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة وكذلك حب الله ورسوله، وخشية والانابة اليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمة ، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكل عليه ، والرجاء لرحمته، والخوف من عذابه، وامثال ذلك هي من العبادات لله.[3]

فهذه العبادة لايجب صرفها الا لله كما قال تعالي : (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)[4].

قال القرطبي:

أصل العبادة التذلل والخضوع ، وسميت وظائف الشرع للمخلوقين عبادات لانهم يلتزمونها ويفعلونها خاضعين متذللين لله تعالى).[5]

فهذه العبادة لا يجب صرفها إلا لله كما قال تعالى: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ)[6]

١- جامع البيان عن تأويل أي القرآن/ لابن جرير ٩٦/١.

٢ -هو شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم تقي أبو العباس الحنبلي المعروف بابن تيمية . استوعب الفقه والحديث والتفسير. وغيرهما وهوابن بضع عشرة سنة، وسمى محي السنة وإمام المجتهدين وهوابن ثلاثين . مات سنة ٧٢٨هـ انظر إعجام الأعلام - ص١٠.

٣ -انظر كتاب العبودية/ لابن تيمية - ص٥ - د. م -مطبعة المدني (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٤-سورة الفاتحة (٥).

٥ -الجامع لاحكام القرآن ، للقرطبي/ ١٤٥/١

٦ -الفاتحة الاية (٤)

أما تفسير قوله تعالى(اياك نعبد واياك نستعين) فقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابنِ عباس في قوله (اياك نستعين) على طاعتك وعلى أمورنا كلها.١

وحكى ابن كثير عن قتادة٢ أنه قال في (إياك نعبد واياك نستعين).

يأمركم أن تخلصوا له العبادة وأن تستعينوا على أمركم.٣

قال ابن كثير:

وإنما قدم إياك نعبد على اياك نستعين لأن العبادة هي المقصودة والاستعانة وسيلة اليها والاهتمام والعزم تقديم ما هو أهم فالأهم والله أعلم.

قال ابن القيم في العبادة:

مدارهـــا على خمسة عشر قاعدة من كملها كمل مراتب العبودية). ومعنى ذلك أن العـــبادة منقســـمة على القلب واللسان والجوارح. والاحكام للعبودية خمسة (واجب ومســـتحب- حـــرام ومكـــروه – مـــباح) وهـــن لكـــل واحد من القلب واللسان والجوارح٤.

وقـــد أمـــر الله عز وجل بعبادته قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾٥

قال ابن جرير الطبري:

والـــذي أراده ابـــن عـــباس – إن شاء الله – بقوله في تأويل قوله (اعبدوا ربكم) وحدوه ، أي افردوا الطاعة والعبادة لربكم دون سائر خلقه.٦

١- جامع البيان عن تأويل اي القرآن / الطبري. ٦٩/١.

٢-قتادة : هو ابت دعامة السدوسي أبو لخطاب البصري الأكمه أحد الاعلام، قال سعيد بن المسيب: ما أتاني عراقـــي احفـــظ مـــن قتادة توفي سنة ١١٧هـــ وكان من العلماء. كان احفظ أهل البصرة ما سمع شيء إلا حفظه. انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداووي – ٢ / ٤١٥.

٣- انظر تفسير الاقرءان العظيم ٢٨/١.

٤-المرجع السابق.

٥ -سورة البقرة (٢١).

٦- جامع البيان عن تأويل اي القرآن/ لابن جرير ١٩٦/١.

فالعبادة هي الأمر الذي بعث الله من أجله الرسل من نوح إلى محمد صلى الله وسلم قال تعالى:(وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ)١

قال الإمام مالك:

الطاغوت كل ما عبد من دون الله.٢

قال ابن جرير الطبري في تفسير الاية: ولقد بعثنا في كل أمة سلفت قبلكم رسولا ، كما بعثنا فيكم بأن اعبدوا الله وحده لاشريك له، وتفردوا له الطاعة، وأخلصوا له العبادة (واجتنبوا الطاغوت) يقول:وابعدوا عن الشيطان واحذروا أن يغويكم ويضلكم عن سبيل الله، فتضلوا ٣

قال ابن القيم:

الطاغوت:اسم لكل ما عبد من دون الله فكل مشرك الههُ طاغوته.٤

وقال بن جرير الطبري:

إن الجبت والطاغوت: اسمان لكل معظم بعبادة من دون الله او طاعة أو خضوع له، كائن ذلك المعظم من حجر أو إنسان أو شيطان.٥

قال ابن كثير:

فأخبر أنه بعث في كل طائفة من الناس رسولا بهذه الكلمة (أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) اي عبدوه وحده واتركوه عباده ما سواه، فلم يزل سبحانه وتعالى يرسل إلى الناس الرسل بذلك، منذ أن حدث الشر في بني آدم في قوم نوح الذين أرسل إليهم، وكان أول رسول بعثه الله لأهل الارض إلى أن ختمهم بمحمد صلى الله عليه وسلم الذي طبقت دعوته الإنس والجن في المشارق والمغارب.٦

---

١ - سورة النحل (٣٦)

٢- انظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٢٣٠/١.

٣ -انظر جامع البيان عن تأويل اي القرآن ١٠٣/١٤ مرجع سابق.

٤ -انظر مدارج السالكين ٤٩٤/٤ -الطبعة الاولى ١٤٢٤هـ.

٥- جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٥٤٩/٥

٦ -انظر تفسير القرآن العظيم ٥٤٩/٢.

وقــد ذكر الله سبحانه وتعالى كثيراً من الآيات الدالة على أنه سبحانه خلق الخلق ليعبدوه وحده.

وأرســل الرسل بهذا الأمر ليدعوا إليه وليضعوه للناس كما قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ)[1]

وورد في تفسير ابن جرير:

قوله تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)[2]

قال ابن جرير:

وأولي القولين بالصواب:هو ما خلقت الجن إلا لعبادتنا، والتذلل لأمرنا)[3]

قال ابن كثير:

وعبادته هي طاعته بفعل المامور، وترك المحظور، وذلك هو حقيقة دين الإسلام، لأن معنى الإسلام الاستسلام لله تعالى المتضمن غاية الانقياد والذل والخضوع.

وقــال أيضــا:إن الله خلق الخلق ليعبدوه وحده لا شريك له فمن أطاعه جازاه أتم الجــزاء، ومــن عصاه عذبه أشد العذاب، وأخبر أنه غير محتاج اليهم، بل هم له فقراء في جميع أحوالهم وهو خالقهم ورازقهم.[4]

كما ورد في تفسير القرطبي:

(ليعبدون) ليذلوا ويخضعوا ويعبدوا.[5]

كما ورد في تفسير القرطبي:

أن معــنى (ما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون ...) قيل هذا خاص فيمن سبق في علــم الله أنه يعبده ، فجاء بلفظ العموم ومعنى الخصوص ، المعنى: ما خلقت أهل السعادة والشقاء من الإنس والجن إلا ليوحدوا)[6].

---

[1] -الانبياء (٢٥).

٢ - الزاريات (٥٦).

٣- انظر جامع البيان عن تأويل اي القران ٤٧٦/١١ . مرجع سابق

٤ - انظر تفسير القرآن العظيم - ٣٠٣/٤.

٥ - انظر الجامع لاحكام القرآن ٥٥/٩.

٦ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥٥/٩- مرجع سابق

قال الالوسي:

(قيل المراد بالعبادة التذلل والخضوع بالتسخير وظاهرة أن الكل عابدون إياه تعالى لذلك المعنى لا فرق بين مؤمن وكافر وفاجر.

ومعـــنى الآية (ما خلقت الجن والإنس إلا ليذبوا لقضائي وقيل المعنى ما خلقتم إلا ليكونوا عبادا لي)[1]

ويقول ابن القيم في حق العبودية:

لـــه سبحانه على عبده أمر أمره به، وقضاء يقضيه عليه، ونعمه ينعم بها عليه فلا ينفك من هذه الثلاثة.

والقضـــاء نوعـــان: إما مصائب وإما معايب وله عبوديه في المراتب كلها فأحب الخلـــق إليه من عرف عبوديته في هذه المراتب ووفاها حقها ، فهذا أقرب الخلق الـــيه وأبعدهم منه من جهل عبوديته في هذه المراتب فعطلها علما وعملا فعبوديته في الأمر امتثاله إخلاصا واقتداء برسوله عليه الصلاة والسلام وفي النهي اجتنابه خوفـــا منه وإجلالا ومحبة. وعبوديته في قضاء المصائب الصبر عليها ثم الرضا بها وهو أعلى منه. ثم الشكر عليها وهو أعلى من الرضاء وهذا إنما يتأتي منه إذا تمكن حبه في قلبه وعلم حسن اختياره له وبره به ولطفه به وإحسانه إليه بالمصيبة وإن كره المصيبة.

وعبوديته في قضاء المصائب المبادرة إلى التوبة منها والتنصل والوقوف في مقام الاعـــتذار والانكسار، عالما بأنه لا يعرفها إلا هو، ولا يقيه شرها سواه ، وإنما إذا استمرت ابعدته من قربه وطردته من بابه فيراها من الضر الذي لا يكشفه غير.

أما عبوديته النعم فمعرفتها والاعتراف بهاأولا، ثم العياذ به أن يقع في قلبه نسبتها وتضافتهاإلى سواه.[2]

---

١ – روح المثاني في تفسير القرآن العظيم والسبعة المثاني/ للالوسي ٢٠/٢٧. دار الطباعة المنبرية –بيروت لبنان – د.ت.

٢- انظر الفوائد / لابن القيم (١٤٧/١٤٨).

قال ابن القيم:

فالله سبحانه هو المطلوب المعبود وحده لا شريك له، وهو وحده المعين للعبد على حصـــول مطلوبـــه، فلا معبود سواه ولا معين على المطلوب غيره وما سواه هو المكروه والمطلوب بعده، فهو سبحانه خلق الخلق لبعادته الجامعة ومعرفته والإنابة إليه ومحبته والاخلاص له.١

وقال أيضا واعلم أن حاجة العبد ألي أن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا في محبته ولا فـــي خوفه ولا في رجائه ولا في التوكل عليه ولا في العمل له ولا في الحلف به ، ولا النزر ولا الخضوع له ولا في التذل والتعظيم والسجود والتقريب

أعظم من حاجة الجسد الي روحه والعين الي نورها٢ .

قال ابن تيمية :

وقـــد حملـــت الشـــهادة للرسول صلي الله عليه وسلم بالرسالة والعبودية مقرونة بالشـــهادة لله والتوحيد ، الإ شارة إلي أنه لابد من كل منها ، فلا تغني أحدهما عن الأخرى ، ولهذا قرن بينهما في الأذان والتشهد ٣.

فمن حق الله علي العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد علي الله أن لا يعذب من لا يشزك به شيئا كما ورد في الحديث عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قـــال : (كنـــت رفـــيق النبي صلي الله عليه وسلم علي حمار فقال :(يا معاذ .. أتدري ما حق الله علي العباد ، وما حق العباد علي الله) فقلت : الله ورسوله أعلم قـــال : فإن حق الله علي العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، وحق العباد علي الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا، فقلت : يا رسول الله أفلا أبشر الناس ؟ قال : لا تبشرهم فيتكلوا .)٤

---

١ – طـــريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم الطبعة الأولى (١٤٠٢هـــ – ١٩٨٢م) دار الكتب العلمية بيروت.

٢- طريق الهجرتيين (٥٧) مرجو سابق

٣ – شرح العقيده الواسطيه /لابن تيميه . طبع ونشر الرئاسه العامه لادارات البحوث العلمية والافتاء _ الرياض _ المملكة العربية السعودية(١٤٠٣-١٩٨٣م). (ص١٣)

٤-اخرجه البخاري في اللباس – باب اراد في الرجل خلف الرجل انظر صحيح البخاري مع الفتح ٣٥٧/١٠ ومسلم في (الايمان) باب دليل علي ان من مات علي التوحيد دخل الجنة ٥٨/١

وبـــناءاً علـــي مـــاتقدم علي أن العبادة تمني التوحيد اذاً فلابد من معرفة التوحيد وأنواعه .

والتوحـــيد في اللغة : مشتق من وحد الشئ إذا جعله واحدا، فهو مصدر وحد يوحد ، أي جعل الشئ واحدا (وحد) : يحد ((حده)) من باب وعد (انفرد بنفسه)[1]

وفي الشرع :

هو إفراد الله سبحانه بما يختص به من الربوبيه والألوهيه والأسماء والصفات .

والتوحيد هو أول الأمر وآخره ، ويتضمن.

ثلاث أنواع :

١/ الكلام في الصفات والاسماء .

٢/ توحيد الربوبية

٣/ توحيد الألوهيه[2] .

أولا : الكلام في الصفات والاسماء

قال البيهقي : الأسماء والصفات :

اثبات أسماء الله تعالي ذكره بدلالة الكتاب والسنة وإجماع الأمة[3] .

أما الكتاب قال جل ثناؤه :

(ولله الاسماء الحسنى فادعوا بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه)[4]

قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى . . . .)[5]

أمـــا الســـنة : ماروي عن حزيفه أن النبي صلي الله عليه وسلم كان إذا أوي إلي فراشه قال : (باسمك اللهم أموت وأحيا)[6] وفي اثبات صفاته ، لانه اذا ثبت كونه

١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير / للرفاعي (ص٦٥٠

٢- شرح العقيدة الطحاوية للامام : محمد بن العز الحنفي المتوفي سنه ((٧٨٣ه)) الطبعة الثانية (ص٢٤) د.م- د.ت

٣ - انظر الكتاب الاسماء والصفات /للبيهقي /الطبعه الاولي (١٤٠٥ه - ١٩٨٤م) (ص١١) د.م

٤- سورة الاعراف(١٨٠)

٥- سورة الاسراء(١١٠).

٦-اخرجه البخاري كتاب الدعوات ح٢٠٨٣ وأحمد بلفظه ٢/٧٩ .

موجـــودا فوصف بانه حي ، فقد وصف علي الذات هي الحياة ، فاذا وصف بأنه عالم فقد وصف بذيادة صفه هي العلم ... وهكذا [1].

ثم صفات الله عز وجل قسمان :

١) صفات ذاتيه : وهي ما استحقه فيما لم يزل ولا يزال

٢) صفات فعليه : وهي ماستحقه فيما لا يزال دون الأزل ،

فلا يجوز وصفه إلابما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه سلف هذه الأمة .

ثم ما اقترن به دلالة العقل كالحياة والقدرة والعلم والارادة والسمع والبصر ، ونحو ذلـــك من صفاته الذاتيه ، و كالخلق والرزق والامانة والعفو ونحو ذلك من صفاته االفعليه [2].

قال ابن ابي العز الحنفي [3]:

فـــإن نفاة الصفات ادخلوا نفي الصفات في المسمى التوحيد (كالجهم بن صفوان)[4] ومـــن وافقه ، فانهم قالوا :إثبات الصفات يستلزم تعدد الواجب ، وهذا القول معلوم الفساد بالضرورة ، فإن إثبات ذلك مجردة عن جميع الصفات لا يتصور لها وجود في الخارج ، وإنما الذمن قد يرفض ذلك ويتخيله ، هذا غاية التعطيل [5].

وخلاصـــة القـــول في باب الأسماء والصفات إلالهيه ، هي أن المؤمنين المهتدين يؤمـــنون بأســـماء الله تعالى ،وصفاته ، إذ بهما تمت معرفتهم له تبارك وتعالي ، ويدعون الله تعالى بأسمائه ، ويصفون بصفاته غير مشبهين صفاته بصفات المخلوقين ، ولا مؤوليـــن لهـــا ولا معطليـــن ، ومـــع اعتقادهم الرائع بأن الله ليس كمثله شئ ،

١- انظر كتاب الاسماء والصفات للبيهقي ص ١٣٧ . طبعة دار الفكر) بيروت -لبنان. د. ت.

٢- انظر كتاب الاسماء والصفات للبيهقي ص ١٣٧ . مرجع سابق .

٣-ابي العز الحنفي : الامام القاضي علي بن علي بن ابي العز الدمشقي المتوفي سنة ٧٩٢ه . له مولفات منها (شرح العقيدة الطحاوية لابي جعفر احمد بن محمد الطحاوي انظر كتاب شرح الطحاوية .

٤-يكني ابا محرز ، وقد نشا في سمرقند ، ثم قضى حياته الاولي في سمرقند وكان مولي لبني راسب من الازد ، وقد اطبق السلف علي ذمه بسبب انكاره الصفات . وتأويلها الؤدي الي تعطيلها ، تلميذ للجعد بن درهم الذي قتل علي الزندقة والالحاد سنة (١٢٤ه) . انظر الملك والنحل / للشهر ستاني ص٨٦ .

٥-انظر شرح الطحاوية ص٢٤ . مرجع سابق .

وبالعجـــز الكـــامل في إدراك كنه ذاته تعالى أوكنه صفاته الذاتية والفعليه علي حد سواء [1].

ثانيا : توحيد الألوهيه

فالعبادة متعلقة بألوهيته لهذا كان عنوان التوحيد (لا اله الا الله) بخلاف من يقِرْ بربوبيـــته ولا يعبده . أو يعبدون معه إلها آخر فالإله : هو الذي يأله القلب بكمال الحب والتعظيم ، والإجلال ، و للإكرام ، والخوف والرجاء ونحو ذلك [2].

والدليل عليه قوله تعالى :

(وقال ربكم ادعوني استجيب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)[3]

قال ابن أبي العز الحنفي[4] .

فعلم التوحيد المطلوب هو توحيد الألوهيه ، الذى يتضمن توحيد الربوبية .

والقـــران مملـــوء من تقرير هذا التوحيد وبيانه وضرب الأمثال له . ومن ذلك أنه يقرر توحيد الربوبيه ، ويبين أنه لا خالق إلا الله ، وأن ذالك مستلزم أن لا يعبد إلا الله ، فيجعل توحيد الربوبيه دليل على توحيد الألوهيه ، اذ كانوا يسلمون لتوحيد الربوبيه ويتنازعون في الألوهيه ، فبين سبحانه وتعالى أنكم إذا كنتم تعلمون أنه لا خالقـــإلا الله (وحده) وأنه هو الذي ياتي العباد بما ينفعهم ويدفع عنهم مايضرهم ، وانه هو الذى ياتى العباد بما ينفعهم ويدفع عنهم مايضرهم ، لاشريك له في ذلك ، فلم تعبدون غيره ، وتجعلون معه آلهه أخرى ؟ [5]

١-عقيده المؤمن ابوبكر الجزائري ص٦٨ طبعة اولي (١٤٢٣ه-٢٠٠٢م) د.م .

٢-أنظر العبودية /لابن تيمية ص١٤ . مرجع سابق .

٣- سورة غافر (٦٠) .

٤- انظر شرح الطحاوية ص ٨٣. مرجع سابق .

٥-انظر شرح الطحاوية ص٨٥ .

ومن الأدلة التي تبين أن توحيد الألوهيه يتضمن توحيد الربوبيه قوله تعالى:

(قل الحمد الله وسلام علي عبادي الذين اصطفى آالله خير أمّا يشركون * أمّن خلق السماوات والأرض وانزل لكم من السماء ماءً فأنبتنا به حدائق ذات بهجه ما كان لكم أن تنبتوا شجرها أءله مع الله بل هم قوم يعدلون) ١.

ثالثا : توحيد الربوبيه :

كالاقرار بأنه خالق كل شئ ، ووأنه ليس للعالم صانعان متكافئان في الصفات والأفعال وهذا التوحيد لا ريب فيه وهو الغايه عند كثير من أهل النظر والكلام والصوفيه ، وهذا التوحيد لم يذهب أي نقيضة طائفنه معروفه من بني آدم ، بل القلوب مفطوره علي الاقرار به اعظم من كونها مفطورة علي الاقرار بغيره من الموجدات ٢.

كما قال الرسل فيما حكي الله عنهم:(قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ) ٣.

واشهر من عرف تجاهله وتظاهره بانكار الصانع فرعون ، وقد كان مستيقنا به في الباطن ، كما قال له موسى: (قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا) ٤.

وقال تعالي عنه وعن قومه :

(وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) ٥

١-سورة النمل (٥٩-٦٠).

٢ -انظر شرح الطحاوية ص ٨٥.

٣ -سورة ابراهيم (١٠).

٤-الاسراء (١٠٢).

٥ -سورة النمل (١٤).

فـإن أعـترف العـبد أن الله ربه وخالقه وأنه مفتقر ومحتاج إليه ، عرف العبودية المتعلقة بربوبية الله . وهذا العبد يسأل ربه ، ويتضرع اليه ويتوكل عليه ، ولكـن قد يطيع أمره وقد يعصيه وقد يعبده مع ذلك وقد يعبد الشيطان والاصنام ومـثل هـذه العبودية لا تفرق بين أهل الجنة وأهل النار ، ولا يصير بها الرجل مومناً[1] .

كما قال تعالي: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ) ٢ .

فان المشركين كانوا يقرون أن الله خالقهم ورازقهم وهم يعبدون غيره .

قـال تعالـي: (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ...)٣

وقال تعالي: (قُلْ لِمَنِ الأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ . قُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ ؟ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلا يُجَارُ عَلَيْهِ ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ) ٤

والايات في هذا كثيره جدا من أن تحصر وأشهر من أن تذكر .

اما ابن القيم : فقد قسم التوحيد الي نوعين :-

١) نوع في العلم والاعتقاد .

٢) نوع في الإدارة والقصد.

يسمي الأول : التوحيد العلمي والثاني : التوحيد القصدي الارادي .

لتعلق الأول بالأخبار والمعرفة ، والثاني بالإدارة والقصد وهذا الثاني نوعان :

توحيد في الربوبيه وتوحيد في الألوهية وهذه ثلاثه أنواع .

---

١ -كتاب العبودية لابن نيمية ص١٢ . مرجع سابق .

٢ -سورة يوسف (١٠٦).

٣-سورة الزمر (٣٨).

٤- سورة المؤمنون (٨٤-٨٩).

أمـــا توحـــيد العلم :فمداره علي إثبات صفات الكمال وعلي نفي التشبيه والمثال ، والتنزيه عن العيوب والنقائص [1] .

فالتوحيد هو دعوة جميع الرسل كلهم دعوا الي توحيد العبادة قال تعالي علي لسان نوح (لَقَد أَرسَلنَا نُوحاً إِلي قَومِهِ فَقَالَ يَاقَومِ اعبُدوا اللهَ مَالَكُم مِن إِلهٌ غَيرُه ..)[2]

وكذلك قال هود وصالح وشعيب ،..

وغالـــب سور القرآن متضمنة لنوعي التوحيد ، بل كل سورة في القران .فالقرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وهو التوحيد العلمي الخيري .

وإمـــا دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له ، وخلع ما يعبد من دونه ، فهو التوحيد الإرادي الطلبي .

وإما أمر ونهي والزام بطاعته ، فذلك من حقوق التوحيد ومكملاته . وما خبر عن إكـــرامه لاهـــل توحيده ، وما فعل بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة ، وهو جزاء توحيده . وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل وهو في الدنيا من النكال ، وما يحل بهم في الاخره من العذاب فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد٣.

١-أنظر مدارج السالكين مناول : اياك نعبد واياك نستعين ٣٣/١ . طبعة اولى (١٤٠٢-١٩٨٢م) . دار الكتب بيروت .

٢-الأعراف (٥٩).

٣- انظر شرح الطحاويه / لابي العز الحنفي (ص ٨٩).

المسألة الثانية

عدم الإشراك بالله:

والإشراك: في اللغة: ضد التوحيد الشرك والجمع شركاء وشركت بينهما جعلته لك (شريكاً) في المال وتشريكاً (وأشركته) في الأمر والبيع بالألف.

والشرك: هو النصيب

والشرك: اسم من (أشرك بالله) إذ كفر به[1]

قال تعالي: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً)[2]

وذلوا لله بالطاعة ، واخضعوا له بها وافردوه بالربوية ، واخلصوا له الخضوع والذلة ، بالانتهاء إلى أمره ، والانزجار عن نهيه، ولا تجعلواله في الربوية والعبادة شريكا تعظمونه تعظيمكم إياه.[3]

قال العماد ابن كثير في هذه الآية

يأمر الله عباده بعبادته وحده لا شريك له ، فإنه الخالق الرازق المتفضّل علي خلقه في جميع الحالات وهو المستحق منهم أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئاً من مخلوقاته[4].

كما قال تعالي (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)[5]

١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١-٣٩١ . طبعة اولي (١٤١٤ه-١٩٩٤ه) تاليف : أحمد بن محمد بن علي المقرئ . د.م .

٢- سورة النساء (٣٦).

٣ - تفسير القرآن العظيم ٤٢٤/١ - مرجع.

٤- المرجع السابق ص٤٢٤ .

٥ سورة الانعام (١٥١).

يقول ابن كثير:

يقول الله تعالى لنبيه صلي الله عليه وسلم (قل) لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله وحـــرموا ما رزقهم الله (تعالوا) أي هلموا وأقبلوا (أتل) أقص ، عليكم (ما حـــرم ربكـــم علـــيكم) حقاً لا تخرصا وظناً ، بل وحياً منه وأمراً من عنده (ألاَّ تشـــركوا بـــه شيئاً) وكأنَّ في الكلام محذوفاً ودل عليه السياق تقديره وصاكم الا تشركو به شيئاً لهذا قال: في آخر للآيه (ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون)١

قال ابن تميمه:

وجماع الأمر أن الشرك نوعان

شرك في ربوبيته بأن يجعل لغيره معه تدبير ٢ كما قال سبحانه وتعالي: (قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ)٣

٢- شـــرك في الأولهية بان بدعو غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة٤ كما قال تعالي (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)٥

فكمـــا أن أثـــبات المخلوقات أسباب لا تقدح في توحيد الربوبية ، ولا تمنع أن الله خـــالق كل شئ ، ولا توجب أن يدعي مخلوق عبادة أو دعاء استعانة: كذلك إثبات بعض الافعال المحرمة من شرك أو غيره أسباب لا تقدح في توحيد الألوهية ولا يمنع أن الله هو الذي يستحق الدين الخالص

وهذا هو الشرك الأكبر والذين الذي لا يغفره الله كما قال تعالي: (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا)٦

---

١ انظر تفسير القرآن العظيم ٢/٤١٠

٢- انظز اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم/ لابن تيمية / ص٣٥٦ - مكتبة الرياض الحديثة د.ت

٣- سورة سبأ (٢٢)

٤- انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص٣٥٧ - مرجع سابق

٥ -سورة الفاتحة (٥).

٦- سورة النساء (٤٨).

كمـــا أن الشـــرك قد حذر منه القرآن الكريم في كذا آيه كما قال تعالي علي لسان عيسي بن مريم : (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)١

قال ابن جرير الطبري:

يعنـــي بقولـــه (وقال المسيح يا بني اسرئيل أعبدوا الله ربي وربكم) يقول (اجعلوا العـــبادة والـــتذلل للذي له يذل كل شئ وله يخضع كل موجود ربي وربكم يقول مالكـــي ومالكم أو سيدي وسيدكم الذي خلقني وإياكم (إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) أن يسكنها في الآخرة (ومأواه النار) يقول: ومرجعه ومكانه الذي يـــأوي الـــيه ويصـــير فـــي معاده من جعل لله شريكاً في عبادته نار جهنم (وما للظالميـــن) يقـــول: وليس لمن فعل غير ما أباح الله له ، وعبد غير الذي له عبادة الخلق (من أنصار) ينصرونه يوم القيامة ينقذونه منه إذا أورده جهنم٢

قال الفخري الرازي: قوله (إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار)

ومعـــناه ظاهـــر واحتج أصحابنا علي أن عقاب الفساق لا يكون مخلداً قالوا: ذلك لأنـــه تعالي جعل أعظم أنواعه الوعيد والتهديد في حق المشركين هو أن الله حرم عليه الجنة وجعل مأواه النار ، وأنه ليس لهم ناصر ينصرهم ولا شافع يشفع لهم ، فلو كان مال الفساق من المؤمنين كذلك لما بقي لتهديد المشركين علي شركهم بهذا الوعيد فائدة٣.

وحتي لا نقع في الشرك فعلينا أن لا نحب أحداً كحب الله عز وجل ومحبه الله عز وجـــل تقـــدم عـــي جميع المحاب كما قالي تعالي: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا

١- سورة المائدة (٧٢).

٢- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٣١٣/٦ مرجع سابق

٣ - أنظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ٥٠/١٢ مرجع سابق .

يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ)١

(ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشدا حبا لله ولويـــري الذين ظلموا إذ يرون العذاب ...) ويعني بذلك تعالي ذكره أن الذين اتخذوا هذه الأنداد من دون الله يحبون أندادهم كحب المؤمنون لله ، ثم أخبرهم أن المؤمنين أشد حبا لله من متخذي هذه الأنداد لأندادهم٢.

كما ورد في تفسير ابن عاشور:

أن المـــراد إنكـــار مجتهم الأنداد من أصلها لا إنكار تسويتها بحب الله تعالى وإنما قيدت بمماثلة محبة الله تعالى لتشويهها وللنداء على انحطاط عقول أصحابها.٣

يذكـــر الله تعـــالى حال المشركين به في الدنيا وما لهم في الآخرة حيث جعلوا له أنـــداد اي أمثالا ونظراء، يعبدون معه ويحبونه كحبه، وهو الله لا إله إلا هو ، ولا ضد له، ولا ند له ، ولا شريك معه.٤

فعلينا أن ندعوا الله عز وجل في الشدة ولرخاء ولا نفعل كما كان يفعل المشركون الأولـــون إنهم يدعونه في الشدة ويخلصون له الدعاء فيستجيب لهم ثم يشركون به بعد ذلك كمال قال الله عز وجل عنهم (فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ)٥

وهـــنالك نـــوع آخر من أنواع الشرك، وهو الرياء ويطلق على الشرك الأصغر، والدليل عليه قوله تعالى:(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا)٦

١- سورة البقرة (١٦٥)

٢ - انظر جامع البيان عن تأويل اي القرآن ٦٦/٢

٣ - انظر التحرير والتنوير / لسماحة الشيخ الامام محمد الطاهر ابن عاشور ٦١/٢- دار سحنون للنشر والتوزيع – د.ت

٤ -انظر تفسير القرآن العظيم ٢٧٦/١ – مرجع سابق.

٥ - سورة العنكبوت (٦٥)

٦- سورة الكهف (١١٠)

قال : سفيان:

(لا يشرك بعبادة ربه أحدا)

أى (لا يرائى)[1]

وهو ما ثبت بالنصوص تسميته شركا، ولكنه لم يبلغ درجته الشرك الأكبر.

ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: (أخوف ما اخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه، فقال: الرياء، يقول الله عز وجل يوم القيامة للمرائين: اذهبوا إلى ما كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء)[2]

وما رواه أحمد في مسنده بسند عن شداد بن أوس أنه بكى فقيل ما يبكيك قال: شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (اتخوف على أمتي الشرك والشهوة الخفية. قال : قلت يا رسول الله أتشرك أمتك من بعدك قال: نعم أما أنهم لا يعبودون شمسا ولا قمرا ولا حجرا، ولكن يراؤون بأعمالهم. والشهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه.[3]

ومن الشرك الأصغر أيضا الحلف بغير الله ويدل عليه ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى (الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ)[4].

حيث قال: هو الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان وحياتي ، وقول الرجل ما شاء الله وشئت . وقوله: لولا الله وفلان، ولا تجعل فيها فلانا. هذا كله شرك.[5]

١-أنظر جامع البيان عن تأويل أى القرآن١٦/٤٠.

٢- رواه أحمد بن حنبل في المسند (٥/٤٢٨) وروايته للامام أحمد باسناد صحيح عن محمود بن لبيد الاشهلي الانصاري رضي الله عنه ١/٤٤.

٣ انظر المسند ٤/١٢٤ ، ١٢٦.

٤ سورة البقرة (٢٢)

٥ - انظر تفسير القرآن العظيم ١/٦١ - مرجع سابق.

ومـــن الأحاديث التي تنهي عن الحلف بغير ما روى عن عمر بن الخطاب رضي عـــنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ألا من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله، فكانت قريش تحلف بإبائها فقال: لا تحلفوا بابائكم)١.

وفي رواية الترمزي:

أن رســـول الله صـــلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو في ركب وهو يحلف بأبيه فقـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ليحلف حالف بالله أو ليسكت)٢

ومـــن الشرك أيضا الشرك الخفي وهوأيضا يطلق عل الرياء والدليل عليه حديث ابـــي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أنبئكم بمـــا هو اخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟! قالوا : بلى يا رسول الله! قال: الشرك الخفي، يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه)٣.

(ولا شك أن التشريع مرتبط بالتأله والتعبد فهو، أحد أقسام التوحيد، لذا نرى دائما أن الانحـــراف فـــي توحـــيد العبادة والنسك يصاحبه انحراف في توحيد التشريع والـــتحاكم، فالاشراك بالله في حكمه كالاشراك به في عبادته، والأمران سواء كما ترى ايضاحه.٤

قال تعالى في الإشراك في عبادته (فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا)٥

وقال تعالى في الاشراك في حكمه:(قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا)٦

فهـــذه هي الوصية الأولى من الوصايا العشر التي تهم المجتمع المسلم، وهي من أهـــم الوصـــايا، لذا فالواجب علينا جميعا رجالا ونساءً، وعالماً ومتعلماً وعلى كل

١- رواه البخاري كتاب (مناقب الصحابة) باب (ايام الجاهلية) – ح (٣٨٣٦) .

١٢-نظر سنن الترمذي كتاب (النذور والايمان) باب (ما جاء في كراهة الحلف بغير الله) ٥٣/٤. ح (١٥٣٤).

٣- رواه أحمد في المسند ٢٢/١، ٢٤.

٤- اضزاء البيان/ محمد الامين الشنقيطي ١٦٢/٧.

٥ – سورة الكهف (١١)

٦- سورة الكهف الاية (٢٦)

مسـلم أن يعني بهذا الأمر ويتبصر فيه حتى يعلم حقيقة التوحيد بأنواعه، والشرك بأنواعـه، وحـتى يتبادر إلى الله بالتوبة الصادقة مما يقع فيه من الشرك الأصغر والأكـبر. وحـتى يلتزم التوحيد ويستقيم عليه ، وحتى يستمر في طاعة الله وأداء حقه، فإن التوحيد له حقوق وهو أداء الفرائض، وترك المناهي ، فلا بد مع التوحيد من أداء الفرائض وترك الاشراك كله صغيره وكبيره .

فعليـنا جمـيعا أن نعنـي بهذا الأمر ونتفقه فيه ونبلغه إلى الناس بكل عناية وبكل إيضاح حتى يكون المسلم على بينة من دينه.

المطلب الثاني

تجريم قتل الأولاد خشية الفقر

المسألة الأولى:

نهى القرآن عن قتل الأولاد خشية الفقر وعقوبته.

إن من المعلوم بداهة أن الإسلام قد جعل للولد حق الحياة ولم يجعل لوالديه أن يعتديا على حياته بالقتل أو الوأد كما كان يصنع الجهلون الذين قال إليه فيهم

قال ابن كثير في تفسيرها:

قد خسر الذين فعلوا هذه الأفاعيل في الدنيا والآخرة أما في الدنيا فخسروا أولادهم بقتاهم وحرموا أشياء ابتدعوها من تلقاء أنفسهم، وأما في الآخرة فيصيرون إلى أسوأ المنازل بكذبهم على الله وافتراهم عليه.[1]

وفي الاثر عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين والمئة من سورة الأنعام ... (قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفا...الاية)[2][3].

وقد ذكر المودودي[4]:

في هذا قوله (إن قدماء المفسرين إنما بينوا قوله (وحرَّموا ما رزقهم الله) أنهم يحرمون على أنفسهم ما أحل الله من المأكولات والسبب في ذلك أنه لم تكن ثمة حركة لتحديد النسل في زمانهم ولكن الله الذي أحاط علمه بكل شيء ما كان

١- تفسير القرآن العظيم ١٥٨/٢.

٢ - سورة الأنعام (١٤٠).

٣- الحديث : أورده ابن كثير في تفسيره ١٥٨/٢ وعزاه إلى الحافظ أبو بكر بن مردويه. ولم اعثر عليه في كتب الحديث.

٤- المودودي: هو عليه العلامه أبو الاعلى المودودي ولد في عام ١٣٢١هـ في بيت معروف بالورع والعلم تعلم العربية وعلوم القرآن وحفظ الموطأ عن ظهر قلب توفى سنة ١٣٩٩هـ انظر من اعلام الحركة والدعوة المعاصرة/ عبد الله العقيل- ص٣٤٩.

وســيكون أراد التعبير القرآني في أن يكون عاماً لا يقتصر على تحريم المباحات من المأكولات فحسب بل يشمل تحريم كل نعمة أنعمها الله على عباده.١

كذلك لما جاء هنا تحريم الزرق عقب قتل الأولاد فمعناها الواضح كما خسر الذين قــتلوا أولادهم سفها بغير علم كذلك خسر الذين حرموا على أنفسهم نعمة التناسل خوفا من الفقر.٢

وقد جاء النهي عن قتل الأولاد صريحا في القرآن الكريم حيث قال تعالى:

(قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) ٣

والإملاق في اللغة: الإفساد.

يقال : أملق الرجل. فهو مملق، إذا افتقر ، فهذا لازم ، وأملق الدهر ما بيده؛ ومنه قول أوس ٤.

لما رأيت العدم قيد نائلي *** وأملق ما عندي خطوب تنبل

وأملقته الخطوب: أي أفقرته.

ويقال: أملق مالي خطوب الدهر: أي أذهبه.٥

قال ابن جرير الطبري:

الإمــلاق: مصدر من قول القائل: (أملقت من الزاد)، فأنا (أملق إملاق). وذلك إذا فنى زاده، وذهب ماله وأفلس، وقال: وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

وذكر عن ابن عباس في قوله: (... لا تقتلوا أولادكم من إملاق...)

١- حركة تحديد النسل/ المودودي - ص٧٩ - الطبعة بتاريخ (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م). مؤسسية الرسالة - بيروت

٢- المرجع السابق.

٣ - سورة الانعام الاية (١٥١).

٤- اوس بن حجر بن عتاب ، قال ابو عمرو بن العلاء: كان أوس فحل مضر حتى نشأ النابغة وزهير فاخملاه، كان عاقلا في شعره كثير الوصف لمكارم الاخلاق. لم أعثر له على ديوان. انظر ترجمته في الشعر والشعراء لابن قتيبه ٣٣١/١.

٥ - انظر لسان العرب لابن منظور ٤٢٦٥/٦-٤٢٦٦ - مرجع سابق.

الإمـــلاق: الفقر ، أي قتلوا أولادهم خشية الفقر. وعن قتادة (من إملاق) أي خشية الفاقة.

ومنهم من قال: أن شياطينهم، يأمرونهم أيئدوا أولادهم خيفة العلية.١

وفـــي الحديث عن عبد الله بن مسعود قال: (سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي الذين أعظم عند الله؟ قال: أن تجعل له ندا وهو خلقك قلت إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: وإن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك)٢

وفـــي رواية أخرى (... أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك، قال: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة دارك. وأنزل الله تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم

قال ابن كثير في قوله تعالى:

قـــل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألَّا تشركوا به شيئا بالوالدين إحسانا ولا تقتلوا أولادكـــم من إملاق .... قال: لما أوصى الله تعالى بالوالدين والأجداد عطف على ذلك الإحسان إلى الأبناء والأحفاد فقال: (لا تقتلوا أولادكم من إملاق...) وذلك أنهم يقـــتلون أولادهـــم كلما سولت لهم الشياطين ذلك، فكانوا يئدون البنات خشية العار وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار. ٣

بهذا قال تعالى في سورة الإسراء

(وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا) ٤

والخشية في اللغة: الخوف خشى الرجل يخشى خشية: أي خاف.٥

والمعـــنى (لا تقـــتلوهم خوفا من الفقر الآجل. بهذا قال: (نحن نرزقهم وإياكم) فبدأ برزقهم للاهتمام بهم، أي لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم فهو على الله.

١- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٣٩١/٥.

٢ - رواه البخاري كتاب (التفسير) باب (لا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون) ح(٤٤٧٧) وكذلك في (الآداب) قتل الولد خشية أن يأكل معك) وأحمد في المسند ٢٨٠/١ ، ٤٢١.

٣-انظر تفسير القرآن العظيم ١٩٤/٢ مرجع سابق.

٤- سورة الاسراء (٣١)

٥- انظر لسان العرب لابن منظور ١١٦٩/٢ – مرجع سابق

أما في آية الأنعام فلما كان الفقر حاصلا قال: (نحن رزقكم وإياهم) لأنه الأهم هنا. والله وأعلم.[1]

قال القرطبي:

(كان منهم من يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر) والمعنى عام في كل زمان ومكان، فأبان القرآن أن ذلك الفعل (خطأ كبيرا) وهو من خطئ إذا أتى الذنب على عمد.[2]

والخطأ في اللغة: ضد الصواب والخطيئة الذنب والخطأ ما لم يتعمد.

وخطأ في دينه وأخطأ : سلك سبيل خطأ عامدا أو غيره.

قال القرطبي : الجمهور قرأوا خطأ كبيرا: أي إثما كبير ومنهم من قرأ خطأ بالفتح.[3]

قال ابن كثير:

الآية دالة على أن الله تعالى أرحم بعبادة من الوالد بولده لأنه نهى عن قتل الأولاد، كما أوصى الآباء بالأولاد في الميراث، وكان أهل الجاهلية لا يورثون البنات بل كان أحدهم ربما قتل ابنته لئلا تكثر عليلته، فنسى الله تعالى عن ذلك وقال (لا تقتلوا أولادكم خشية إملاق...) أي خوف وفقر، أن تفتقر في ثاني حال لهذا قدم الاهتمام برزقهم فقال (نحن نرزقكم وإياهم) ٤. وإن قتلهم كان خطأ كبيرا أي ذنبا عظيما[5].

١- تفسير القرآن العظيم ١٦٤/٢. مرجع سابق.

٢ - تفسير القرآن العظيم ١٦٤/٢ – مرجع سابق.

٣ - الجامع أحكام القرآن. ٢٥٢/١- مرجع سابق.

٤- تفسير القرآن العظيم – ٥٥/٣ – مرجع سابق.

٥- المرجع السابق

وورد في تفسير الدرر المنثور:

مـــا أخـــرجه عبد بن حميد وأبو الشيخ عن قتادة (لا تقتلوا أولادكم من إملاق...) قـــال: مـــن خشـــية الفقر، وكان أهل الجاهلية يقتل أحدهم ابنته مخافة الفاقة عليها والسبأ.١

وقال السيوطي٢:

(خشـــية إمـــلاق): أي خشية الفاقة، وكان أهل الجاهلية يقتلون البنات خشية الفاقة فوعظهـــم الله فـــي ذلك وأخبرهم أن رزقهم ورزق أولادهم على الله فقال: (نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان (خطأ كبيرا) أي إثما كبيرا.٣

وذكر القرطبي:

أنـــه كان العرب من يقتل ولده خوف الفقر ومنهم من يقتله سفها بغير حجة ومنهم من يقول الملائكة بنات الله.٤

فقد كان أهل الجاهلية يقتل أحدهم ابنته، فعاقبهم الله على ذلك وتوعدهم بقوله تعالى:

(وإذا المَوْءُدَةُ سُئِلَتْ* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ)٥

والموءودة: اسم معناه: المثقل عليها، وعرف هذا الاسم في البنات اللواتي كان قوم مـــن العرب يدفنوهم أحياء، يحفر الرجل البئر أو القبر ثم يسوق ابنته فيلقيها فيها، وإن كانـــت صغيرة جداً (حدّ)٦ لها الأرض ودفنها وبعضهم غيره وكراهية للبنات أو جاهلية.٧

١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور/ للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفي (٦١١) ١٠٤/٣ – الطبعة الاولى (١٤١١هـ – ١٩٩٠م) – د. م.

٢- السيوطي: هو الامام عبد الرحمن بن ابي بكر بن بن سابق جلال الدين امام حافظ مؤرخ اديب، له نحو ٦٠٠ مؤلف، منها الدرر المنثور في التفسير بالمأثور ، كان أعلم أهل زمانه بالحديث- أنظر ترجمته في شذرات الذهب ٥١/٨-٥٥- مرجع سابق.

٣- انظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣٢٤/٤ – مرجع سابق.

٤- الجامع لاحكام القرآن / القرطبي ٩٧/٧.

٥- سورة التكوير (٨-٩)

٦- حدّ: حفر وشقّ. أنظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣٣٦/٥.

٧ -انظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / لابن محمد عبد الحق بن عطيه: الاندلس ٣٣٦/٥. الطبعة الاولى (١٤١٢هـ – ١٩٩١م) – د. م

قال القرطبي:

سـؤال الموءودة سؤال توبيخ لقاتلها وذكر؛ بعض أهل العلم في قوله (سئلت) قال: طلبت؛ كأنه يريد كما يطلب بدم القتيل.

وقـال: وهو كقوله (وكان عهدا مسئولا) أي مطلوبا، فكأنها طلبت منهم، فقيل: أين أولادكم.[1]

وفي بعض القراءات:

(وإذا المـؤودة سألت) فتتعلق الجارية بأبيها فتقول: بأي ذنب قتلتني؟ فلا يكون له عذر.[2]

ومما حملهم على وأد البنات والله أعلم هو الخوف من لحوق العار بهم من أجلهن او الخوف من الإملاق وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم على أن يجني والد على ولده.

ويؤيـد هذا ما رواه عمرو بن الأحوص عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال(... فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحـرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ألا لا يجني جان إلا على نفسه ألا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده...)[3]

وورد في تفسير الطبري (وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت).

بمعـنى سئلت الموءودة بأي ذنب قتلت، أن ذلك رد الخبر على وجه الحكاية على نحـو القول الماضي قبل، وقد يتوجه إلى أن يكون الموءودة سئلت قتلتها ووائدها، بأي ذنب قتلوها؟ ثم رد ذلك إلى من لم يسم فاعله، فقبل بأي ذنب قتلت.[4]

١- انظر الجامع لاحكام القرآن ٣٣٣/١٩ – ٣٣٤ – مرجع سابق.

٢ – أنظر الجامع لاحكام القرآن ٣٣٤/١٩ – مرجع سابق.

٣ –رواه الترمزي كتاب : (الفتن)، (باب ما جاء في دماؤكم واموالكم عليكم حرام) ٤٠١/٤ ح٢١٥٩ وابن ماجة ٣٧/٢.

٤- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٤٦٤/٢ – مرجع سابق.

قال ابن كثير في تفسير هذه الاية:

المـــوءودة: هي التي عليها أهل الجاهلية يدوسونها في التراب كراهة البنات، فيوم القيامة تسأل الموءودة على أي ذنب قتلت تهديدا بقاتلها، فإنه إذا سئل المظلوم فما بال الظالم إذاً؟١

وقـــيل إن الســـؤال فيها سؤال توبيخ لقاتلها لأنها قتلت بغير ذنب ، كما ذكر بعض أهل العلم في قوله (سئلت). أي إنها بمعنى طلبت منهم.٢

كما ورد في فتح الباري:

إن وأد البـــنات بسكون الهمزة هو دفن البنات بالحياة، وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلـــك كـــراهة فيهن، ويقال: إن أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي، وكان بعض أعدائه أغار عليه فأسر ابنته فاتخذها لنفسه، ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاخـــتارت زوجها فآلى قيس على نفسه الا تولد له بنت إلا دفنها حية فتبعه العرب فـــي ذلك وكان من العرب فريق ثاني يقتلون أولادهم مطلقا إما نفاسه منه إلى ما ينقصه من ماله وإما من عدم ما ينفقه عليه.

وكان صعصعة التميمي وهو جد الفرزدق أول من فدى الموءودة؛ وذلك لأنه يعمد إلى من يفعل ذلك يفدي الولد منه بمال يتفقان عليه.٣

وقد افتخر به الفرزدق٤ في بعض قصائده حيث قال:

وجدي الذي منع الوئدات *** واحيا الوئيد فلم يوأد

وإنما خص البنات بالذكر لأنه كان في الغالب من فعلهم لأن الذكورة مظنة القدرة على الاكتساب. وكانوا في صفه الوأد على طرقتين

أن يأمر امرأته أن تطلق بجانب حفيره، فإذا وضعت ذكرا ابقته، وإذا وضعت أنثى طرحتها في الحفيرة.

١- انظر تفسير القرآن العظيم ٤/٥٥.مرجع سابق.

٢ - انظر مفتاح الغيب/ للرازي ٣٠/٩٦ - مرجع سابق

٣ - انظر فتح الباري ١٠/٤٢٠. كتاب (الادب) مرجع سابق.

٤- الفـــرزدق: هو همام بن غالب بن صعصعة التميمي الدرامي ابو فراس شاعر من النبلاء عظيم الأثر في اللغـــة ،أشـــهر ثلاثة في عصر بني امية معه جرير والاخطل يمتاز شعره بالقوة والجزالة ، قال النقاد: لولا الفرزدق لضاع ثلث اللغةأنظر الاعلام ٨/٩٣ و انظر ديوانه (ص١٣٧) دار صادر بيروت . د.ت.

مـــنهم مـــن كـــان إذا صارت البنت سداسية قال لأمها طيبيها وزينيها لآزور بها أقاربهـــا. ثم يبتعد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيه فيدفعها من خلفها ويلطمها والله أعلم.

واستمروا على هذا الحال إلى أن انزل الله تحريمه في القرآن الكريم.[1]

١- انظر فتح الباري ٤٢١/١٠ – مرجع سابق.

المسألة الثانية

مظاهر قتل الأولاد في العصر الحديث

إن المـــرأة فـــي الزمن القديم كانت تقتل مولودهاأحيانا لعادات وأسباب اجتماعية، وكانت تعد ثائرة على الفضيلة إذا ما خالفت هذه العادة.

وإذا كـــان الانســـان فـــي الزمـــن القديـــم يلتجئ إلى وسائل بدائية كقتل الأولاد والإجهـــاض فإنه في هذا الزمان وإن كان غير غافل عن الوسيلتين الأوليتين ولا يتحرج عن استخدامها إلا أنه يلتجئ إلى وسيلة منع الحمل.

ويعـــتمد علـــيها أكـــثر مما يعتقد فيها من أحراز الرقي والتقدم فهو يستعمل لذلك الفرص من الآلات والعقاقير وغيرها مما يستطيع أن يوقف إنتاج الذرية متى شاء، ولأي مـــدة من الزمن ويبتدع من الوسائل ما ينتج عقم المرأة أو الرجل أو عقمهما معـــا تحت عنوان (تنظيم النسل)، وأحيانا تحت عنوان (تحديد النسل) وتارة (تنظيم أسرة) كلها كما ذكرت الفاظ وصيغ مؤداها واحد ونتيجتها واحدة).

والقـــرآن الكـــريم صـــرح في تحريم كل ذلك وفي أنه لا يبتغي استعمال الوسائل للحـــرمان مـــن الذريـــة أو تحديدها خشية الفقر في الحال أو متوقع في المستقبل باعتـــبار أن الفقـــر على أي حال لا يرجع لزيادة العدد من الناس، وإنما هو ربط ظاهري بين الفقر والنسل تمثل في اعتقاد الناس على أنه الحقيقة ينفها الله سبحانه وتعالى بصريح قوله (قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ)[1]

ومـــا يجب على الناس ألا يعودوا لهذا السبب الظاهر، ولعادوا النظر في الأسباب الحقيقية لفقر ليبينوها، ويأخذوا في علاجها.

ومن الضرورات المعتبرة شرعا الخشية على الرضيع من حمل جديد أو وليد جديد ومـــا يترتب على ذلك الحمل من فساد اللبن وضعف الرضيع فسميه غيلا أو غيلة لأنـــه جـــناية خفـــية تشبه القتل فعن أسماء بنت يزيد بن السكن أنها قالت: سمعت رســـول الله صـــلى الله عليه وسلم يقول: (لا تقتلوا أولادكم سرا، فإن الغيل يدرك الفارس فيد عثره عن فرسه).[2]

١- سورة الانعام (١٥).

٢- سنن ابي داوؤد: كتاب (الطب) ٩/٤.

وقـد ذكـر ابن الأثير معنى (الغيلة). فقال : يقال فيه الغيلة والغيلة، وقيل: الكسـر للاسـم والفـتح للمرة وقيل لا يصح الفتح إلا مع حزف الهاء. وقد أغال الرجل وأغيل، والولد مغال ومغيل، واللبن الذي يشربه الولد يقال له الغيل أيضا.[1] وفـي حديث جزامة بنت وهب الذي يقول فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد هممـت أن أنهـي عـن الغيلة) حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضرهم...)[2]

وورد في شرح النووي: أن الغيل : هو أن ترضع المرأة ولدها وهي حامل.

قال العلماء:

سـبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها أن يخاف من ضرر الولد الرضيع.

قالوا: والأطباء يقولون: إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه.[3]

لذلـك حذر الإسلام النساء عن ممارسة الوسائل السرية والعلنية للتنظيم، وقد ذكر صاحب القاموس معنى (الفيلة) ومعنى (الدعثرة).

قـال في مادة الغيل: هو اللبن ترضعه المرأة ولدها وهي تؤتي أي حامل – واسم ذلك اللبن الغيل أيضا وأغالت ولدها وأغتيلته سقته الفيل فهي معيل ومغيل.[4]

ثـم قال وقتله غليه: خدعة، فذهب به إلى موضع فقتله، وكذلك المرأة إذا رضعت ولدهـا وهـي حامل ، فكأنما قتلته غلية وخديعة فكلمة غيلة الأولى: تعني إرضاع المرأة ولدها وهي حامل.

وكلمة غيلة الثانية: تعني الإغتيال وهو القتل على غفلة وأخذ المقتول من حيث لا يدري.[5]

أمـا الدعثرة، فالدعثر: الاحمق. وبها الهدم والكسر، والدعثر المتهدم، والمعنى أن المرأة الحامل إذا جومعت فسد لبنها، فإذا أرضعته ولدها وبلغ مبلغ الرجال ضعف

١- أنظر النهاية في غريب الحديث ٤٠٣/٣ . مرجع سابق.

٢- انظـر صـحيح مسلم بشرح النووي كتاب (النكاح) باب (جواز الغيلة ٢٥٨/١٠. ح ٣٥٥٠). ومالك في الموطأ – كتاب الرضاع- باب (جامع ما جاء في الرضاعة ٦٠٨/٢).

٣- انظر مسلم بشرح النووي ٢٥٨/١٠ – مرجع سابق.

٤- انظر القاموس المحيط ٣٨/٤ – طبعة دار الجيل.

٥- المرجع السابق ٣٨/٤.

عن مقاومة نظيره في الحرب، وأنه إذا ركب الخيل واركضها أدركه ضعف الغيل فزال وسقط وانكسر وتهدم بسبب ذلك.١

قال الهروي:٢

يهدمه ويحطه بعد ما صار رجلا قد ركب الخيل.

والعـــرب تقـــول: في الرجل تمدحه: ما حملته أمه وضعا ولا أارضعته غيلا، ولا وضعته يتنا: أي يخرج رجلاه قبل يديه.٣

قال ابن الأثير:

بدعـــثرة: أي يصـــرعه ويهلكـــه.٤ يريد أن من سوء أثره في بدن الطفل وإفساد مزاجه وإرخاء قواه أن ذلك لا يزال ماثلا فيه إلى أن يشتد ويبلغ مبلغ الرجال، فإذا أراد منازلة قرن في الحرب وهن عنه وانكسر ، وسبب وهنه وانكساره الغيل.٥

فقـــتل الأولاد قـــد يكـــون من خوف فقر أو خوف عار كما اشارت بذلك الآيات الكريمة السابقة.

أما الحديث الشريف فقد صنف نوع آخر من أنواع قتل الولد أسماه (قتل السر).

والســـر فـــي اللغة: ما أخفيت، وأسر الشيء أي كتمه وأظهر، وهو من الأضداد، سررته كتمته.٦

قال ابن القيم:

إن قوله صلى الله عليه وسلم (لا تقتلوا الأولادكم سرا...) نهى أن يتسبب إلى ذلك فإنـــه شـــبه الغـــيل بقتل الولد وليس بقتل حقيقه وإلا كان من الكبائر وكان قرين الإشراك بالله.

١- انظر المرجع السابق ٤٣/٢

٢- الهـــروي: هو شيخ الاسلام الحافظ أبو عبيدة القاسم بن سلام الهروي الازدي خزاعي بالولاء، وخرساني وبغدادي بالنسبة. اشتغل بالفقه والحديث والادب والقرآن. كان دينا ورعا حسن الرواية صحيح العقل لم يطعن ت(٢٢٤هـــ - ١٨٣٨م) - انظر تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢.

٣- انظـــر غريـــب الحديـــث/ نلهروي (ص١٠٠) الطبعة الأولى (١٣٨٤هـــ - ١٩٩٤م) وزارة المعارف للحكومة العالمية الهندية.

٤- انظر النهاية في غريب للحديث ١٨/٢ - مرجع سابق.

٥- انظر النهاية في غريب الحديث ١١٨/٢. مرجع سابق.

٦- انظر القاموس المحيط ٨٩/٣ - مرجع سابق.

ثـم يقول وأخبر صلى الله عليه وسلم: أنه أي الغيل: يفعل في الوليد مثل ما يفعل مـن صـرع، والفـارس من فرسه كأنه يدعثره ويصرعه وذلك يوجب نوع أذى ولكـنه لـيس يقتل للولد، وإن كان يترتب عليه نوع أذى فأرشدهم صلى الله عليه وسلم إلى تركه سداً لزريعة الأذى الذي ينال الرضيع.[1]

ولعلـل ما يحدث في عصرنا الحديث ما يسمى بوسائل منع الحمل الحديثة هو من مظاهر قتل الأولاد أو قتل النسل.

ومن أجل ذلك فكر العلماء في مجال الطب كثيرا في استحداث وسائل مانعة للحمل أقل ضررا، وأدق في منع الحمل. ومن أهم هذه الوسائل الأكثر شيوعا.

أولا: حبوب منع الحمل:

هـي مركـبات هرمونـية تحـتوي علـى خليط هرمون الاستروجين وهرمون البروجسـتوجي المماثلة لهرموني المبيض تؤخذ في اليوم الخامس ابتداء من اول يوم للحيض ولمدة عشرين يوما متتالية كل شهر.[2]

ثانيا: اللولب:

وهـو عـبارة عن حلقات صغيرة ذات أشكال متعددة مصنوعة من البلاستيك أو مسـامير ودبابـيس مصنوعة من البلاتيني أو غير ذلك تدفع داخل الرحم بواسطة الطبيب وتبقى داخله بصفة دائمة لتمنع تعشعش البويضة على جدار الرحم.[3]

وغـيرها مـن موانع الحمل الكيميائية، فلا داعي للخوض فيها فلندع الأمر لأهل التخصص.

كما نجد بعض النساء إذا حصل لهن حمل وهن لا يرغبن فيه أي يحتججن بصغر أولادهن هدانا الله وإياهم فيلجأن إلى عملية الاجهاض.

والإجهـاض فـي اللغة: (من أجهض: أي أعجل) وأجهضت الناقة أي القت ولدها وقد نبت دبره فهي مجهض.[4]

١- انظر زاد المعاد هدى خير العباد ٢٣/٤ – مرجع سابق.

٢- وسائل منع الحمل الحديثة، د/ سبيرو فاخوري – ص١٥٠- الطبعة الاولى (١٩٧٢م) بيرت.

٣- موقـف الشريعة الاسلامية من تنظيم النسل ص٢٧١ رسالة اعدها الزين يعقوب مبعوث الهيئة القضائية بالسودان لنيل درجة الماجستير- الطبعة الاولى (١٤١١هـ – ١٩٩١م) – دار الجيل – بيروت.

٤- انظر القاموس المحيط/ الفيروز ابادي ٧٣٤.

كما أن الإجهاض له أنواع: اختياري – وضروري – وقهري.

والذي يهمنا: هو الإجهاض الاختياري.

وتعـــريفه: هوإخراج الحمل من الرحم من غير موعده الطبيعي عمدا بلا ضرورة بأي وسيلة من الوسائل.١

ويتضح لنا من هذا التعريف أن إخراج الجنين في هذا النوع من الإجهاض يتم بقصد، قد يكون الدافع اجتماعياً كالخشية من الفقر، أو العار كما هو الحال في ولـــد الـــزنا أو بسبب الجناية على الأم بضربها أو شرابها دواء يلقي ما في بطنها والعـــياذ بـــالله، فهذا النوع من الإجهاض أمر خطير ، وقد اهتم به الشرع وأوجب فـــيه ديـــة الجنين أو ما يسمى بالغرة.٢ وهي أقل المقاير في الديات ، وقد اختلف الفقهاء فيها إلى مذاهب وسوف اكتفي في هذا البحث بالدليل فقط، فعن أبي هريرة رضـــي الله عنه أنه قال: قضى النبي صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة).٣

فيجـــب علينا المحافظة على هذا النسل، وذلك لأننا نجد في القرآن معالم واضحة، وهدايـــا جليا لطلب النسل، والترغيب فيه قال الله تعالى: (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)٤

وشاهدنا في قوله: (وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ).

---

١ – الاسلام وتنظيم الاسرة ٢/٢٥٩ – بحوث مقدمة بالرباط – المغرب– عام ١٩٧٩م.

٢– الغرة: عبدا ابيض أو أمة سوداء.

والغـــرة عـــند العلمـــاء ما بلغ ثمنه عشر الدية. وقيل: الذي يكون ثمنه عشر الدية. انظر النهاية في غريب الحديث ٣/٣٥٣.

٣ – انظـــر صحيح مسلم كتاب (القسامة) باب (دية الجنين) ٤/٢٥٢. ومالك في الموطأ. كتاب (العقول) باب (عقل الجنين) ٢/٨٥٥.

٤– سورة البقرة (١٨٧).

قال ابن كثير:

(وابــتغوا ما كتب الله لكم) يعني الولد وبه قال مجاهد وعكرمة وزيد بن أسلم والحسن البصري وقتادة وغيرهم. [1]

ومــن أجــل ذلك عنى الإسلام بالنسل منذ الإنجاب وشرع الوسائل الكفيلة بحمايته ورعايته. والله أعلم.

---

١ – انظر تفسير القرآن العظيم ٢٢٧/١. مرجع سابق.

المبحث الثاني

الأمر باتباع الطريق المستقيم

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الاول : وجوب اتباع السراط المستقيم.

المطلب الثاني : الاثار النافعة المترتبة على اتباع الطريق المستقيم.

المطلب الثالث : المقصود بالبدع والإحداث في الدين

المطلب الرابع : مايترتب على الإحداث في الدين من ذم.

المطلب الخامس : الأمر بالاعتصام والنهي عن التفرقة.

المطلب الاول

وجوب اتباع الصراط المستقيم:

اتفقت الأمة على وجوب اتباع الصراط المستقيم وأنه لا يجوز الانحراف عنه ولا البحث في غيره وهذا ما تؤكده أقوال الائمة من علماء التفسير وغيرهم. وقد يتبين لنا هذا من معرفة معنى (الصراط المستقيم).

قال الإمام الطبري:

(الصراط المستقيم: هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه وكذلك في لغة جميع أهل العرب، ومن ذلك قول جرير بن عطيه الخطفي:[1]

امير المؤمنين على صراط *** إذا اعوج الموارد[2] مستقيم

يريد علي الطريق الحق.

ثم تستعير العرب كلمة (الصراط) فتستعمله في كل قول وعمل وصف باستقامة أو اعوجاج، فتصف المستقيم باستقامته والمعوج باعوجاجه.[3]

وقد أمر الله عز وجل باتباعه وقال (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)[4].

قال الإمام الطبري في تفسيرهما:

يقول تعالى ذكره: (وهذا الذي وصاكم به ربكم أيها الناس في هاتين الايتين من قوله (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...) وأمركم بالوفاء به، وهو صراطه يعنـــي طريقه ودينه الذي ارتضاه لعباده (مستقيما) يعني قويما لا اعوجاج به عن الحق (فاتبعوه)[5].

١- جرير بن عطيه الخطفي: هو اشهر ثلاثة في العصر الاموي تميز شعره بحسن الديباجة وفصاحة المعنى وجودة السبك. كان عفيفاً توفي سنة ١١٠هـ. أنظر الاعلام ١١٩/٢ وانظر ديوانه – شرح يوسف عيد (ص ٦٣٤) طبعة جديدة .

٢- والموارد: الطرق – انظر ديوانه بالهامش ص٦٣٤.

٣ - انظر جامع البيان تأويل أي القرآن/ الطبري ١٠٣/١ – ١٠٤.

٤- سورة الانعام (١٥٣)

٥-أنظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٧/٨ .

يقـــول: فـــاعملوا به، واجعلوه لأنفسكم منهاجا تسلكوه فاتبعوه. (ولا تتبعوا الســـبل)، ويقول ولا تسلكوا طريقا سواه ولا تركبوا منهاجا غيره، ولا تبتغوا دينا خلافه من يهوديه ونصرانيه.١

وقال القرطبي:

أصل الصراط في كلام العرب "الطريق" والمستقيم صفة للصراط وهو الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف.٢

وقال الشوكاني:

الصـــراط الطـــريق: وهو دين الإسلام ونصب المستقيم على الحال. والمستقيم المستوي الذي لا اعوجاج فيه، ثم أمرهم باتباعه ونهاهم عن اتباع سائر السبل.٣

وقال الإمام الرازي:

المـــراد بالصـــراط الشريعة التي تعبد بها عبادة . والصراط إنما هو الطريق، وإنما قيل للشرع الطريق لأنه يؤدي إلى الثواب في الجنة، فهو للطريق إليها وإلى النعيم، أما سبيل الشيطان النار أعاذنا الله منها.٤

والصـــراط المســـتقيم واحد ولا يمكن أن يتعدد ولا يختلف كما أن الحق والهدى واحـــد ويؤيـــد هـــذا القول قوله صلى الله عليه وسلم (افترقت اليهود على احدى وســـبعين فرقه، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفرق هذه الامة إلـــى ثلاث وسبعين كلها في النار إلا واحدة) قيل: من هي يا رسول الله؟ قال: (ما كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي).٥

وإن قـــوله صلى الله عليه وسلم (إلا واحدة) قد أعطى بنصحه أن الحق واحد لا يخـــتلف، إذ لـــو كان الحق فرق لم يقل: (إلا واحدة) ولأن الاختلاف منفى عن الشـــريعة بـــإطلاق، لأنها الحاكمة بين المختلفين لقوله تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

١- انظر جامع عن تأويل أى القرآن ٨٨/٨. مرجع سابق.

٢ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠٣/١.

٣ -انظر فتح القدير للشوكاني ١٧٨/٢ - مرجع سابق

٤- انظر مفاتيح الغيب / للإمام الرازي ٢١/٣.

٥ - اخرجه ابن ماجة في (كتاب الفتن) ح ٣٩٩٢.

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)[1]

إذ ردّ التنازع إلى الشريعة ، فلو كانت الشريعة تقتضي الخلاف لم يكن في الرد عليها فائدة، كما لا يسمح أن يكون أهل الحق فرقاً، فإن السبيل الواحد لا يقتضي الاختلاف بخلاف السبل المختلفة.[2]

وإنما أجاز الشرع بما يستعمل عليه من الوجوب والنقل المباح كما أجاز الأمر باتباعه مع ما فيه من التحليل والتحريم؛ وذلك لأن اتباعه هو اعتقاد صحته على ترتيبه من قبح المحظور ووجوب الغرض والرغبة في النقل واستباحة المباح والعمل بكل شيء من ذلك على حسب مقتضى الشرع من إيجاب ونقل وإباحة.[3]

قال تعالى: (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)[4]

قال أبو جعفر[5]: ومعنى قوله(أهدنا الصراط المستقيم) ، في هذا الموضع عندنا وفقنا للثواب إليه.

كما روى ذلك عن ابن عباس حدثنا كريب قال حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا بشر بن عمارة قال: حدثنا أبو روف عن الضحاك عن عبد الله بن عباس قال: قال جبريل لمحمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد (اهدنا الصراط المستقيم) يقول (الهمنا الطريق الهادي). وهو القول في تأويل (الصراط المستقيم)[6]

قال أبو جعفر: والذي أولى عندي بتأويل هذه الآية، أعني (اهدنا الصراط المستقيم) ، أن يكون معنيا به وفقنا إلى الثبات على ما ارتضيته ووفقت له من أنعمت عليه من عبادك، من قول وعمل، وذلك هو (الصراط المستقيم) لأن من وفق لما وفق له من أنعم الله عليه من النبيين والصديقين والشهداء فقد وفق

---

[1]- سورة النساء (٥٩)

٢- انظر الاعتصام/ للشاطئ ٢/٧٥٥.

٣ - مفاتيح الغيب/ للرازي ٣/٢١

٤ - سورة الفاتحة(٦).

٥-أبو جعفر : هو ابن جرير الطبري سبقت ترجمته ص١٣.

٦ - جامع البيان عن تأويل أي القرآن ١/١٠١.

للإســـلام وتصـــديق الرســـل، والتمسك بالكتاب والعمل بمأمر به والانزجار عما زجـــره عـــنه، واتـــباع مـــنهج النبي صلى الله عليه وسلم ومنهج أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وكل عبد صالح وكل ذلك من الصراط المستقيم...

وقـــد اختلفـــت ترجمة القرآن في معنى الصراط المستقيم . ويشمل معاني جميعهم ما اخترنا. ومما قالته في ذلك ما روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عـــنه عـــن النبـــي صلى الله عليه وسلم أنه قال، وذكر القرآن فقال: هو الصراط المستقيم).١

وعـــن ابن الحنفية٢، في قوله (اهدنا الصراط المستقيم) قال: هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره.

وعن أبي العالية٣. قال: هو رسول الله وصحباه من بعده أبو بكر وعمر.

قـــال أبـــو جعفـــر: إنما وصفه الله بالاستقامة: لأنه صواب لا خطأ فيه، وقد زعم بعـــض أهـــل الغباء أنه سماه الله مستقيما، لاستقامته بأهله إلى الجنة. وذلك تأويل لتأويل جميع أهل التفسير خلاف وكفى على خلافة دليل على خطئه.٤

وقـــيل (الصـــراط المستقيم): الإسلام وفي الحديث الذي رواه أحمد بسند ... عن الـــنواس بـــن ســـمعان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ضرب الله مثلا صـــراطا مســـتقيما وعلـــى جنـــبيّ * الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جمـــيعا ولا تعوجوا وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الانسان أن يفتح شيئا مـــن تلـــك الأبواب قال ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه – فالصراط المستقيم

١- جامع البيان عن تأويل أى القرآن ١//١٠٣ مرجع سابق .

٢ – ابـــن الحنفـــية: هو الامام ابو القاسم محمد بن على بن ابي طالب، أمه خولة بنت جعفر كان ورعا كثير العلم ثقة مات سنة ٨٣ هـــ – انظر سير اعلام النبلاء ١١٠/٢.

٣- ابـــي العالـــية هـــو رفيع بن مهدان الرياض مولاهم: من تلاميذ ابي بن كعب ليس أحد اعلم بالقرآن بعد الصحابة من ابي العالية مات ستة ٨٤هـــ مجمع على تفقهه وهو من الثقاة المشهورين بالتفسير. انظر التفسير والمفسرون ١١٥/١ وطبقات الحفاظ ص٢٩.

٤- جامع البيان في تأويل أي القرآن ١٠٦/١- ج٢٨٥٩ وقال: حسن صحيح.

والسـوران حـدود الله، والأبـواب المفـتحة محارم الله وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم)[1].

قال ابن القيم: (الصراط المستقيم) : هو صراط الله – وهو يخبر أن الصراط عليه سـبحانه كما ذكرنا، ويخبر أنه سبحانه على الصراط المستقيم وهذا في موضعين من القرآن الكريم.

قال تعالى: (إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)[2]

وقال تعالى: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ)[3]

فهـذا مـثل ضربه الله للأصنام التي لا تسمع ولا تنطق ولا تعقل، وهي كلٌّ على عابدهـا، ويحـتاج الصنم إلى أن يحمله عابده ويضعه ويخدمه. فكيف يسوونه في العـبادة بـالله الذي يأمر بالعدل والإحسان والتوحيد، وهو قادر ومتكلم، غنى وهو علـى صـراط مستقيم في قوله وفعله فقوله صدق ، ورشد، ونصح وهدى وفعله حكمه وعدل ورحمة ومصلحة.[4]

قـال الكلبـي[5]: يدلكـم على الصراط هي من موجب كونه سبحانه على الصراط المسـتقيم فـي أفعاله وأقواله. فلا يناقض قول من قال: إنه سبحانه على الصراط المستقيم.[6]

١- رواه الترمزي في سننه كتاب (الأمثال) ٢٢٢/٢ وأحمد في المسند ١٨٢/٢-١٨٣ والحاكم في المستدرك ٧٣/٤ ح ٢٨٥٩ وقال صحيح على شرط مسلم. ابن كثير ٢٩/١-٣٠ . وقال حسن صحيح.

٢- سورة هود (٥٦)

٣ - سورة النحل (٧٦)

٤- بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم ١٢٦/١ . جمع وتوثيق يسوى السيد محمد. طبعه أولى (١٤١٤ – ١٩٩٣). د.م

٥- الكلبي: هو العلامة الاخباري ابو النصر محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي اتلمفسر وكان راسا في الأنساب إلا أنه شيعي قال النسائي : حدث عنه ثقات من الناس ورضوه في التفسير ، واما في الحديث ففيه مناكير وقيل كان سيئاً وهم ضعيف الحديث انظر سير أعلام النبلاء ٢٤٨/٦ والأعلام /للزركش ١٣٣/٥.

٦ – انظر بدائع الفوائد لتفسير ابن القيم ١٢٦/١.

وقيل إن (الصراط المستقيم) هو الوسط بين طرفي الإفراط والتفريط في كل الأخلاق وفي كل الأعمال وأكد ذلك بقوله (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ)[1].

وقيل: وهو العبادة لقوله تعالى: (وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ)[2] وقيل: هو الإعراض عن السوي والإقبال بالكلية على المسوى.[3]

وقوله تعالى(اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ).[4]

إبانه عن الصراط المستقيم أي الصراط إذا كان كل طريق من طرق الحق صراطا مستقيما.

فقيل: قل يا محمد : اهدنا يا ربنا صراطا مستقيما صراط الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك، من الملائكة وأنبيائك والصديقين والشهداء والصالحين، وذلك نظير ما قال ربنا جلّ ثناؤه في تنزيله(وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً)[5]

قال أبو جعفر: أمر أمته أن يسألوا ربهم من الهداية للطريق المستقيم . هي الهداية للطريق الذي وصف الله جل ثناؤه صنعته. وذلك الطريق هو طريق الذين وصفهم الله بما وصفهم به في تنزيله ووعد من سلكه فاستقام فيه طائعا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ويورده موارده وهو لا يخلف الميعاد.[6]

---

١ - البقرة الآية (١٤٣).

٢-سورة يس (٦١).

٣- انظر بدائع الفوائد لتفسير ابن القيم ١/١٢٦.

٤ - سورة الفاتحة (٦).

٥ - النساء الاية (٦٦).

٦- جامع البيان عن تأويل أي القرآن / لابن جرير ١/١٠٦.

ويقول ابن القيم الجوزيه:

أن من صراطه المستقيم: أن ينتقم ممن خرج عنه وعمل بخلافه. وينزل به بأسه. فإن الصراط من أهل الشرك والإجرام. ونصره أولياءه ورسله على أعدائهم. وأنه يذهب به ويستخلف قوما غيرهم. ولا يضره ذلك شيئا. وأنه القائم سبحانه على كل شيء حفظا ورعاية وتدبيرا وإحصاء.١

فهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عز وجل باتباعه فقال تعالى(وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) ٢

قال القرطبي:

فأمر باتباع طريقة الذي هو طرقه على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وشرعه ونهايته الجنة... وتشعبت منه طرق، فمن سلك الجادة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أخضعت به النار.٣

وفي الحديث عن عبد الله بن مسعود قال: خط لنا الرسول صلى الله عليه وسلم يوما خطأ، ثم قال: (هذا سبيل الله) ثم خط خطوطا عن يمينه وخطوطا عن يساره ثم قال (هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها) ثم قرأه هذه الآية.٤

قال ابن كثير: هذا هو الصراط المستقيم وهو ما جاءت به الرسل من عبادة الله وحده ولا شريك له والتمسك بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وما خالف ذلك فضلالات وجهالات وآراء وأهواء والرسل براء منها.٥

١- انظر مدراج السللكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين للامام السلفي العلامة المحق: ابن القيم الجوزية ٣/٤٦٥. ط٢.

٢- الانعام (١٥٣).

٣ - انظر الجامع لاحكام القرآن للامام القرطبي ٤/٩٠.

٤ - اخرجه الامام أحمد في المسند ١/٤٦٥،٤٣٥ والدرامي في سننه ١/٦٧، ٦٨، وذكره ابن الجوزي في تبليس ايلبس (٦-٧) والطبري في التفسير ٨/٦٥.

٥- انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/١٨٧.

المطلب الثاني:

الآثار النافعة المترتبة على اتباع الطريق المستقيم

ومن أهم الآثار النافعة المترتبة على اتباع الطريق المستقيم:

١/تقوى الله عز وجل والخوف منه:

وهذه من أهم الآثار النافعة لأن من اتقى الله عز وجل يجعل له فرقانا يفرق به بين الحق والباطل قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ)[١]

ويقول ابن جرير في معنى هذه الاية (يا أيها الذين آمنوا) أي صدقوا الله ورسوله (إن تتقوا الله) بطاعته، وأداء فرائضه واجتناب معاصيه، وترك خيانته ،وخيانة رسوله، وخيانة أمناتكم (يجعل لكم فرقانا) يقول: يجعل لكم فصلا وفرقا بين حقكم وباطل من يبيعكم السوء من أعدائكم المشركين بنصره إياكم عليهم وإعطائكم للظفر به ...

وقد اختلف أهل التأويل في العبارة عن تأويل قوله (يجعل لكم فرقانا) منهم من قال مخرجا، وقال بعضهم نجاة.

قال آخرون : (يا ايها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا) أي فصلا بين الحق والباطل يظهر به حقكم ويخفي به باطل من خالفكم، والفرقان في كلام العرب افرقت بين الشيء بالشيء، افرق بينهما فرقانا.٢ ويقول تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[٣]

يقول القرطبي في هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا) بموسى وعيسى (يؤتكم كفلين...) أي مثلين من الأجر على إيمانكم بموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليهما

١- سورة الانفال (٢٩).

٢ - انظر تفسير بن جرير (جامع البيان عن تأويل أي اقلرآن) ٩/٢٠٤-٢٦٠.

٣- سورة الحديد (٢٨).

وسلم (يجعل لكم نورا تمشون به) أي بيانا وهدى ، عن مجاهد وعن ابن عباس هو القرآن. وقيل : ضياء (تمشون به) في الآخرة على الصراط وفي القيامة إلى الجنة. وقيل تمشون به في الناس ترعونهم إلى الإسلام فتكونون رؤساء في الإسلام لا تزول عنكم رياسة ما كنتم فيهم.[1]

ورد في تفسير السعدي: يعطيكم علما وهدى ونورا تمشون به في ظلمات الجهل.

٢/الإخلاص لله والتجرد في طلب الحق:

قال تعالى : (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ)[2]

يقول ابن جرير الطبري في قوله(إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين)[3]

يقول الله تعالى ذكره: فاخشع لله يا محمد بالطاعة واخلص له الألوهية.

وافرده بالعبادة ولا تجعل له في عبادتك إياه شريكا كما فعلت عبدة الأوثان.[4]

يقول ابن تيمية: (وكذلك من أعرض عن اتباع الحق – الذي يعلمه تبعا لهواه، فإن ذلك يورثه الجهل والضلال حتى يعمي قبله عن الحق الواضح.[5]

٣/تعلم الأحكام الشرعية:

فالعلم أولا ثم العمل قال تعالى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ)[6]

يقول القرطبي: وأمر بالعمل بعد العلم [7]. كما قال تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ)[8]. وقال تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ

---

١ – انظر الجامع لاحكام القرآن . للقرطبي ١٧٣/١٧.

٢– انظر تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ لعبد الرحمن بن ناصر السعدي ٥/٧ .

٣ – سورة الزمر آية (٢).

٤– انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ١٩٠/١٤

٥ – انظر الفتاوي لابن تيمية ١٠/١٠.

٦– سورة محمد (١٩).

٧–انظر الجامع لأحكام القرآن ١٦٠/١٦ .

٨ – سورة الانفال (٢٨).

خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)١ ثم أمر بالعمل بعده.٢

يقول النووي: وأوضح الدلالة في فصل العلم، في قوله تعالى : (فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)٣ لأن الله لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بطلب الازدياد من شيء إلا من العلم، والمراد بالعلم: العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته ، والعلم بالله وصفاته، وما يجب له من القيام بأمره وتنزيهه عن النقائص.٤

٤/فهم النصوص الصحيحة وتدبر معانيها.

والقرآن الكريم مصدر تلقي الحق والهدى قال تعالى : (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا)٥.

وقال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)٦

وورد عن قتادة في قوله (أفلا يتدبرون القرآن ...) قال : إذا والله يجدون في القرآن زاجرا عن المعصية ، لو تدبره القوم فعقلوه، ولكنهم أخذوا بالمتشابه فهلكوا عن ذلك.٧

يقول القرطبي:

أي يتفهمونه فيعلمون ما أعد الله للذين لم يتولوا عن الاسلام. بل على قلوب اقفالها الله عز وجل عليهم فهم لا يعقلون.٨

١- سورة الانفال (٤١).

٢ - انظر الجامع لأحكام القرآن ١٦/١٦٠.

٣- سورة طه (١١٤).

٤ - انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/١٩٢.

٥ - سورة الاسراء (٩).

٦ - سورة محمد (٢٤).

٧ - انظر جامع البيان عن تأويل اب القرآن ١٣/٥٧ .

٨ - انظر الجامع لاحكام القرآن ١٦/١٦٣.

٥/محبة النبي صلى الله عليه وسلم والاقتداء به ظاهر وباطنا يقول تعالى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)١

يقول ابن جرير اختلف أهل التأويل في السبب الذي أنزلت فيه الاية، فقال بعضهم أنزلت في قوم قالوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم: إنا نحب ربنا، فأمر الله عز وجل نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم: (إن كنتم صادقين فيما قلتم من ذلك)٢

وورد في تفسير القرطبي: أن محبة العبد لله ولرسوله طاعته لهما واتباعه أمرهما. ومحبة الله انعامه عليهم بالغفران وقال سهل بن عبد الله.٣

علامة حب الله حب القرآن، وعلامة حب القرآن حب النبي، وعلامة حب النبي حب السنة؛ وعلامة حب الله وحب القرآن وحب النبي وحب السنة حب الآخرة ، وعلامة حب الآخرة أن يحب نفسه، وعلامة حب نفسه أن يبغض الدنيا، وعلامة بغض الدنيا ألا يأخذ منها إلا الزاد والبلغة.٤

وقال تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً)٥

وقال تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفاً كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُوراً)٦

١- سورة آل عمران (٣١).

٢- جامع البيان عن تاويل أي القرآن ٢٣٢/٣.

٣ - هو سهل بن عبد الله ابن أبي خيثمة بن عامر بن ساعده بن عدي. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت. بايع تحت الشجرة وشهد المشاهد كلها إلا بدر توفي في أول خلافة معاوية انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ١٨/٤.

٤ - انظر الجامع لأحكام القرآن ٤٠/٤.

٥- سورة الاحزاب(٢١).

٦- سورة الاحزاب (٦).

يقــول ابن القيم – رحمه الله – في كلام له في هذه الآية (هو دليل على أن من لم يكــن الرسول أولى به من نفسه فليس من المؤمنين، وهذه الأولوية تتضمن أمورا منها أن لا يكون للعبد حكم على نفسه أصلا بل الحكم على نفسه للرسول صلى الله علــيه وســلم يحكم عليها حكم السيد على عبده أو الوالد على ولده، فليس له على نفسه تصرف قط إلا ما تصرف فيه الرسول الذي هو أولى به منها)[1]

٦/الرضا بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرعه:

ومــن الاثار المترتبة على الرضى بحكم الرسول وشرعه عن العباس– رضي الله عنه– أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا)[2]

والرضــا كلمــة تجمــع القبول والانقياد، فلا يكون الرضا إلا حيث يكون التسليم المطلق والانقياد الكامل ظاهرا وباطنا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من ربه.[3]

٦/اتباع طريقة السلف في العلم والعمل:

بين النبي صلى الله عليه وسلم أن خير القرون في هذه الأمة وأفضلها: أقربها إليه، فقال: (خيركم قرني ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ...)[4]

وكمــا جاء في حديث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن اليهود افترقت على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنين وسبعين فرقة، وأن هــذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) ، فلما سئل عنها قال: هي ما كان عليه أنا واصحابي)[5].

١– انظر بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم ٤٢٢/٣.

٢ – رواه مسلم ٦٢/١ كتاب الايمان رقم (٣٤).

٣ – انظــر الضــوء المنــير على التفسير/٢٥٣/٢ – ٢٥٤ جمعة الفقير إلى ربه العلي عبده الحمد المحمد الصالحي من كتب المحدث المفسر الفقه ابن القيم مؤسسة النور لطباعة والتجليد – الرياض – شارع الطيار.

٤ – انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٣٠٦/٥ رقم ٢٦٥١.

٥– أنظرالترمذي . كتاب للايمان (تحفة للاحوذي) ٢٧٧٩/٧، وقال: حديث حسن وابي داؤود / السنة ٣/٥ ح ٤٥٩٦.

وفي رواية البخاري، من حديث شعبه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون...)[1]

ومـــا أحســـن مـــا قال عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه- حيث قال: (من كان مســـتنا فليســـتن بمن قد مات فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد صـــلى الله علـــيه وسلم كانوا أفضل هذه الأمة، أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفـــا قـــوم اخـــتارهم الله لصـــحبة نبيه وإقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم فضلهم، واتـــبعوهم في اثارهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم.[2]

٧/ الهداية:

كما قال تعالى (إهدنا الصراط المستقيم)

ومعـــنى الهدايـــة في هذا الموضع كما قال الإمام الطبري: وفقنا للثبات عليه "كما روى عن ابن عباس بسند قال: قال جبريل لمحمد (اهدنا الصراط المستقيم"، يقول: الهمنا الطريق الهادي، و الهامه اياه ذلك هو توفيقه له.[3]

قال القرطبي:

(اهدنا): دعاء ورغبة من المربوب إلى الرب، والمعنى دلنا على الصراط المستقيم وارشدنا اليه، وأرنا طريق هدايتك الموصولة إلى أنسك وقربك.[4]

وقـــال بعض العلماء: وجعل الله عز وجل عظم الدعاء وجملته موضوعا في هذه الســـورة، نصفها فيه مجمع الثناء ونصفها فيه مجمع الحاجات، وجعل هذا الدعاء الذي في السورة أفضل من الذي يدعو به (الداعي) لأن هذا الكلام قد تكلم به رب

---

١ – البخاري مع الفتح / الاعتصام، ٢٩٣/١٣ ح ٧٣١١.

٢ – انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن العز الحنفي: أخرجه بلفظ مقارب أبو نعيم في الحلية ٣٠٥/١ من قول بن عمر ٥٤٦/٢.

٣ – انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٧٢/١.

٤ – انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي ١٠٢/١ – المرجع السابق ١٠٢/١.

العالميـــن وأنـــت تدعوا بدعاء هو كلامه الذي تكلم به[1]، وفي الحديث(ليس شيء أكرم في الكلام على الله من الدعاء) [2]

وقيل المعنى ارشدنا باستعمال السنن في أداء فرائضك.[3]

١- انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي ١٠٢/١-١٠٣.

٢ -رواه الـــترمذي (دعـــوات) بـــاب (ما جاء في فضل الدعاة) ٤٢٥/٥ ح ٣٣٧٠ وابن ماجة (الدعاء) باب (فضل الدعاء) ج٣٨٢٩ وأحمد ٢٦٢/٢.

٣ انظر الجامع لأحكام القرآن ١٠٣/١.

وحديث العرباض بن سارية قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول الله كأن هذا موعظة مودع، فماذا تعهد الينا؟ فقال: (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة لولاة الأمر وإن كان عبدا جيشيا. فإنه من يعش منكم فسيري اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)١ .

وروي أبو داوؤد في سننه بسند ...، عن ابن شهاب أن أبا إدريس الخولاني عايد الله أخبره أن يزيد بن عميرة، وكان من أصحاب معاذ بن جبل، أخبره قال: كان لا يجلس مجلسا للذكر حين يجلس إلا قال: الله حكم وقسط هلك المرتابون، فقال: معاذ يوما: إن من ورائكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن ، والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم مبتدعي حتى ابتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زيفة الحكيم؛ فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق، قال قلت لمعاذ ما يدريني (رحمك الله) أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال بلى اجتنب منه كلام الحكيم المشتهرات التي يقال(لها) ما هذه ولا يثنيك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق نورا، وقال أبو داوؤد : قال معمر عن الزهري في هذا، ولا ينبئنيك ذلك عنه، مكان يثنينك ذلك عنه ، وقال صالح بن كيسان عن الزهري: المشيمات، مكان المشتهرات وقال ابن إسحاق عن الزهري قال: بل ما تشابه عليك من قول حكيم حتى تقول ما أراد بهذه الكلمة.٢

١- رواه أبو داوؤد في المقدمة ٤/٢٠٠ ح ٤٦٤٩. والترمذي كتاب العلم. باب (الاخذ بالسنه واجتناب البدعة ٧/٤٣٨ – ح ٢٨١٥ – وابن ماجة في المقدمة – اتباع الخلفاء الراشدين ح ٤٢ واحمد في المسند ٤/١٢٦-١٢٧.

٢- رواه ابو داوؤد في السنن كتاب السنة باب لزم السنة ٤/٢٠ – ح ٢٦١١.

وهـذا الإمام ابن القيم يقول: إن البدع تستدرج بصغيرها إلى كبيرها، حتى ينسلخ صـاحبها من الدين، كما تنسلخ الشعرة من العجين، ففساد البدعة لا يقف عليها إلا أربـاب البصائر. والعميان ضالون في ظلمة العمى[1] قال تعالى: (أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ)[2]

ومما وزد في البدع من ذم ما قال ابن الماجشون.[3]

سـمعت مالكا يقول: من ابتدع في الاسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمداً صـلى الله علـيه وسلم خان الرسالة لأن الله يقول: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[4] فما لم يكن يمئذ دينا فلا يكون اليوم دينا.[5]

فهذا هو المبتدع في دين الله عز وجل، الذي جعل نفسه مضاهياً للشارع، وقد جاء ذمـه فـي الشرع، لأنه هو الذي يحدث البدعة، ويدعو اليها ويوالي ويعادي عليها فما حكم هذا المبتدع؟

فالـبدعة قد تكون مكفرة وغير مكفرة وإن الحكم على من ثبت اسلامه بالفسق، أو التبديع، أو التفكير، من الأمور التي حذر الشارع منها ففي الحديث عن أبي هريرة

---

١ - انظر مدارج السالكين ١/٢٤٦.

٢- سورة النور (٤٠).

٣- الماجشون: أبو مروان عبد الملك ، تفقه على الامام مالك وعلى والده عبد العزيز وغيرهما ، وكان مولعا بالغـناء. قـال الامـام أحمـد بن حنبل: قدم علينا ومعه من يغنيه، وكان من الضعفاء توفي سنة (٢١٤هـ) والماجشون لقب والده. انظر أعجام الاعلام (٣٧).

٤ - سورة المائدة (٣).

٥ - انظر الاعتصام الشاطي ١/٤٩.

رضـــي الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقـــد باء به أحدهما. وفي رواية ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أيما رجل قال لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما).[1]

قال ابن حجر[2]:

وهـــذا يقتضي أن من قال لآخر أنت فاسق أو قال له أنت كافر، فإن كان ليس كما قال: كان هو المستحق للوصف المذكور وأنه إذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال، ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقا ولا كافرا أن لا يكون آثما في صورة قوله له أنت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل:

إن قصـــد نصحه أو نصح غيره ببيان حاله جاز، وإن قصد تغييره وشهرته بذلك ومحـــض أذاه لـــم يجز، لأنه مأمور بالستر عليه وتعليمه وعظته بالحسنى، فمهما أمكـــنه ذلـــك بالـــرفق لا يجـــوز له أن يفعله بالعنف لأنه قد يكون سببا لإغرائه وإصـــداره علـــى ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس الآنفة، لا سيما إن كان الأمر دون المأمور في المنزلة.[3]

وفـــي روايـــة مسلم عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه)[4]

١- البخاري. كتاب (الادب) باب (من كفر اخاه بغير تاويل) ح ٦١٠٣.

٢ - ابـــن حجـــر: هو شيخ الاسلام وامام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقا ، قاضـــي الطغـــاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، وصنف التصانيف التي عم بث النفع منها شرح البخاري. توفى سنة ٨٥٢.

٣ - انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤٧٩/١٠.

٤- رواه مسلم (ايمان) باب (حال ايمان من قال لاخيه يا كافر). ح (١١١).

قال الإمام النووي[1]:

هـــذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات من حيث أن ظاهرة غير مراد وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا ، وكذا قوله لأخيه كافر من غير اعتقاد دين الإسلام.

كما ذكر النووي في تاويل هذا الحديث أوجه منها:

معـــناه: رجعـــت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره ووجه آخر: معناه فقد رجع علـــيه تكفيره فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل أخاه المؤمن كافراً فكأنـــه كفـــر نفسه، إما لأنه كفر من هو مثله، وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام. والله أعلم.[2]

لهـــذا يقـــول شيخ الاسلام ابن تيمية: (ليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين وإن أخطـــأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يـــزل ذلـــك عنه بالشك ، بل لا يزال إلا بعد اقامة الحجة وإزالة التسمية وقد بسط القـــول في قضية الحكم على المبتدع، وبين أنه لابد من اقامة الحجة عليه، وإزالة الشـــبهة عـــنه، ثم ذكر بدعة القول بخلق القرآن، وذكر ما جرى للإمام أحمد بن حنـــبل مع المامون والمعتصم وأنه عذرهما لوجود الشبهة عندهما وأن الإمام أحمد دعا لهما ولو كان يعتقد كفرهما فما دعى لهما...)[3]

ثم إن البدع بحسب إخلالها بالدين قسمان:

مكفرة لمنتحلها وغير مكفرة.

١- النووي: هو الامام الفقه الحافظ للأوحد القدوة شيخ الاسلام علم الاولياء محي الدين زكريا بن شرف، كان أمام بارعا حافظا متقنا، واتقن علوما شتى. توفى سنة ٦٧٦هـ – انظر طبقات الحفاظ (٥١٣).

٢- انظر صحيح مسلم بشرح النووي (٢/٥٠-٥١).

٣- انظر الفتاوي : ١٢/٤٦٦ – ٤٦٩ جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي – طبعة اولى (١٣٩٨ه)دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع .

فضـــابط الـــبدعة المكفـــرة: من أنكر أمرا مجمعا عليه متوترا من الشرع، معلومـــا مـــن الدين بالضرورة ، من مفروض أو فرض ما لم يفرض، أو إحلال محرم، أو تحريم حلال أو اعتقاد ما ينزه الله ورسوله وكتابه عنه.[1]

والـــبدعة غير المكفرة: هي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل به رســـله. ثـــم مـــثل لذلك فقال : مثل بدع المروانية. أي بدع حكام الدولة من بني مـــروان التـــي أنكرها عليهم فضلا الصحابة، ولم يقروهم عليها – ومع ذلك – لم يكفـــروهم بشيء منها ولم ينزعوا يدا من بيعتهم لأجلهما، كتأخير بعض الصلوات عن وقتها، وتقديمهم **الخطـــبة** قبل صلاة العيد...)[2]. وهو القول الراجح والعلم عند الله تعالى.

١- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الاصول في التوحيد/ للحكمي ٥٠٣/٢. الدار البيضاء للطبع والنشر والتوزيع.

٢- معارج القبول / لحكمي ٥٠٤/٢. المرجع السابق ٥٠٤/٢.

المطلب الخامس:

الأمر بالاعتصام والنهي عن التفرقة:

وأصل الاعتصام في اللغة: من(عصم) : يعصم: اكتسب ومنع، ووقي واليه: اعتصم به، والقربة: جعل لها عصاما كأعصمها . وعصمة الطعام منعه من الجوع.١

قال الإمام الرازي رحمه الله

(العصمة): المنع: يقال: عصمه الطعام: أي منعه من الجوع، والعصمة أيضا: الحفظ وقد (عصمه): يعصمه بالكسر (عصمة ما نعصم): (واعتصم) بالله: أي امتنع بلطفه من المعصية قال تعالى على لسان ابن نوح (قَالَ سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ).٢

يجوز أن يراد لا معصوم أي لا ذا عصمة، فيكون فاعل بمعنى مفعول.

و(المعصم): موضع السوار من الساعد

واعتصم بكذا و(استعصم) به: إذ تقوى وامتنع. ٣

وقد أمر الله عز وجل بالاعتصام ونهى عن التفرقة.

قال تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)٤

يقول: ابن جرير رحمه الله:

يعني بذلك جل ثناؤه: وتعقلوا بأسباب الله جميعا. يريد بذلك تعالى ذكره(وتمسكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عهده إليكم في كتابه إليكم من الإلفة

١-انظر القاموس المحيط/ فيروز ابادي، ١٥١/٤. ط(دار الكتاب العربي).

٢ - سورة هود (٤٣).

٣ - انظر مختار الصحاح للامام: محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي- ص٧.

٤- سورة آل عمران (١٠٣).

والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لأمر الله)[1]

قال القرطبي رحمه الله:

العصـــمة المنعة؛ ومنعه يقال للبذرقة: عصمة. البذرقة للخفاره للقافلة، وذلك بأن يرسل معها من يحميها ممن يؤذيها.[2]

أمـــا معـــنى الحـــبل: فإنه السبب الذي يوصل به إلى البغية والحاجة، ولذلك سمي الأمان حبلا، لأنه سبب يوصل به إلى زوال الخوف، والنجاة من الجزع والزعر. كمـــا ذكـــر ابـــن جريـــر فـــي تفســـيره بسند عن عبد الله بن مسعود أنه قال في قوله(واعتصموا بحل الله جميعا) قال: الجماعة.

وعن قتادة: حبل الله المتين الذي أمر أن يعتصم به هذا القرآن.

وعن مجاهد: (بحبل الله) بعهد الله

وعـــن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كتاب الله هو حبل الله المتين الممدود من السماء إلى الأرض).

وقال آخرون بل ذلك هو اخلاص التوحيد لله.[3]

يقول القرطبي:

والحباله: حباله الصائد: وكلها ليس مرادا في الآية إلا الذي بمعنى العهد.

والمعـــنى كلـــه متقارب متداخل؛ فإن الله تعالى يأمر بالألفة وينهي عن الفرقة فإن الفرقة هلكه والجماعة نجاة. ورحم الله ابن المبارك حيث قال:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا ** منه بعروته الوثقى لمن دانا[4]

وقال تعالى: (ولا تفرقوا)

قـــال ابـــن جريـــر (لا تـــتفرقوا عن دين الله وعهده الذي عهد اليكم في كتابه من الإئتلاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والانتهاء إلى أمره.

١- انظر جامع البيان في تأويل القرآن ٣٠/٤.

٢- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠٣/٤.

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل القرآن - لابن جرير ٣٠/٤-٣١.

٤ -انظر الجامع لاحكام القرآن/ القرطبي ١٠٣/٤.

وأورد في تفسيره بسند عن عبد الله بن مسعود أنه قال: يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنهما حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة، هو خير مما تستحبون في الفرقة[1].

وقال القرطبي عليه رحمة الله:

(لا تفرقوا) يعني في دينكم كما افترقت اليهود والنصارى في أديانهم؛ وعن ابن مسعود وغيره: ويجوز أن يكون المعنى: ولا تفرقوا متابعين للهوى والأعراض المختلفة في كونوا في دين الله إخوانا؛ فيكون ذلك منعا لهم عن التقاطع والتدابر؛ ودل عليه مابعده وهو قوله تعالى (واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا ؛ فيكون ذلك منعا لهم عن التقاطع والتدابر ؛ ودل عليه ما بعده وهو قوله تعالى (واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداءا فألف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا). وليس دليلاً على تحريم الاختلاف في الفروع، فإن ذلك ليس اختلافا. إذ الاختلاف ما يتعذر منه الائتلاف والجمع، وأما حكم مسائل الاجتهاد فإن الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض ودقائق معاني الشرع؛ وما زالت الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متآلفون.[2]

وقد وردت أحاديث متعددة بالنهي عن التفرقة والأمر بالاعتصام وبالاجتماع والائتلاف ومن ذلك ما ورد في صحيح مسلم بسند عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله يرضي لكم ثلاثاً، ويسقط لكم ثلاثاً، يرضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا ولاة أمركم ، ويسخط لكم ثلاثاً قيل وقال، وكثرة السؤال؛ وإضاعة المال)[3]

١- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٣٢/٤.

٢- انظر الجامع لاحكام القرآن القرطبي -١٠٣.

٣- رواه مسلم كتاب (اقضية) باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ح ١٧١٥. ومالك في الموطأ (كلام) باب ما جاء في اضاعة المال وذي الوجهين ٣٩٠/٢.

قال ابن كثير:

وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ. وخيف عليهم الافتراق والاختلاف فقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها ناجية إلى الجنة ومسلمة من عذاب النار؛ وهم الذين على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.١

يقوم الإمام ابن القيم: ومدار السعادة الدنيوية : على الاعتصام بالله، والاعتصام بحبله، ولا نجاة إلا من تمسك بهاتين العصمتين.

فأما الاعتصام بحبله: فإنه يعصم من الضلالة.

والاعتصام به: يعصم من الهلكة. فإن السائر إلى الله كالسائر على طريق نحو مقصده. فهو محتاج إلى هداية الطريق. والسلامة فيها. فلا يصل إلى مقصده إلا بعد حصول هذين الأمرين له، فالدليل كفيل بعصمته من الضلالة، وأن يمده إلى الطريق والعدة والقوة والسلام التي بما تحصل له السلامة من قطاع الطريق وآفاتها.

فالاعتصام بحبل الله. يوجب له الهداية واتباع الدليل والاعتصام بالله يوجب له القوة والعدة والسلام، والمادة التي يتسلم بها في طريقه ولهذا اختلفت عبارات السلف في معنى الاعتصام بحبل الله ، بعد إشاراتهم كلهم إلى هذا المعنى فقال ابن عباس: تمسكوا بدين الله.٢

فقد خاطب الله جل وعلا عباده المؤمنين بلزوم تقواه وبالاعتصام والتمسك لدينه والحذر من التفرق عن الحق وذلك بوقوع الخلاف بينهم والشقاق كما كان الأمر في الجاهلية، وذكرهم تعالى بما أنعم به عليهم من المحبة والإلفة والاجتماع وللأخوة في الله بعد العداوة المعنية.

قال القرطبي:

فأوجب تعالى التمسك بكاتبه وسنة نبيه، والرجوع اليهما عند الاختلاف وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقادا وعملا، وذلك سبب اتفاق

١- انظر تفسير القرآن العظيم ٣٣٤/١.

٢ -انظر مدارج السالكين/ ابن القيم ٤٩٥/١.

الكلمـــة وانتظام الشتات، الذي يتم به صالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف، وأمر بالاجتماع ونهى عن الاختلاف الذي حصل لأهل الكتابين)[1]

وقال الحافظ ابن حجر[2]:

الاعتصـــام: افتعال من العصمة والمراد : امتثال قوله تعالى(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)[3]

والمـــراد بقوله تعالى: (بحبل الله). (... المراد بالحبل : الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة، والجامع كونهما سببا للمقصود وهو الثواب والنجاة من العذاب، كما أن الحـــبل ســـبب للمقصـــود به من السقي وغيره، والمراد بالكتاب: (القرآن) المتعبد بـــتلاوته (بالســـنة) مـــا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، من أقواله وأفعاله، وتقربوا وما هم بفعله)[4]

أما معنى (ولا تفرقوا)

قـــال القرطبي: (كما تفرقت اليهود والنصارى في أديانهم، عن ابن مسعود وغيره ويجوز أن يكون معناه: إخوانا: (ولا تفرقوا) متابعين للهوى والأغراض المختلفة، وكونوا في دين الله إخوانا فيكون ذلك منعا لهم من التقاطع والتدابر...)[5]

لقـــد اهـــتم الإسلام بالتآلف والتحابب وحس عليهما ونهى عن التنازع والاختلاف الذي يؤدي إلى تمزيق وتفريق الأمة المسلمة.

ولابـــد لـــنا أن نحـــدد ونميز بين مدلول الاختلاف، ومدلول الافتراق، لأن بينهما تشابها، وبينهما عموم وخصوص فما هو الاختلاف؟ وما هو الافتراق؟

١- الجامع لأحكام القرآن/ القرطبي ١٤٠٦/٢ – كتاب الشعب.

٢ -ابن حجر : تقدم ص٩٤.

٣ – سورة آل عمران (١٠٣).

٤ – انظر فتح الباري ٢٥٩/١٣.

٥ – انظر الجامع لأحكام القرآن – القرطبي ١٤٠١/٢.

يقول الراغب الاصفهاني:[1]

(إن معنى الاختلاف هو: (أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر، في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان ، وليس كل مختلفين ضدان، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة...)[2]

والاختلاف سنة من سنن الله تعالى قال عز وجل : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[3]

قال الإمام الشاطبي :

(فأخبر سبحانه أنهم لا يزالون مختلفين، أبدا مع أنه لو اراد أن يجعلهم متفقين، لكان على ذلك قديرا)[4]

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الاختلاف: فعن أبي هريرة رضي الله عنه – عن النبي صلى الله عليه وسلم: (دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم)[5]

وما في الاختلاف والتنازع، من التفرق والضياع والهلاك وتشتت الشمل والفشل الذريع.

---

١ – الراغب: هو ابو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الاصفهاني ولد في اصفهان واليها ينسب، أديب من احكام العلماء ولم نعرف سنة ولادته، وعاش في بغداد حتى توفى سنة ٥٠٣ ، لديه العديد من الكتب والمؤلفات منها معجم الفاظ القرآن ومقدمة لتفسير القرآن – انظر ترجمته في الاعلام ١٢٥٥/٢ .

٢ - مفردات الفاظ القرآن – للراغب – ص٢٩٤.

٣- هود الاية (١١٨).

٤- الاعتصام / للشاطئ ٦٧٠/٢.

٥- اخرجه البخاري في (الاعتصام بالكتاب والسنة) باب (الاقتداء بسنن النبي صلى الله عليه وسلم رقم (٦٨٥٨)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب توفيره صلى الله عليه وسلم ح (١٨٣٠).

ومعنى التفرق كما قال ابن الأثير:

والتفرق والافتراق سواء ، ومنهم من يجعل التفرق بالأبدان، و الافتراق في الكلام: فرقت بين الكلامين فافترقا، فرقت بين الرجلين فتفرقا)[1]

وقال ابن منظور:

والفرق والفرقة والفريق: الطائفة من الشيء المتفرق والفرقة: طائفة من الناس: والفريق أكثر منه.[2]

إن التفرق كذلك مزموم ومكروه وقد ذمه الله تعالى في كتابه ونهى عنه:

قال تعالى: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)[3]

وقال (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)[4]

ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر أمته من التفرق حتى لا تقع فيما وقعت فيه للأمم السالفة، فيحل عليها عذاب الله وهلاكه.

ففي الحديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (ان الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويسقط لكم ثلاثاً ، يرضى لكم أن تعبدوه ولاتشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأن تناصحوا ولاة أمركم ...)[5]

---

١ - انظر النهاية في غريب الحديث ٤٣٩/٣.

٢- لسان العرب ٣٠٠/١٠

٣- سورة آل عمران (١٠٥).

٤- سورة الانعام (١٥٩) .

٥- تقدم تخريجه ص ١٠١.

الفصل الثالث

الوصايا المتعلقة بالعلاقات الاجتماعية

المبحث الأول : مايتعلق بالوالدين

المطلب الأول : وجه إبراز وصية الوالدين عقب التوحيد

المطلب الثاني : بر الوالدين

المطلب الثالث : النهي عن عقوق الوالدين

المبحث الثاني : الفواحش وقتل النفس

المطلب الأول : معنى الفواحش والنهي عن اقترافها

المطلب الثاني : أنواع القتل

المطلب الثالث : أحكام تتعلق بالقتل

المبحث الأول

ما يتعلق بالوالدين

المطلب الثاني:وجه إبراز وصية الوالدين عقب التوحيد فالله سبحانه وتعالي جعل أهمية الإحسان إلى الوالدين بعد توحيده وعبادته ،ولم يقدم علي الوالدين مخلوقاً.

قال تعالي (واعبدوا الله ولاتشركو به شيئاً وبالوالدين إحسانا ...)[1]

قال الإمام النيسابورى في تفسيره : وإنما جعل الإحسان إلى الوالدين تالياً لعبادة الله لوجوه منها :-

١. انهما سبب وجود الولد كما أنهما سبب التربية ،فلا إنعام بعد إنعام الله تعالي أعظم من إنعام الوالدين.

٢. وأن إنعامهما يشبه إنعام الله تعالي من حيث أنهما لا يطلبان لذلك ثناء ولا ثوابا.

٣. وأنه تعالي لا يمل من إنعامه علي العبد وإن أتى بأعظم الجرائم ، فكذا الوالدين لا يقطعان عنه كرمهما وان كان غير بار بهما.

٤. أنه لا كمال للولد إلا ويطلبه الوالد لأجله ، ويريده عليه ، كما أنه تعالي لا يرضى لعباده إلا الخير ، ومن غاية شفقة الوالدين أنهما لا يحسدان ولدهما إذا كان خيراً منهما ، بخلاف غيرهما ، فإنه لا يرضى أن يكون غيره خيراً منه [2].

١- سورة النساء آية (٣٦)

٢ - انظر غرائب القران أو رغائب الشيطان /للنيسابوري بهامش تفسير الطبري ٣٢٣/١ طبعة (١٤٠٩ه-١٩٨٩م) دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ٠

قال القرطبي :

قـــال العلمـــاء : فـــاحق الناس بعد الخالق المنان بالشكر والإحسان والتزام البر والطاعـــة له والإذعان ، من قرن الله الإحسان إليه بعبادته وطاعته وشكره بشكره وهما الوالدان[1].

قال تعالى : (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف[2])

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها :

يعني بذلك تعالى ذكره حكم ربك يا محمد بأمره إياكم ألا تعبدوا إلا إياه ، فانه لا ينبغي أن يعبد غيره.

واختلفت ألفاظ أهل التأويل في قوله (وقضى ربك) وإن كان جميعهم في ذلك واحد.

وعن ابن عباس (وقضى ربك ...) يعني أمر.

وعن قتادة : قوله (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ...)

أي أمر ربك ألا تعبدوا إلا إياه ،فهذا قضاء الله العاجل كما يقال في بعض الحكمة : من أرضى والديه ، أرضى خالقه ، ومن أسخط والديه ، فقد أسخط ربه[3].

وقوله (وبالوالدين إحسانا) أي وأمركم بالوالدين إحسانا أن تحسنوا إليهما، وغيرهما . ومعني الكلام : أمركم أن تحسنوا إلى الوالدين ، فأما حذفت عن تعلق القضاء بالإحسان ، كما يقال في الكلام : آمرك أن تفعل به خيراً ثم تحذف (أن) فيتعلق الأمر والوصية بالخبر [4].

١- الجامع لاحكا م القران ،ابي عبدا لله محمد بن احمد القرطبي ١٨٢/٣-١٨٣ ، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب (١٣٨٧ه-١٩٦٧م) ،

٢- سورة الإسراء الآية (٢٣) ،

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القران ٦٢/٩. مرجع سابق.

٤ - انظر جامع البيان عن تأويل القران ٦٢/٩ مرجع سابق .

قال الإمام الرازي :

اعلم أنه تعالي قرن إلزام بر الوالدين بعبادته وتوحيده في مواضع منهما :

١. قول تعالي (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين احسانا)[١] .

٢. قوله تعالي (وقضي ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً)[٢] .

٣. (أن اشكر لي ولوالديك والي المصير)[٣]

وكفي بهذا دلاله علي تنظيم حقهما ووجوب برهما والإحسان إليهما

قال الآلوسي : في قوله (وبالوالدين إحساناً . .)

العطف من قبيل عطف الخاص علي العام ، أي أحسنوا إليهما إحساناً ، فالجار متعلق بالفعل المقدر ، وجوز تعلقه بالمصدر وقدم للاهتمام – وأحسن : يتعدى بالباء وإلي واللام : وقيل إنما يتعدى بالباء إذا تضمنت معني العطف .

والإحسان المأمور به أن يقوم بخدمتهما ولا يرفع صوته عليهما ولا يخشن في الكلام معهما ، ويسعى في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر القدرة.[٤]

كما جاء في تفسير المنار .

ثم عقب الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك بالوصية بالوالدين ، فقال : (وبالوالدين إحساناً) أي أحسنوا بالوالدين إحساناً تاماً لا تقصروا في شئ من ، يقال : أحسن به وأحسن إليه وأحسن له ، وأن التعدية بالباء أبلغ لإشعارهما بالصدق والإحسان لمن يوجه إليه ، من غير إشعار بالفرق بينه وبين المحسن ،

١- سورة النساء الآية (٣٦) .

٢- سورة الإسراء الآية (٢٣) .

٣- سورة لقمان الآية (١٤).

٤- أنظر مفاتح الغيب/ للرازي ٧٧/١٠ . مرجع سابق.

والتعديه بالي تشعر بطرفين متباعدين يصل الإحسان من أحدهما إلى الآخر.[1]

وكما قرن الله سبحانه عبادته بالإحسان إلى الوالدين كذلك قرن شكره بشكر هما فقال تعالي ذكره (ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً علي وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولولديك إليّ المصير)[2].

قال ابن جرير الطبري وعهدنا إليه أن اشكر لي علي نعمتي عليك ولوالديك تربيتهما إياك ، وعلاجهما فيك ما عالجا من المشقة حتى استحكم قواك . (وإليّ المصير) يقول إليّ الله المصير أيها الإنسان وهو سائلك عما كان من شكرك له علي نعمة عليك ، وعما كان من شكرك لوالديك ، وبرك بهما علي ما لقيا منك العناء والمشقة في حال طفولتك وصباك وما اصطنعا إليك في برهما بك ومحنتهما عليك[3]

وورد في تفسير ابن كثير :

أي فإني سأجزيك علي ذلك أوفر الجزاء [4]

ومن الأحاديث التي ندل علي بر الوالدين ،عقب التوحيد ما روي عن وهب بن منبه إن موسى سال ربه عز وجل فقال : يا رب بما تأمرني ؟ قال : بأن لا تشرك بي شيئا قال: وبما قال: بر والدتك [5] قال وهب [6]

١- أنظر روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني/ للالوحي ٢٨/٥ مرجع سابق.

٢- أنظر تفسير المنار/ لمحمد رشيد رضا ٨٤/٥. الطبعة الثالثة (١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م) د . م.

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القران ٧٠/١١مرجع سابق

٤ - انظر تفسير القران العظيم ٤٢٩/٣ . مرجع سابق

٥- رواه احمد في الزهد ١٢٥/١ ز وإسناده إلى وهب حسن (انظر الجرح والتعديل ٢٤٢/٨- ٢٤٣) وذكر السيوطي في الدرر ١٧٥/٤ ز.

٦ - وهب بن منبه بن سيح اليماني أبو عبد اله الانباري ذكر بن حيان في الثقات . روي له البخاري حديثا قال ابووزعه والنسائى : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات واحدا مات سنة (١١٣) وقيل (١١٤) أنظر تهذيب التهذيب ١٦٦/١١ دار صادر . بيروت.

إن البر بالوالد يزيد في العمر ، والبر بالوالدة يثبت الأجل[1] .

قرن الله تعالى الإحسان للوالدين بتوحيده وعبادته كما قرن شكرهما بشكره

يقول ابن عباس رضي الله عنهما :

ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث ... لأتقبل منهما واحدة بغي قرينتها[2]

أحدهما :(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله أطيعوا الرسول . . .)[3]

فمن أطاع الله ولم يطع الرسول لم يقبل منه .

والثانية : قال تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة . . .)[4]

فمن صلى ولم يزكِ لم يقبل منه .

الثالثة : قوله تعالى : (أن اشكر لي ولوالد وإلي المصير)[5]

فمن شكر الله ولم يشكر والديه لم يقبل منه .

لذا يقول النبي صلى الله علية وسلم : (رضا الله في رضا الوالدين وسخط الله في سخط الوالدين)[6].

١-أنظر كتاب الزهد ١/١٢٥ .

٢ - انظـــر من وصايا القرآن الكريم / محمد الأنور أحمد البلتاجي الطبعة الأولى (١٤٠٤ه - ١٩٨٤م) (١٠٤)

٣ - سورة النساء (٥٩) ، والنور (٥٤) (قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ...)

٤ - سورة النور (٥٦)

٥ - سورة لقمان الآية(١٤).

٦ - رواه الترمذي . كتاب البر ، باب (ما جاء في الفضل في رضا الوالدين) ٤/٢٧٤ج ١٨٩٩ .

المطلب الثاني : الوصية ببر الوالدين

إن الله عز وجل فطر الأبوين على الشفقة على أبنائهم والإحسان إليهم ، والتضحية براحتهما ومالهما في سبيل راحة الأبناء ، وهذا الصنيع الجميل يجب أن يقابل بالإحسان والشكر من قبل الأبناء ، وفي هذا رد لبعض الجميل لمن اسداه ، مع بقاء الفضل المتقدم لذلك أمر الله سبحانه وتعالى ببرهما والإحسان إليهما .

والبر في أسماء الله تعالى هو العطوف على عباده ببره ولطفه ، وانما في أسماء الله تعالى البَرُّ : دون البار والبرُ : الإحسان ، و(بر الوالدين) هو حقهما وحق الأقربين من الأهل ، ضد العقوق ، وهو الإساءة والتضييع لحقهم ، يقال بر ، يبر : وهو بار ، وجمعه بررة ، وجمع البر أبرار ، وهو كثير ما يخص الآباء والزهاد والعباد[1] .

والبر في تفسير القران الكريم يفيد الإيمان ، وما يتبعه من أعمال فهو يشمل استقامة التطبيق [2] .

فعلى المسلم أن يؤمن بحق الوالدين عليه وواجب برهما وطاعتهما ، والإحسان إليهما لا لكونهما سبب وجود فحسب ، بل لأن الله عز وجل أوجب طاعتهما ، وكتب على الولد برهما والإحسان إليهما حتى قرن ذلك بحقه الواجب له كعبادته وحده دون غيره قال الله عز وجل (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين احساناً إما يبلغن عندك الكبر أحدهما او كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً . .)[3]

---

١ - انظر النهاية في غريب الحديث / لابن الأثير ١/ ١١٦ . مرجع سابق

٢ - انظر موسوعة القران / د : أحمد الشرباص ١/ ٢٣٤ الطبعه الثالثة (١٤٠٧ه - ١٩٨٧م) . دار الرائد العربي -بيروت - لبنان

٣ - سورة الإسراء (٢٣).

وقد جعل الله تعالى في كتابه العزيز (البر) صفة من صفات الأنبياء والمرسلين فقال في سورة مريم يصف يحي بن زكريا عليهما السلام قبل ولادته بأنبل الصفات الحسنى وجعل منها بره بوالديه فقال فيه (وَبَراً بِوَالِدَيهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّاراً عَصِيّاً)[1]

ومعنى ذلك: (كان براً بوالديه مسرعاً في طاعتهما ومحبتهما غير عاق بهما)، (ولم يكن جباراً عصياً...) أي لم يكن مستكبراً عن طاعة ربه وطاعة والديه. ولكنه كان لله ولوالديه متواضعاً متذللاً يأتمر لما أمر به، وينتهي عن ما نهي عنه، ولا يعصي ربه ولا والديه).[2]

كما ذكر عن عيسى عليه السلام الصفات الكبرى التي أنعم الله بها عليه فذكر منها بره بوالديه. قال تعالى حكاية عنه قوله وهو في المهد (وَبَرّاً بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلَنِي جَبَّاراً شَقِيّاً)[3].

وكذا إسماعيل عليه السلام قد وصل ببره لأبيه الى حد التضحية بالنفس والإقبال على الموت بنفس مطمئنة فاستحق أن يخلده القرآن ويشيد به التاريخ قال تعالى (... فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ)[4].

فان حق الوالدين عظيم لذلك قدمه رسول الله صلي الله عليه وسلم علي الجهاد في سبيل الله ففي الحديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : (سألت رسول الله صلي الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله ؟ وفي رواية أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة علي وقتها ،قلت ثم أي ،قال :بر الوالدين. قلت : ثم أى. قال: الجهاد في سبيل الله) قال : حدثني بهن ،ولو استزده لزادني[5].

١- سورة مريم آية (١٤).

٢- أنظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ٥٨/٩، مرجع سابق.

٣- سورة مريم آية(٣٢).

٤-سورة الصافات آية (١٠٢).

٥-رواه البخاري في الأدب المفرد باب (ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا ٢٩/١ والترمذي في (البر والصلة) باب (ما جاء في بر الوالدين ٢٧٤/٤ ح١٨٩٧ .

كما أن بر الوالدين سبب لاستجابة الدعاء فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: (بينما ثلاثة نفر أخذهم المطر ، فمالوا إلى غار في الجبل فانحطت علي فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ،فقال : بعضهم لبعض : انظروا أعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها... ، فقال أحدهم : اللهم انه كان لي ولدان شيخان كبيران ولي صبية صغار ، كنت ارعي عليهم ، فإذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي ، وانه ناى بي الشجر فما أتيت حتى أمسيت ، فوجدتهما قدناها فحلبت كما كنت احلب ، فجئت بالحلاب ، فقمت عند رأسهما اكره أن أوقظها من نومها، واكره أن ابر الصبية قبلهما والصبية يتضايقون عند قدمي فلم يزل ذلك ودأبي ودأبهم حتى طلع الفجر ، فإذا كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة تري منها السماء ،ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء ... إلى نهاية الحديث) [1].

والنظر إلى الوالدين عبادة ففي الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من رجل ينظر إلى والديه نظرة رحمة إلا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة).

وفى رواية أخرى (ما من ولد بار ينظر إلى والديه بنظرة رحمة إلا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة ، قال وان نظر كل يوم مائة مرة ؟ قال : نعم الله اكبر أطيب)[2].

وبر الوالدين له صور منها : الاستئذان عليهما والقيام لهما

فدليل الاستئذان قوله تعالي (وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستاذنوا كما استئذن الذين من قبلهم كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم)[3]

١- رواه البخاري كاب (الآداب) باب (إجابة دعاء من بر والديه) ح ٥٩٧٤ .

٢- انظر ضعيف الجامع الصغير / الألباني (٧٤٨) برقم ٥١٨٠. وقال الألباني ضعيف روه الرافعي عن بن عباس . يرى الباحث أنه لا بأس بالاستدلال بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والله اعلم .

٣- سورة النور آية (٥٩).

أما القيام فقد روي أن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت أحداً أشبه سمتا[1] ولا هدياً برسول الله صلي الله عليه وسلم من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت إذا دخلت علي النبي صلى الله عليه وسلم قام إليها فقبلها أجلسها في مجلسه وكان الرسول صلي الله عليه وسلم إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته أجلسته مجلسها)[2] .

وهذا الحديث فيه دلالة أيضاً علي أن البر يكون متبادل بين الآباء والأبناء من الجانبين كما قال الإمام الرازي أن امتناع الأولاد من البر إلى الآباء يوجب خراب العالم لان الآباء إذا علموا ذلك قلت رغبتهم في تربية الأولاد فيلزم خراب العالم من الوجه الذي قدرناه فثبت أن عمارة العالم أن ما تحصل المبرة بين الآباء والأولاد من الجانبين [3].

والأحاديث في البر إلى الوالدين والإحسان إليهما اكثر من أن تحصي وما يدل علي برهما ما ورد في صلة أصدقائهما .

عن بن عمر انه قال اذا خرج الي مكة كان له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة يشد بها راسه فبينما هو يوما علي ذلك الحمار اذا مر به اعرابي فقال اليس ابن فلان بن فلان قال : بلي فاعطاه الحمار وقال اركب هذا والعمامة قال اشدد بها راسك وقال له الصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تروح عليه وعمامة كنت تشد بها راسك فقال اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول : (ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي) فان اباه كان صديقا لعمر .[4]ومن فضل بر الوالدين الزيادة في العمر وفي الحديث عن سهل بن معاذ عن ابيه قال: قال النبي صلي الله عليه وسلم(من بر والديه طوبى له ، زاد الله عز وجل في عمره)[5].

١- السمت حسن الهئية انظر القاموس المحيط ٣٩٧/١ .

٢- أخرجه الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣٢٦/٣ برقم ٣٦٨٩ وقال الألباني إسناده جيد انظر مشكاة المصابيح ١٣٢٦/٣ الطبعة الثالثة ١٤٠٥-١٩٥٨م المكتب الإسلامي بيروت .

٣- انظر التفسير الكبير الي الرازي ١٩٨/٢٠ مرجع سابق ٠

٤- رواه مسلم كتاب البر والصلة ولاداب ١٩٩٧/٤ حديث رقم ٢٥٥٢ .

٥- رواه البخاري في الادب المفرد ٩٤/١ .

فالاحسان الي الوالدين وبرهما قائم حتي ولو كانا مشركين ففي حديث اسماء بنت ابي بكر (اتتني امي وهي راغبة في عهد النبي صلي الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم واصلها ؟ قال نعم ، فانزل الله فيها (لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين)[1].

فهذه كافرة ولم يسقط الرسول عليه الصلاة والسلام حقها من البر فمن باب أولي ما كان عاصيا .

وهذا لايعني أن تفعل المعصية طاعة لوالديك قال العلامة القرطبي :

طاعة الوالدين لاتراعي في ارتكاب كبيرة ، ولا في ترك فريضة ، وتلزم طاعتهما في المباحات ، ونقل عن الحسن [2]:أنه قال : إن منعته أمه من شهود صلاة العشاء شفقة فلا يطعها)[3] ويؤيد هذا القول مارواه (مصعب بن سعد عن أبيه أنه نزلت فيه آيات من القران قال : حلفت أم سعد ألَّا تكلمه أبدا حتي يكفر بدينه ولاناكل ولانشرب ، قالت : زعمت أن الله وصاك بوالديك وأنا أمرك وانا اموك بهذا ، قال : مكثت ثلاثا أحن عليها من الجهد ، فقال : ابن لها يقال له عمارة : فسقاها ، فجعلت تدعو علي سعد : فأنزل الله عزوجل(ووصينا الإنسان بوالديه احسانا وإن جاهداك علي أن تشرك به شيئاً فلاتطعهما . . .) [4])[5]

ومن بر الوالدين تقديم الدعوة اليهما إذا كانا مشركين أو عاصين فهذا الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه –قال (كنت أدعوا أمي للإسلام . وهي مشركة ، فدعوتها يوماً فاسمعتني في رسول لله صلي الله عليه وسلم ماأكره ، فأتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم وأنا أبكي ، قلت : يارسول الله اني كنت أدعو أمي إلي الإسلام فتأبي علي، فدعوتها اليوم ، فأسمعتني فيك ما أكره ، فادع الله

---

١ – رواه البخاري كتاب (الادب) باب (صلة الوالد المشترك) ح ٥٩٧٨ . وفي الادب المفرد ١٠١/١ .

٢– الحسن بن ابي يسار البصري ابو سعيد ، مولي زيد ابن ثابت وقيل جابر بن عبدالله ،/ قال سليمان التيمي : الحسن شيخ اهل البصرة ومات في رجب ١١٠ه . انظر طبقات القرء لابن الجزري ٢٣٥/١

٣ – انظر الجامع لاحكام القران ٦٤/١٤.

٤––سورة لقمان (١٤).

٥– رواه مسلم (فضائل الصحابة) فضائل سعد بن ابي وقاص انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٨٥/١٥ .

أن يهدي أم أبي هريرة ، فقال : رسول الله صلي الله عليه وسلم (اللهم اهد أم أبي هريرة) فخرجت مستبشر بدعوة نبي الله صلي الله عليه وسلم ، فلما جئت فصرت إلي الباب فاذا هو مجاف *[1] فسمعت امي خشف*[2] قدميً ، فقالت مكانك ياأباهريرة ، وسمعت خضخضة الماء ، قال : فاغتسلت ولبست درعها . وعجلت عن خمارها ، ففتحت الباب ، ثم قالت : ياأباهريرة اشهد أن لااله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوه ، قال : فرجعت إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاتيته وأنا أبكي من الفرح ، قال : قلت : يارسول الله أبشر ، قد استجاب الله دعوتك ، وهدي أم أبي هريرة ، فحمد الله وأثني عليه ، وقال خيراً . قال : قلت يارسول الله : أدع ان يحبني أنا وأمي الي عبدة المومنين ويحببهم الينا . قال : فقال رسول الله عليه وسلم (اللهم حبب عبيدك هذا (يعني أبا هريرة) وأمه إلي عبادك المؤمنين ، وحبب إليهم المؤمنين) فما خلق مؤمن يسمع بي ولايراني إلا أحبني)[3].

فشاهدنا من حديث أبي هريرة أن ندعوا لهما بالهداية ؛ ولكن هذا الدعاء لهما لايختصر علي حياتهما فحسب بل يمتد إلي مابعد الموت بطلب الرحمة ، والمغفرة لهما حتي يرفع الله المسلم الي الجنة بسبب استغفار ولده فعن أبي هريرة أن رسول الله عليه وسلم قال : (إن الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول : أنيّ لي هذا ؟ فيقال : باستغفار ولدك لك)[4] .

كما أن بر الوالدين وحبهما يقدم علي هوي النفس ففي الحديث أن رجلاً جاء إلي أبي الدرداء رضى الله عنه فقال : ياأبا الدرداء : إني تزوجت امرأءة وأن أمي تأمرني بطلاقها .

١- مجاف اى مغلق . انظر صحيح مسلم ١٩٣٨/٤ الهامش .

٢ - خشف قدمي : أي صوت قدمي .أنظر صحيح مسلم ١٩٣٨/٤ . الهامش.

٣ - رواه مسلم كتاب(فضائل الصحابة) باب (فضائل ابو هريرة) ١٩٣٨/٤ ، ح ٢٤٩١ .

٤- انظر صحيح الجامع للالباني ٣٣٤/١ .

فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول (الوالد أوسط أبواب الجنة ، فإن شئت فاضع ذلك الباب أو احفظه)[1] .

فعلينا ببر الوالدين وأن نطلب منهم الدعاء لان دعوتهما مستجابة فعن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال: رسول الله صلي الله عليه وسلم (ثلاث دعوات مستجاب لهن لاشك فيهن ، دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالدين إلي والدهما)[2].

وفي رواية (دعوة الوالد لولده) .

وفضل الوالدين علينا عظيم من كل بر تبرهما به . ولن نستطيع أن نجازيهما مهما بذلنا من جهد علي احسانهما فعن أبي هريرة رضي الله عنه –أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال : لا يجزي والد عن والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه) وفي رواية (لايجزي ولد والداً ...)[3]

إلا أن حق الأم في البر أكبر لحديث أبي هريرة قال : جاء رجل إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك . قال : ثم من ؟ قال : أمك قال : ثم من ؟ قال : أمك قال ثم من ؟ قال : أبوك)[4]

قال القرطبي :

وهذا يدل علي أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاث أمثال محبة الأب ؛ وذلك لأن صعوبة الحمل ، وصعوبة الوضع ، وصعوبة الرضاع والتربية ، تنفرد بهما الأم دون الأب فهذه ثلاث منازل يخلو منها الاب .

١- رواه احمد في المسند ١٩٦/٥. وابن ماجه في السنن ٣٥٧/١. ٢٩٥/٢ والترمذي في الجامع الصحيح . كتاب (البر والصلة) باب ما جاء في فضل الوالدين) ٣١١/٤ ح ١٩٠٠ . قال الترمذي : هذا الحديث حسن صحيح .

٢- رواه البخاري في الادب المفرد ١١٠/١ ، واحمد في المسند ١٥٤/٤ .

٣ – رواه البخاري في الادب المفرد ٦٢/١ ، والترمذي كتاب (البر والصلة) باب ٨ (ماجاء في فضل الوالدين) ٢٧٨/٤ .ح ١٩٠٦.

٤- رواه البخاري كتاب الادب باب (ووصينا الانسان بوالديه) ٤٧/٤ ومسلم كتاب (البر والصلة) باب (بر الوالدين) ١٩٧٤/٤ ح ٢٥٤٨ .

روى عن مالك ان رجلاً قال له : ان ابي في بلد السودان وقد كتب إلي أن أقدم عليه ، وأمي تمنعني ، فقال له : أطع أباك ، ولاتعص أُمَك ، فدل قول مالك علي أن برهما متساوٍ عنده . ومنهم من استدل بهذا الحديث فأمر بطاعة الأم وزعم أن لها ثلثي البر [1].

فما من رجل بقرب من أمه حيث يسمع كلامها إلا كان أفضل من كل شي ، وكذلك النظر إليهما كما تقدم [2].

وللوالد أن يتصرف في مال ابنه كما يشاء ، ومما يدل علي ذلك الحديث المتصل الإسناد عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال : جاء رجل إلي النبي صلي الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن أبى أخذ مالي . فقال النبي صلي الله عليه وسلم (فأتيني بأبيك) فنزل جبريل عليه السلام علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال : إن الله عز وجل يقرئك السلام ، ويقول لك : إن جاءك الشيخ فأسأله عن شئ قاله في نفسه ما سمعته أذناه ، فلما جاء الشيخ قال له النبي صلي الله عليه وسلم : مابال ابنك يشكوك أتريد أن تأخذ ماله ؟ فقال له : يارسول الله هل أنفقه ؛ إلا علي عماته وخالاته ، أو علي نفسي ! فقال رسول الله عليه وسلم : إيه ، دعنا من هذا ، أخبرني عن شئ قلته في نفسك ما سمعته أذناك ، فقال الشيخ : والله يارسول الله ، مازال الله عز وجل يزيدنا بك يقيناً ، لقد قلت في نفسي شيئاً ما سمعته أذناي . قال : قل:وأنا أسمع ، قال : قلت :

غدوتك مولوداً ومُنْتُكَ يافعاً ... تُعَلُّ بما اجني عليك وتنهل

اذا ليلة ضافتك السُقم لم ابت ... لِسقمك الا ما هذا اتململ

كاني انا المطروق دونك بالذي ... طرقت به دوني فعيناي تهمل

تخاف الردي نفسي عليك وإنها ... لتعلم ان الموت وقت موجل

فلما بلغت السن والغاية التي ... الي مدي ما كنت فيك اوملّ

جعلت جزائي غلظة وفظاظة ... كانك انت المنعم المتفضل

فليتك اذا لم ترع حق ابوتي ... فعلت كما الجار المصاحب يفعل

١- انظر الجامع لاحكام القران (٢٣٩/١٠).

٢-أنظر ص١١٥ من البحث .

فاوليتني حق الجوار ولم تكن علي بمال دون مالك تبخلُ

قال:- فحينئذٍ ، أخذ النبي صلي الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال : له أنت ومالك لابيك[1].

فعلينا ببر الزالدين ومصاحبتهما بالمعروف فقد ضرب القرءان لنا مثلاً من أروع الأمـــثلة في بر الوالدين وطاعتهما ومصاحبتهما بالمعروف رغم كفرهما ، وذلك حيـــن يقصُ علينا دعوة إبراهيم عليه السلام أباه الي الإيمان بالله ونهيه عن عبادة الاوثـــان قال تعالي : ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا * قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي . . . ﴾[2]

---

١ - انظر الجامع لاحكام القرءن ١٠/٢٤٥-٢٤٦ وقال القرطبي : هذا الحديث لابن المنكدر بهذا التمام والشعر الا بهذا الاسناد ؛ وتفرد به عبدالله بن خلصة والله أعلم . أورده الطبراني في المعجم الصغير ٢/٦٣.

٢ - سورة مريم (٤١-٤٧) .

المطلب الثالث

عقوق الوالـــــدين

المطلب الثالث

عقوق الوالـــــــــــدين

والعقوق في اللغة ، من عق والده يعقه عقوقا فهو عاق إذا أذاه وعصاه وخرج عليه ، وهو ضد البر به . وأصله العق : الشق والقطع ، وإنما خص الأمهات وإن كان عقوق الأباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيماً ، فلعقوق الأمهات مزيه من القبح [1]. وقد حذرنا القرءان عن ذلك . قال تعالي (وَقَضَىٰ رَبُّكَ ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا واما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلاتقل لهما اف ولاتنهرهما . . .)[2].

يقول ابن جرير الطبري في تفسيرها :

لاتنهرهما : اى لاتزجرهما ، كما حدثنا محمد بن اسماعيل قال : ثنا محمد بن عبيد ، قال : ثنا واصل عن عطاء بن رباح في قوله (ولاتقل لهما اف ولاتنهرهما ...) قال : لاتنفض يدك علي والديك ، وعن سعيد بن جبير أنه قال : كن لهما ذليلاً ولاتكن لهما ذلولاً[3].

كما ورد في تفسير الدرر المنثور : عن عطاء بن رباح في قوله (واخفض لهما جناح الذل ... : أى لا ترفع يدك عليهما إذا حملتهما .

وعن عروة [4] قال : لاتنظر إليهما شذر فانه أول مايعرف غضب المرء بشده نظره إلي من غضب عليه[5].

---

١ - انظر النهاية في غريب الحديث ٢٧٧/٣.

٢- سورة الاسراء (٢٣) .

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل اى القرءان ٦٥/٩.

٤- عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ابو عبدالله المدني فقيه عالم، كثير الحديث ، صالح ، لم يدخل في شئ من الفتن . اعلم ناس بحديث عائشة ثلاث منهم عروة بن الزبير مات سنة ٩١ او ٩٣ ١٠٠ه انظر طبقات الحفاظ /السيوطي (٢٩) طبعة اولي (١٤٠٣-١٩٨٣) دار الكتب العلمية بيروت .

٥- انظر الدر المنثور في التفسير بالماثور /سيوطي ١٧١/٤ . مرجع سابق .

وفي تفسير ابن جرير الطبري عن قتادة (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ، وقل ربِّ ارحمهما كما ربياني صغيرا ...) قال : هكذا علمتم وبهذا أمرتم ،خذوا تعليم الله وآدابه ، قال : ذكر لنا (أن نبي الله صلي الله عليه وسلم خرج ذات يوم وهو ماد يديه رافع صوته يقول : من أدرك والديه أوحدهما ثم دخل النار بعد ذلك فأبعده الله واستحق)[1].

قال الذهبي[2] : في الآية (أى لاتقل لهما بتبرم إذا كبرا وأسنا ،وينبغي أن تتولى خدمتهما ما توليا من خدمتك علي أن الفضل للمتقدم ، وكيف يقع التساوي وقد كانا يحملان اذاك راجين حياتك ، وانت ان حملت أذاهما رجوت موتهما .

(وقل لهما قولاً كريماً): أي ليناً لطيفاً[3] .

فقد قرن الله عقوق الوالدين بالشرك لأن من لاخير فيه لوالديه لاخير فيه للمسلمين . ولو علم الله شيئاً أدنى من الاف لنهى عنه ، فليعمل العاق ماشاء ان يعمل فلن يدخل الجنة ، وليعمل البار ماشاء أن يعمل ، فلن يدخل النار[4].

وورد في السنة ان الشرك من الكبائر وكذلك العقوق في الصحيحين :

أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال : (الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا ؟ قالوا : بلي يارسول الله ! قال : (الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين) وجلس وكان متكئاً إلا وقول الزور)[5].

ومن العقوق أن يسب الرجل والديه وهو لايقصد ففي الحديث عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن من أكبر الكبائر أن يلعن *[6] الرجل والديه) قيل : يارسول وكيف يلعن الرجل والديه ؟

١- انظر جامع البيان عن تاويل اى القراءان ٦٥/٩. مرجع سابق .

٢ - الذهبي هو الامام محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين ابو عبدالله ، ولقبه الحافظ ، تركما في الاصل ولد سنة ٦٧٣ه ، وتوفي بدمشق ٧٤٨ه كان حافظاً ومؤرخاً وعلامة محقق انظر طبقات الحفاظ /السيوطي (٥٢١) .

٣- انظر كتاب الكبائر للذهبي (٤٦) مرجع سابق .

٤- المرجع السابق (٤٧) .

٥- رواه البخاري في الادب المفرد ٧٣/١ . والترمذي ٢٧٥/٤ . ح١٩٠١.

٦- * يسب ويشتم ، انظر صحيح مسلم الهامش كتاب الايمان ح ٩٠.

قال : يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه)[1].

وعن سهل عن أبيه عن النبي صلي الله عليه وسلم : انه قال : إن لله تبارك وتعالي عباداً لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم . قيل له : من أولئك يا رسول ؟ قال : متبر*[2] من والديه راغب عنهما . متبر من ولد ، ورجل أنعم الله عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم [3] .

كما أن عقوق الوالدين يحجب اللسان عن الشهادة عند الموت . فحكي أن كان في زمن النبي صلي الله عليه وسلم شاب يسمي علقمة وكان كثير الاجتهاد في طاعة الله في الصلاة والصوم والصدقة ، فمرض واشتد مرضه فأرسلت امرأته إلى رسول الله : أن زوجي علقمة في النزع ، فأردت أن أعلمك يا رسول الله بحاله . فأرسل النبي صلي الله عليه وسلم عمارًا وصهيباً وبلالاً وقال : امضوا إليه ولقنوه الشهادة ، فمضوا إليه ودخلو ا عليه فوجدوه في النزع ، فجعلوا يلقنوه (لااله إلا الله) ولسانه لا ينطق بها فأرسلوا إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم يخبرونه أنه لا ينطق لسانه بالشهادة . فقال النبي صلي الله عليه وسلم هل من أبويه أحد حي ؟ قيل يا رسول الله أم كبيرة السن فأرسل إليها رسول الله عليه وسلم وقال للرسول : قل لها أن قدرت علي المسير إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم وإلا فقري في المنزل حتى يأتيك . قال : فجاء إليها الرسول فأخبرها بقول الرسول صلي الله عليه وسلم فقالت : نفسي لنفسه فداء ، أنا أحق باتباعه . فتوكأت وقامت علي عصا . وأتت رسول الله عليه وسلم فسلمت فرد السلام وقال لها : يا أم علقمة اصدقيني وإن كذبت جاء الوحي من الله تعالي كيف حال ولدك علقمة ؟ قال : يا رسول الله كثير الصلاة ، كثير الصيام وكثير الصدقة . قال رسول الله

---

١ - رواه البخاري كتاب (الادب) (باب وصينا الانسان بوالديه) ٢٧/٤ ، ومسلم في الايمات باب : بيان الكبائر واكبرهما رقم (٩٠) ، والترمذي ٢٧١/٤ ح ٩٠).

٢-* متبر : مهلك. انظر لسان العرب لابن المنظور ٨٨/٤ .

٣-رواه احمد في المسند ٤٤٠/٣ والطبراني وزاد (لهم عذاب اليم) فيه زبان بن فائد ضعفه احمد وابو معين وقال أبو حاتم : صالح .

انظر مجمع الزوائر ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي ابن أبى بكر الهيثمي ١٥/٥ بتحرير الحافظين الجليلين العراقي وبن حجر . طبعة (١٤٠٧ه-١٩٨٧م). دار الريان للتراث.

صلي الله عليه وسلم فما حالك ؟ قالت : يا رسول الله أنا عليه ساخطة . قال : ولمَّ ؟ قالت : يا رسول الله كان يوثر علي زوجته ويعصيني . فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم : أن سخط أم علقمة حجب لسان علقمة عن الشهادة . ثم قال : يابلال انطلق واجمع لي حطباً كثيراً . قالت يا رسول الله وما تصنع ؟ قال احرقه بالنار بين يديك .

قالت : يا رسول الله ولدي لا يحتمل قلبي أن تحرقه بالنار بين يدي . قال : يا أم علقمة عذاب الله أشد وأبقي فإن سرك أن يغفر الله لي فرضيِ عنه ، فو الذي نفسي بيده لا ينتفع علقمة بصلاته ولا بصيامه ولا بصدقته ما دمت عليه ساخطة . فقالت يا رسول الله إني أشهد الله تعالي وملائكته ومن حضرني من المسلمين أني قد رضيت عن ولدي علقمة . فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم : انطلق يا بلال إليه وانظر هل يستطيع أن يقول لا اله إلا الله أم لا ؟ فلعل أم علقمة تكلمت بما ليس في قلبها حياء مني . فانطلق فسمع علقمة من داخل الدار يقول لا اله إلا الله) فدخل بلال فقال : يا هؤلاء إن سخط أم علقمة حجب لسانه عن الشهادة وإن رضاها أطلق لسانه . ثم مات علقمة من يومه ، فحضره رسول الله صلي الله عليه وسلم فأمر بغسله وكفنه . ثم قام علي شفير قبره فقال : يا معشر المهاجرين والأنصار من فضل زوجته علي أمه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً إلا أن يتوب إلى الله عز وجل ويحسن إليهما ويطلب رضاهما ، فرضي الله في رضاهما وسخط الله في سخطهما .[1]

وقد نص الله عز وجل عن أدني درجات العقوق وهو التأفف قال تعالي: (فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريما . .) [2] .

ومعني الآية (فلا تأفف من شئ تراه من إحداهما أو منهما مما يتأذى به الناس ، ولكن اصبر عليه منهما ، كما صبرا عليك في صغرك قال : ابن جرير الطبري

١- أورده الحافظ شمس الدين الذهبي في كتا به الكبائر (٥٣) لهذا اللفظ . وذكره ابن الجوزي في الموضوعات بدون تسمية الشاب – في كتاب (البر) باب (تأثير عقوق ألام) ٣ / ٨٧ وفي سنده فايد قال أحمد ابن حنبل فايد متروك الحديث وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج .أنظر الموضوعات٣/٨٧ .

٢- سورة الإسراء (٢٣) .

حدثنا القاسم قال ثني الحسين ، قال : ثني حجاج ، عن بن جريح عن مجاهد إما يبلغان عندك الكبر فلا تقل لهما أف حين تري الأذى ، وتميط عنهما الفلاء والبول كما كانا يميطانه عنك صغيراً ، ولا تؤذيهما .[1]

ورد في تفسير القرطبي :

أن معني (أف الاحتقار والاستقلال ، أخذ من الأف وهو القليل .[2]

ونهي الله أيضا عن زجرهما ونهرهما ، قال الله تعالي (ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريما ..)

أي لا تنفض يدك علي والديك ، وقل لهما قولاً جميلاً حسناً .[3]

وسئل سعيد بن المسيب عن معني (وقل لهما قولاً كريماً) ما هذا القول الكريم .

قال : قول العبد المذنب للسيد الفظ .[4]

قال القرطبي : النهر : الزجر والغلظة .[5]

قال ابن كثير : (فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما ..)

أي لا تسمعهما قولاً سيئاً حتي ولا التافيف الذي هو أدني مراتب القول السئ(ولاتنهرهما) أي ولايصدرمنك إليهما فعل قبيح[6].

فالحذر الحذر من عقوق الوالدين وإن كان أحدنا في طاعة كالتطوع في الصلاة ، فقد أورد مسلم في صحيحه بسندٍ عن أبي هريرة ، عن النبي صلي الله عليه وسلم قال : لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسي بن مريم ، وصاحب جريج . وكان جريج رجلا عابدا . فاتخذ صومعة .

فكان فيها . فأتته أمه وهو يصلي . فقالت ياجريج ؛ فقال : يارب أمي وصلاتي ، فأقبل علي صلاته ، فانصرفت فلما كان من الغد اتته وهو يصلي . فقالت :يا جريج ؛فقال : يارب امي وصلاتي فأقبل علي صلاته فأنصرفت . فلما كان من

١- انظر جامع البيان عن تأويل ا ي القران ١٥/ ٦٣- ٦٤ ز مرجع سابق .

٢- انظر الجامع لاحكام القران ١٠/١٥٩ .

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القران ٠٠ ١٥/ ٦٥ .

٤ - المرجع السابق .

٥ انظر الجامع لاحكام القران ١٠/١٥٩ . مرجع سابق .

٦. انظر تفسير القرءان العظيم ٢/٣٤. مرجع سابق

الغد اتته وهو يصلي فقالت : ياجريج ؛ فقال : أي رب ؛ أمى وصلاتي ، فاقبل علي صلاته . فقالت : اللهم الا تمته حتي ينظر إلي وجوه المُومِسات .

فتذاكر بنو إسرائيل جريجا وعبادته . وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها . فقالت : إن شئت لافتنه لكم . قال : فتعرضت له فلم يلتفت اليها . فاتت راعيا كان ياوي الي صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها . فحملت ، فلما ولدت . قالت : هو من جريج . فأتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه . فقال : ماشأنكم ؟ قالوا زنيت بهذه البغي . فقال : أين الصبي ؟ فاجاوا به . فقال : دعوني حتي أصلي . فصلي فلما انصرف أتي الصبي فطعن في بطنه . وقال ياغلام ؛ من أبوك ؟ قال : فلان الراعي . قال : فأقبلوا علي جريج يقبلونه ويتمسحون به . وقالوا : نبني لك صومعتك من ذهب قال : لا أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا [1].

وعلي الابن أن لايعق والديه وإن ظلماه ومما يدل علي ذلك ماأورده البخاري في الأدب المفرد بسند عن ابن عباس قال : مامن مسلم له ولدان مسلمان ، يصبح إليهما محتسباً *[2]الا فتح الله له بابين -يعني من الجنة -وإن كان واحد ، فواحد . وإن أغضب أحدهما لم يرضى في الله عنه حتي يرضى عنه . قيل : وإن ظلماه . قال : وإن ظلماه [3].

وبعد هذا الترغيب في بر الوالدين والترهيب في عقوقهما نجد كثيراً من عاق والديه ، وهو لايبالي ؛؛

يا أسفاه عقوق وتكبر وعدم احترام وجحود ونكران هذا ما نجازى به آباؤنا وأمهاتنا ، ولم نعرف قيمة الأبوة ولم ندرك معني الامومه ، وكثير ما نسمع قصة ابن تخيره زوجته بينها وبين أمه ، فيختار الزوجة ، ويرمي بهذه الأم الحنونة الطيبة في دار العجزة ، ألم يسمع هذا بقصة علقمة الذي عجز لسانه عن الشهادة بسبب تفضيل زوجته علي أمه لاغير ، مع أنه كان يكثر من فعل الطاعات ،

١- رواه مسلم كتاب (البر والصلة)١٩٧٧/٤ . ح٢٥٥٠ رواه مسلم بهذا اللفظ.

٢- * محتسباً : اى طالبا لوجه الله وثوابه . انظر النهاية في غريب الحديث ٣٨٢/١ .

٣- رواه البخاري في الادب المفرد ٥٣/١ .

وآخر يقول لاباه لايشرفني أن تكون أبي ، وهذا يضرب أمه ويشتمها جحود ما بعده جحود فإن هولاء من قوله تعالي: (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا . وَإِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)[1]

وهذا شاهد عيان أم مسكينة فقدت بصرها من كثرة البكاء علي ابنها الوحيد البار كما قالت . فقد عثر عليها رجال النظام العام وهي في طرقات المدينة تبحث عن ابنها الذي ذهب إلى الجهاد بطوعه . لا يدري هذا الابن أن النبي ﷺ فضل بر الوالدين علي الجهاد ؟ ففي الحديث عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال : : جاء رجل يستأذن النبي ﷺ في الجهاد ... الخ) وفي رواية قال : قال رجل للنبي ﷺ : أجاهد قال : لك أبوان ؟ قال نعم قال : ففيهما فجاهد ٢.

وهذه أخرى بدار العجزة لها ابن وبنت ولم يسجلوا لها زيارة ولو مرة واحدة منذ أن أتت لهذا المكان وإن كان ليس بطوعهم ، اللهم إلا أحفادها ، لما سمعوا بمكانها سجلوا لها زيارة مرة واحدة ، أجهشوا بالبكاء علي حالها ، ومع هذا الإحساس الجميل منهم لم يأتوا مرة أخرى وقد مرت فترة علي مجيئهما ، ولم يحسوا أمهم علي بر أمها والإحسان إليها .

فلو رجع كل واحد ممن يعق والديه وسأل نفسه !

- من حمله في بطنه تسعة أشهر وتحمل ألام الحمل والرضاع ؟
- من يسهر معه إذا مرض وكأنما هي المريضة ، بل تتمني أن تمرض هي بمرضه وهو يشفي ؟ من غمره بالحب الفائض ؟ والحنان الطاهر الفياض طوال حياته ؟.

وهذه أخرى تقول : إن ابنها الوحيد قد مات ، وإذا عاش ما كان حصل لها ما حصل ، لعله كان باراً مطيعاً لها ولكنها لها أبناء أخت ، ألم يعلموا هؤلاء أن الخالة بمنزلة ألام في البر ، وان برهما كفارة للذنوب.

١- سورة الاسراء (٢٣-٢٤) .

٢- رواه البخاري كتاب الأدب . باب (لا يجاهد إلا بإذن والديه رقم ٥٩٧٢

ففي الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال : أنى أذنبت ذنباً عظيما فهل من توبة ؟ فقال هل لك من أم ؟ وفي رواية هل لك والدان ؟ قال : لا قال فهل لك من خاله قال : نعم قال : فبرها إذاً ١

وفي رواية الترمذي عن البراء بن عازب عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الخالة بمنزلة ألام ٢.

فعلينا جميعا أن نبر والدينا إلى ما بعد موتهما ولا ينقطع البر بموتهما ، ففي الحديث عن ابن أسيد بن مالك عن ربيعه الساعدي قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله صلي الله عليه وسلم إذ جاء رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شئ أبرهما به من بعد موتهما قال : نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا تصل الا بهما وإكرام صديقهما ٣ .

---

١ - رواه احمد في المسند ٢/ ١٤ .

٢- رواة الترمزي في الجامع الصحيح كتاب (البر وصله ٩ باب (بر الخالة) ٢٧٦/٤ ح ١٩٠٤ .

٣- رواه احمد في المسند ٣ / ٤٩٨ .

المطلب الثاني

الفواحش وقتل النفس وفيه مطلبان

المطلب الأول

معني الفواحش والنهي عن اقترافها

المطلب الثاني

أنواع القتل

المطلب الثالث

ماتقتل به النفس

المطلب الرابع

أحكام تتعلق بالقتل

المطلب الأول:

الفواحش والنهي عن اقترافها

المسالة الأولي :

معني الفواحش :

الفواحش : لغةً من الفحش ، والفحشاء : القبيح من القول والفعل ، وجميعها فواحش ، وأفحش عليه في النطق أي قال : الفحش ١.

فالفاحش : ذو الفحش والخناء من قول أو فعل والمتفحش الذي لا يكف عن سب الناس ويتعمده .

والفحش والفاحشة : هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي ٢.

وقيل الفاحشة : الزنا ،وما يشتد قبحه من الذنوب ، وكل ما نهي الله عز وجل عنه .

والفحشاء : البخل في أداء الزكاة . والفاحش البخيل جداً والكثير الغالب ٣.

قال ابن القيم :

الفحشاء : صفة لموصوف قد حذف تجريداً لقصد الصفة . وهي الفعلة الفحشاء ، وهي ما ظهر فحشها لكل أحد واستفحشه كل ذي عقل سليم ، ولهذا فسرت بالزنا واللواط ، وسماها الله فاحشة لاتناهي قبحها . وكذلك القبيح من القول يسمي فحشاً . وهو ما ظهر قبحه جداً من السب القبيح والقذف ونحوه ٤.

---

١ - انظر لسان العرب لابن المنظور ٣٢٥/٦ . مرجع سابق

٢ - المرجع السابق .

٣- انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي ٧٧٤/٢ سبق .

٤- انظر مدارج السالكين ٤٠٢/١ . مرجع سابق .

*وقال تعالي : (واللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا . . .) ١.

يقول ابن جرير الطبري :

إنها فاحشة لمن عاينها أو علمها . وقال أيضاً : اختلف أهل التأويل في معني الفاحشة التي ذكرت في هذا الموضع ؛ والمعني الذي من أجله أذن الله بإخراجهن في حال كونهن في العدة من بيوتهن.

فقال بعضهن : الفاحشة : التي ذكرت في هذا الموضع هي الزنا ، والإخراج الذي أباح الله هو الإخراج لإقامة الحد .

وقال آخرون : الفاحشة في هذا الموضع البذاء

ومنهم من قال الفاحشة هي المعصية ٢ .

وقد رجح ابن جرير : قول من قال : إن الفاحشة : هي المعصية ؛ وذلك لأن الفاحشة : هي كل أمر قبيح تعدي فيه حده ، فالزنا من ذلك ، والسرقة ، والبزاء علي الأسماء ، وخروجها متحولة عن منزلها الذي يلزمها أن تعتد فيه ، فأي ذلك فعلت وهي في عدتها ، فلزوجها إخراجها من بيتها وذلك لإتيانها الفاحشة التي ركبتها ٣.

قال القرطبي :

الفاحشة في هذا الموضع : الزنا، والفاحشة : هي الفعلة القبيحة ٤.

وذكر القرطبي في تفسير :

أن ابن مسعود وابن عباس وقتادة وغيرهم أن الفاحشة المبينة في هذه الآية : هي البغض والنشوز وقال قوم : الفاحشة هي البزاء باللسان ، وسؤ العشرة قولاً وفعلاً . وهذا معني النشوز ٥ .

١- سورة النساء (١٥)

٢- انظر جامع البيان في تأويل آي القرءان ١٣٣/٤. مرجع سابق .

٣- المرجع السابق ١٣٣/٤ .

٤. انظر الجامع لاحكام القرءان ٨٣/٥ مرجع سابق .

٥. المرجع السابق نفس الصفحة.

كما ورد في البحر المحيط :

أن الفاحشة : هنا الزنا بإجماع من المفسرين . إلا ما ذهب إليه مجاهد وأتبعه أبو مسلم للأصفهاني : أن الفاحشة : المساحقة ١.

وورد في مفاتيح الغيب :

أن الفاحشة : هي الفعلة القبيحة ، وهي مصدر عند أهل اللغة كالعاقبة ، يقال : فحش الرجل يفحش فحشاً وفاحشة ، وأفحش إذا جاء بالقبيح من القول أو الفعل . وأجمعوا عل أن الفاحشة هاهنا الزنا ، وإنما أطلق علي الزنا اسم الفاحشة لزيادتها في القبح علي كثير من القبائح

فإن قيل : الكفر أقبح منه ، وقتل النفس أقبح منه ، ولايسمي فاحشة

قلنا : إن القوة المدبرة لبدن الإنسان ثلاثة : القوة الناطقة –القوة العصبية –والقوة الشهوانية ففساد القوة الناطقة : هو الكفر وما يشابهه

وفساد القوة العصبية : هو القتل وما يشابهه

وفساد القوة الشهوانية : هو الزنا واللواط والسحق وما أشبهه .

وأخس هذه القوى الثلاثة : القوة الشهوانية ولا جرم ، كان فسادها أخس أنواع الفساد ، ولهذا السبب خص هذا العمل بالفاحشة والله أعلم ٢.

---

١. انظر البحر المحيط /محمد بن يوسف الشهير بابن حبان الأندلس القرناطي ٩٤/٣ . الهامش طبعة ثانية (١٤٠٣ه-١٩٨٣م).

٢-انظر مفاتيح الغيب والتفسير الكبير / (للرازي ١٧٦/٩-١٧٧) مرجع سابق

المسالة الثانية :

النهي عن اقتراف الفواحش .

الفاحشـــة أمـــر قبـــيح ومذموم من الكتاب والسنة ؛ لذا يجب علينا الابـــتعاد عـــنه وعـــن كل ما يقرب إليهما من عمل أو فعل حتى نكون في صون وعفة ، ولاسيما أن القرءان قد حذر عنها .

قال تعالي : (لا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساءَ سبيلا ...)١.

يقول ابن جرير الطبري :

وقضي أيضاً أن (لا تقربوا) أيها الناس الزنا إنه كان فاحشة

يقول : إن الزنا كان فاحشة وساء طريق الزنا طريقاً ، لأنه طريق أهل المعصية ، والمخالفين أمره فأسوى به طريقاً يورد صاحبه نار جهنم ٢.

قال القرطبي :

و (لا تقربوا الزنا) : أابلغ من يقول ولا تزنوا ؛ فإن معناه : لا تدنوا من الزنا .

و (سبيلاً) : نصب علي التميز : أي إنه يؤدي إلى النار ، والزنا من الكبائر ، ولا خلاف فيه ، وفي قبحه .

وينشأ عنه استخدام ولد الغير ، واتخاذه ابناً وغير ذلك من الميراث وفساد الأنساب باختلاط المياه ٣ .

ولما كانت فاحشة الزنا من أعظم الفواحش وهي منافية لمصلحة نظام العالم في حفظ الأنساب وحماية الفروج ، وإلي غير ذلك مما يؤدي إلى فساد العالم ، لذا كانت تلي مفسدة القتل في الكبر ، ولهذا قرنها الله سبحانه وتعالي بها في كتابه ونهي عنها رسول ﷺ في سنته .

---

١ - سورة الإسراء (٣٢).

٢ – انظر جامع البيان عن تأويل أي القرءان ٨٠/١٥ مرجع سابق .

٣- انظر الجامع لأحكام القران ٦/ ١٨٧٠ . كتاب الشعب . سبق .

قال الإمام أحمدَ رحمه الله تعالي : ولا أعلم بعد القتل شئ أعظم من الزنا ١

وقد أكدَّ سبحانه وتعالي حرمته بقول تعالي (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله لا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما) ٢ .

قال ابن القيم :

فقرن الزنا بالشرك وقتل النفس ، وجعل جزاء ذلك الخلود في العذاب المضاعف ، ما لم يرفع العبد موجب ذلك بالتوبة والإيمان ، والعمل الصالح ٣ .

وقد نهي النبي صلي الله عليه وسلم عنه بأسلوب الحكمة والموعظة الجسنة والدعاء .

ويتبين لنا هذا فيما رواه الإمام أحمد بسند عن أبى أمامة قال : (إن فتي شاباً أتى النبي صلي الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ائذن لي بالزنا ، فأقبل القوم عليه فزجروه ، وقالوا : مه ، مه فقال : أدنِ فدنا منه قريباً قال :أجلس فجلس ، قال : افتحبه لأمك ؟ قال : لا ، والله جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لأمهاتهم ، قال : أفتحبه لابنتك ؟ قال : لا ، والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لبناتهم ، قال : أتحبه لأختك ؟ قال : لا ، والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك ، قال ولا الناس يحبونه لأخواتهم ، قال : افتحبه لعمتك ؟ قال : لا ، والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لعماتهم ، قال : لخالتك ؟ قال : لا ، والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لخالاتهم ، قال : فوضع يده عليه وقال : اللهم اغفر ذنبه ، وطهر قلبه ، وحصن فرجه ، فلم يكن ذلك الفتي يلتفت إلى شئ) ٤

---

١ - انظر الداء والدواء لابن القيم (١٨٥) طبعة أولى (١٠٢٤ - ٢٠٠٢م) .

٢- سورة الفرقان (٦٨) .

٣- انظر الداء والدواء (١٨٥) مرجع سابق .

٤ - رواه احمد في (المسند) ٦/ ٣٤٢ . بهذا اللفظ .

وقد نهي الله عز وجل عن الفواحش ظاهرها وباطنها فقال تعالي : (ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ...) ١

قال بن جرير الطبري في تفسير هذه الآية :

يقول الله تعالي : ولا تقربوا الظاهر من الأشياء المحرمة عليكم ، التي هي علانية بينكم ، لا تناكروا ركوبها والباطن منها الذي تأتونه سراً في خفاء لا تجاهرون به ، فان كل ذلك حرام ٢ .

قال القرطبي :

(وما ظهر) : نهي عن جميع أنواع الفواحش وهي المعاصي و (ما بطن) : ما عقد عليه القلب من المخالفة ٣ .

وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال : رسول الله صلي الله عليه وسلم (لا أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله)٤.

وما روي عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : (لورايت مع امرأتي رجلاً لضربته بالسيف غير مصفح) فبلغ ذلك الرسول صلي الله عليه وسلم فقال : أتعجبون من غيرة سعد ؟ والله لانا أغير من سعد والله أغير مني من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن)٥.

ولقد كان في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا ثبت زناها بالبينة العادلة حبست في بيت لايمكن الخروج منه إلى أن تموت قال تعالي: (واللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا . . .)٦.

---

١ - سورة الأنعام (١٥١) .

٢ – انظر جامع البيان عن تأويل أي القران ٨٤/٨ . سبق

٣- انظر الجامع لاحكام القران ٤/ ٢٥٦٨ . كتاب الشعب

٤- رواه مسلم كتاب (التوبة)باب (غيره اللف من الفواحش) ٢١١٣/٤ . ح٢٧٦٠ .

٥- رواه البخاري . كتاب (النكاح)باب (الغيرة) ٢٦٤/٣ انظر فتح الباري ٣٩٩/١٠ .

٦-سورة النساء (١٥-١٦) .

اختلف المفسرون في المراد بقوله (والائي يأتين الفاحشة) وقوله (واللذان يأتيانها منكم ...) .

قيل المراد بالأولي : النساء المحصنات ، والمراد بالثانية : الرجل غير المحصن ، والمرأة الغير محصنة فتكون عقوبة المحصنات علي هذا الحبس في البيوت وعقوبة غير المحصنات وغير المحصنين الإيذاء ١.

كما ورد في تفسير القرطبي : أن الآية الأولى في النساء عامة محصنات وغير محصنات ، والآية الثانية في الرجال خاصة . وبين لفظ التثنية صنفي الرجال من يحصن ومن لم يحصن ؛ فعقوبة النساء الحبس وعقوبة الرجال الأذى والإيذاء كما قال ابن عباس : هو النيل باللسان والضرب بالنعال٢.

فقد ورد في حديث ابن عباس من طريق علي بن أبى طلحة عن ابن عباس في قوله (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ...) قال : المرأة إذا زنت حبست في البيت حتى تموت ، وفي قوله (واللذان يأتيانها منكم فأذوهما ...)قال : كان الرجل إذا زني أوذي بالتعيير وضرب النعال فأنزل الله عز وجل بعد هذا (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ . . .)٣ .

فإن كانا محصنين رجما في سنة رسول الله عليه وسلم ، وهذا سبيلهما الذي جعل الله لهما)٤.

وقد حرم تعالي نكاح زوجة الأب إكراماً له وقد جعل هذا الأمر بمنزلة الفاحشة قال الله تعالي: (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا)٥ .

١- انظر جامع البيان لاحكام القرءان ٢٩٤/٤. مرجع سابق

٢- انظر الجامع لاحكام القرءان ٨٦/٥ . مرجع سابق

٣- سورة النور (٢)

٤- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٢٩٤/٤.

٥- سورة النساء (٢٢).

فهذا الزواج من زوجة الأب قد جعله الله عز وجل (فاحشة ومقتا...) فكلمة الفاحشة قد تقدم الكلام عنها . أما كلمة مقتا : أي بغضاً ، وهو أمر كبير في نفسه ، يودي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته ، فإن الغالب من يتزوج بامرأة يبعض زوجها قبله ، ولهذا حرمت أمهات المؤمنين علي الأمة ، لأنهن أمهات ، لكونهن زوجات النبي صلي الله عليه وسلم وهو كالأب ، بل حقه أعظم من حق الأباء بالإجماع ، بل حبه مقدم علي حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه١.

وقال عطاء بن أبي رباح٢ :

(مقتا) : أي يمقت الله عليه ، (وساء سبيلا)أي وبئس طريقا لمن سلكه من الناس ، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه ، فيقتل ويصير ماله فيئاً لبيت المال ٣.

ويؤيد هذا الحديث مارواه الإمام أحمد وغيره من طرق عن البراء بن عازب عن خاله عن أبى بردة ، وفي رواية ابن عمر ، وفي رواية عمه –أنه بعثه رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن يقتله ويأخذ من ماله ٤.

لذلك يجب علي المسلم أن يتقي الله ويستحضر مراقبة الله له ، وأن الله يعرف سره وعلانيته ، فهو الخالق المسيطر علي الكون القادر علي أخذ عباده وعذابهم ، ولكن الله يترك لهم مجالاً للتوبة لكي يرجعوا ويتوبوا .

قال الله تعالي : (وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ)٥ .

كما يجب علي المسلم أن يتحلي بثوب الحياء ، لان الحياء ستر واق من الفواحش ، فالعبد المؤمن عندما يهم بمعصية يستحي من الله ، فهو أقرب إليه من حبل

١- انظر تفسير القرءان العظيم /لابن كثير ٤٧٩/١ مرجع سابق .

٢- عطاء بن أبى رباح : المكي القدسي مولاهم ولد سنة (٢٧ه) وتوفي سنة (١١٤ه) روي عن بن عباس وبن عمر وغيرهما ،كان ثقة فقيهاً عالماً ، كثير الحديث . انظر التفسير والمفسرون ١١٤/١ وطبقات الحفاظ (٤٥) مرجع سابق .

٣-انظر تفسير القرءان العظيم ٤٧٩/١. مرجع سابق .

٤-أورده ابن كثير في تفسير ٤٧٩/١ وعزاه للأمام أحمد بن حنبل ولم اقف علي تخريجه .

٥- سورة الأنعام (٣).

الوريد ، والذين يقعون في المعاصي ويتفاخرون ويتنافسون بما يوطدون ثوب الحياة قد نزع منهم وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم : (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولي إذا لم تستحي فاصنع ما شئت)١ .

كما ذم الله عز وجل الفحش ، ومدح الحياء كذلك السنة المطهرة فعن انس قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (ماكان الفحش في شئ إلا شأنه ، وماكان الحياء في شئ إلا زانه)٢.

١- رواه البخاري في كتاب (أحاديث الأنبياء) باب (٥٤) ١/٥٠١ ح ٣٤٨٣ .

٢- رواه الترمذي : كتاب (الأدب) باب (الفحش) ٤/٣٠٧ . ح١٩٧٤ وابن ماجة كتاب (الزهد)باب (الحياء)٢/١٤٠٠ ح٤١٨٢.

المطلب الثاني :

القتل وأنواعه

المطلب الثاني :

القتل وأنواعه

والقتل في اللغة : من قتله ، يقتله قتلاً ، وتقاتلا وقتل به سواء .

وقيل : قتله : اذا أماته بضرب أو حجر أو سم أو علة ، والمنية قاتلة .

ورجلٌ قتيل : أي مقتول ، والجمع قتلا [1] .

ولما كان القتل مفسدة كبيرة ، جعل الله عز وجل جريمته عظيمة ، حيث قال الله تعالي (من أجل ذلك كتبنا علي بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً . . .)[2]

قال ابن القيم :

ومعلوم أن إثم قاتل مائة نفس أعظم عند الله من إثم قاتل نفس واحدة ، وإنما أتوه من ظنهم أن التشبيه في مقدار الإثم والعقوبة ، واللفظ لم يدل علي هذا ، ولا يلزم من تشبيه الشيء بالشيء أخذه بجميع أحكامه [3].

قال الله تعالي : (كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا)[4]

وقال تعالي: (. . . وكَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ . . .)[5].

ففي أئ شئ وقع التشبيه بين قاتل نفس واحدة وقال الناس جميعاً ؟ .

ذكر الإمام بن القيم وجوه متعددة منها :

١-أن كلا منهما عاصٍ لله ورسوله صلي الله عليه وسلم . مخالف لأمره متعرض لعقوبته ، وكل منهما قد باء بغضب الله ولعنته واستحقاق الخلود في نار جهنم ، وإعداده له عذاباً عظيماً ، وإنما التفاوت في دركات العذاب ، فليس إثم من قتل نبياً وإماما عادلاً أو عالماً يأمر بالقسط بين الناس كأثم من قتل من لامزية له من أحاد الناس .

---

[1]- انظر لسان العرب لابن المنظور ٥٤٧/١١ مرجع سابق .

٢- سورة المائدة (٣٢) .

٣- انظر الداء والدواء لابن القيم (١٨١) مرجع سابق .

٤- سورة النازعات (٤٦) .

٥- سورة الأحقاف (٣٥).

٢-أنهما سواء لاستحقاق إزهاق النفس .

٣-أنهما سواء في الجراءة علي سفك الدم الحرام ، فإن من قتل نفساً بغير استحقاق ، بل لمجرد الفساد في الأرض أو لأخذ ماله ، فإنه يجتري علي قتل كل من ظفر به وأمكنه قتله ، فهو معاند للنوع الإنساني .

٤-أنه يسمى قاتلاً او فاسقاً أو ظالماً أو عاصياً ، بقتله واحداً كما يسمى كذلك بقتله الناس جميعاً .

٥-أن الله سبحانه (جعل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم كالجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمي ، فإذا اتلف القاتل من هذا الجسد فكأنما أتلف سائر الجسد ، وألم جميع أعضائه ، فمن أذى مومناً واحداً فكأنما أذى جميع المؤمنين)١ .

وكما ذم القرءان الكريم القتل ، ذمته كذلك السنة ، فعن ابن عمر قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (لن يزال المؤمن في (فسحة من دينه)*٢. (مالم يصب دماً حراماً)* ٣)٤.

وفي الحديث أيضاً عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم (يجئ المقتول بالقاتل يوم القيامة ، ناصيته ورأسه بيده ، فأوداجه تخشب دماً يقول : يارب ، سل هذا : فيم قتلني ؟ ..)٥

ومن الأحاديث أيضاً عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (إن من ورطات الأمور التي لامخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله)٦.

١- انظر الداء والدواء لابن القيم (١٨٢)مرجع سابق .

٢-* فسحة من دينه : سعة الأعمال الصالحة حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لاتفي بوزره . انظر فتح الباري ١٦٧/١٤ .

٣- * مالم يصب دم حرام) أي (مالم يتغذ بدم حرام) انظر المرجع السابق .

٤- رواه البخاري . كتاب (الديات) باب (من يقتل مومنا متعمداً) ح٦٧٦٢ .

٥- رواه الترمذي كتاب التفسير ٢٢٤/٥ ز. ح٣٠٢٩.

٦- رواه البخاري كتاب الديات ، باب (من يقتل مؤمن متعمدا) ح٦٨٦٣.

أنواع القتل :

انحصر القتل في خطا وعمد عند أكثر أهل العلم ومنهم من زاد ثالثاً وهو شبه العمد ، وجعلوه عمداً خطاً ، فكأنهم يريدون به أنه عمد من وجه ، وخطأ من وجه أخر ، وسوف اتعرض لهذه الأنواع بالتفصيل إنشاء الله تعالي .

١/القتل العمد :

اختلف العلماء في معني القتل العمد .

قال ابن جرير الطبري :

اختلف أهل التأويل في صفة القتل الذي يستحق صاحبه أن يسمى متعمداً بعد إجماع جميعهم علي أنه (اذا ضرب رجلاً بحد حديد يجرح بحده ، أو يضع أو يقطع ، فلم يقطع عنه صرباً به . حتى اتلف نفسه وهو في حال ضربه إياه به قاصد ضربه عامدا قتله) ١.

وقيل : هو أن يقصد المكلف إنسان معصوم الدم بما يغلب على الظن أنه يقتل به٢ .

وقيل : هو ما تعمد به المرء مما قد يمات من مثله – وقد لايمات من مثله ، فهذا عمد وفيه القود او الدية كما في سائر العمد لأنه عدوان٣ .

والدليل على القتل العمد قوله تعالى (وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً)٤ .

ويعني بذلك جل ثناؤه : (من يقتل مؤمناً متعمداً) مؤمناً عامداً ، مريداً إتلاف نفسه ، فجزاؤه جهنم يقول : فثوابه من قتله إياه جهنم ، يعني عذاب جهنم ، (وغضب الله عليه) : أي وغضب الله عليه بقتله إياه متعمداً ،

١- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٢١٦/٥ . مرجع سابق .

٢ – انظر فقه السنه : لسيد سابق ٤٣٥/٢ . طبعه خاصة بالمؤلف (١٤٠٩ه – ١٩٨٨م) .

٣ – انظر المحلى بالآثار / للإمام الجليل المحدث الفقه أبو محمد علي بن احمد بن حزم ٢١٤/١٠ دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)

٤ – سورة النساء (٩٣) .

(ولعنه) أي وأبعده من رحمته وأخذه وأعد له عذاباً عظيماً ، وذلك مالا يعلم قدر مبلغه سواه تعالى ذكره١ .

وقد تبين لنا من هذه الآية أن عقوبة القاتل عمداً في غاية التغليظ والتشديد ، وقد حكمت الآية على القاتل بعقوبات ثلاث :

١/ الخلود في النار .

٢/ استحقاق الغضب واللعنة .

٣/ العذاب الشديد الذي أعده الله له في الأخره .

أما الأحاديث في القتل العمد أكثر من أن تحصى ومنها على سبيل المثال لا الحصر : عن أبى هريره رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : يا رسول الله ما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحَقَ)٢

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله وسلم:

(أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء)٣ وفي هذا الحديث قال الحافظ ابن حجر : أن أول القضاء في الدماء : أي في الأمر المتعلق بالدماء . وفيه عظم أمر القتل . لان الابتداء إنما يقع بالأهم ٤.

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : (أن النبي صلى الله وسلم قال : لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن بغير حق)٥ .

---

١ – انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٥/ ٢١٥ مرجع سابق .

٢ – رواه البخاري ومسلم ح (١٤٤) وسيأتي بكامله في فصل قادم إنشاء الله انظر تخريجه ص

٣ – رواه البخاري كتاب (الديان) باب (من قتل مؤمناً متعمداً) ح ٦٨٦٤ .

٤ – انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٥٣/٢ ، مرجع سابق .

٥ – رواه الإمام أحمد في الزهد (١٣٧) . والترمذي . كتاب (الديات) باب (ما جاء في تشديد قتل المؤمن ح ١٣٩٥ .

٢/ القتل الخطأ :

وهو أن يفعل المكلف ما يباح له فعله ، كأن يرمي صيداً ، أو يقصد غرضاً فيصيب إنسان ، ويلحق بالخطأ العمد الصادر من غير مكلف ، كالصبي والمجنون ١ .

والدليل على القتل الخطأ قوله تعالى :

(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً) ٢ .

ومعنى الآية (أن الله جل ثناؤه ما أذن لمؤمن ولا أباح له أن يقتل مؤمناً ...

ثم أخبر الله تعالي عباده بحكم من قتل من المومنين خطأ فقال: (من قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة...) يقول : فعليه تحرير رقبه مؤمنة من ماله ، ودية مسلمة يؤديها إلى أهله ، إلا أن يصدق أهل القتيل الخطأ علي من لزمته دية قتيلهم فيعفوا عنه ويتجاوز عن ذنبه ...)٣.

واختلف في سبب نزول هذه الآية قال مجاهد وغير واحد نزلت في عياش بن ربيعة أخي أبى جهل لأمه وهي أسماء بنت مخزمة وذلك أنه قتل رجلاً كان يعذبه مع أخيه علي الإسلام وهو الحارث بن زيد الغامدي ، فأضمر له عياش السوء فأسلم ذلك الرجل وهاجر وعياش لا يشعر فلما كان يوم الفتح رآه وظنَّ أنه علي دينه فحمل عليه فقتله فأنزل الله هذه الآية ٤.

ولاتجب الدية لأهله إذا كان أولياؤه من أهل الحرب (الكفار) فعلي القاتل تحرير رقبة مؤمنة لاغير ..، إلا إذا كان القتيل أولياءه أهل ذمة أو هدنة فلهم

---

١ - انظر فقه السنه / لسيد سابق ٢/ ٤٣٨ مرجع سابق .

٢ - النساء (٩٢) .

٣- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٢٠٣/٥ مرجع سابق .

٤-انظر تفسير القرءان العظيم ٥٤٧/١ . مرجع سابق .

دية قتيلهم كاملة ...، فإن لم يجد العتق صام شهرين متتابعين ، أي لا إفطار بينهما ، بل يسرد صومهما إلى آخرهما ، وإن أفطر من غير عذر من مرض أو حيض أو نفاس استأنف وهذه توبة إذا لم يجد العتق والله أعلم ١.

٣-شبه العمد :

فقد ذكره بعض العلماء وهو أن يضرب القاتل المقتول بعصا خفيفة لا تقتل غالبا فيموت .

وأختلف العلماء في معني (شبه العمد) علي أقوال كثيرة أشهرها ثلاثة أقوال :

أولاً : ما ذهب إليه أبو حنيفة :

(أن العمد ما كان بسلاح أو ما يجري مجراه مثل الذبح ، أو بكل شيء محدود أو بالنار ، وما سوي ذلك بالعصي أو بحجر صغير كان أو كبير فهو شبه العمد . وكذا التغريق في الماء) ٢

ثانياً : ما ذهب إليه (أبو يوسف ومحمد رحمهما الله)٣

العمد كل قتل من قاتل قاصد للفعل بحديدة أو حجر أو بعصي أو بغير ذلك ، بما يقتل مثله في العادة ، وشبه العمد مالا يقتل مثله كاللطمة الواحدة والضربة الواحدة بالسوط ، ولو كرر ذلك حتى صار جملته يقتل ففيه القصاص بالسيف ، وكذلك إذا غرقه حيث لا يمكنه الخلاص منه ٤ .

ثالثاً : ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله :

أن العمد ماكان عمداً في الضرب والقتل ، وشبه العمد ماكان عمداً في الضرب ، خطأ في القتل ، أي كان ضرباً لا يقصد به القتل ، فمن قصد ضرب رجل بعينه بآلة لا تقتل غالباً كان حكمه متردد بين العمد والخطا ٥.

١- تفسير القرآن العظيم ٥٤٨/١.

٢- انظر أحكام القران/ للجصاص ٣٢٣/٢ مرجع سابق

٣- هما صاحبان لأبي حنيفة

٤- انظر أحكام القرءان للجصاص .٣٢٣/٢ . مرجع سابق .

٥- انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد/ لابن رشد ٢/ ٢٩٨ الطبعة الثانية (١٤٠٣ - ١٩٨٣) دار الكتب الإسلامية لصاحبها توفيق عفيفي .

أما ماذهب إليه أحمد رحمه الله :

(أن شبه العمد): هو أن يقصد القاتل الجناية بما لا يقتل غالباً ، فيقتل إما لقصد العدوان عليه ، أو لقصد التأديب له فيسرف فيه نحو أن يضربه بسوط أو عصا أو حجر صغير أو يلكزه أو يلقيه في ماء قليل ، أو بسحره بما لا يقتل غالباً أو نحو ذلك .١

والدليل علي ثبوت شبه العمد ، ماروي عن حديث عبد الله ابن عمر أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال :(إلا أن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا ففيه الدية مغلظة مائة من الإبل أربعون في بطون أولادها) .٢

أما ما ذهب إليه مالك ومن معه عليهم رحمة الله :

قال : (أما شبه العمد فلا نعرفه) وليس في كتاب الله إلا العمد والخطأ .وأنكروا شبه العمد فمن قتل عندهما بما لا يقتل مثله غالباً كالعضة واللطمة ، وضربة السوط ، والقضيب ، وشبه ذلك فإنه عمد وفيه القود .

وقال بقولهما جماعة من الصحابة والتابعين . ٣

وإثبات شبه العمد ضرباً من القتل دون الخطأ فيه اتفاق السلف عندنا لا خلاف بينهم في كيفية شبه العمد . ومما يبين إجماع الصحابة علي شبه العمد أنه قسم ثالث ليس بعمد محض ولا خطأ محض ، اختلاف أصحاب رسول الله صلي اله عليه وسلم في أسنان الإبل في الخطأ٤ وهذا ما سأبينه في مطلب أخر إن شاء الله تعالي .

١- انظر المبدع في شرح المقنع / لأبى اسحق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح المؤرخ ٨/ ٢٤٩/٢٥٠. طبعة أولى (١٤٠٢ – ١٩٨٢) . المكتب الإسلامي – دمشق – بيروت .

٢ – النسائي في السنن . (كتاب القسامة) باب (من قتل يحجر او بسوط ٤١/٨ . مرجع سابق .

٣- انظر الجامع لاحكام القران ١٢٣/٥ . مرجع سابق .

٤- انظر أحكام القران / للجصاص ٣٢٥/٢ – ٣٢٦ . مرجع سابق .

المطلب الثالث :

ماتقتل به النفس

المطلب الثالث :

ما تقتل به النفس :-

إن الله عز وجل خلق الإنسان بيده ونفخ فيه من روحه ، واسجد له ملائكته ، وسخر له ما في السموات وما في الأرض جميعا منه وكرمه ووفر له رزقه من الطيبات ، وفضله علي كثير من المخلوقات الأخرى قال تعالي : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً)١ .

و أعطاه حقوقه كاملة ،و أول هذه الحقوق هو حق النفس ، وقد حذر الله عز وجل عن قتله إلا بالحق ، يقول الله عز وجل (وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِ . . .)٢.

قال ابن جرير الطبري :

(وحقها ألا تقتل الابكفر بعد إسلام ، أو زنا بعد إحصان ، أو قود بنفس ، فإن كانت كافرة لم يتقدم كفرها إسلام ، فإن لا يكون تقدم قتلها عهد وأمان)٣.

وقال أيضاً :

كما حدثنا بشير ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : (لا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) وأنا والله ما نعلم ما يحل دم آمرئ مسلم إلا ثلاث ، إلا رجلاً قتل متعمداً ، فعليه القود أو زني بعد إحصان فعليه الرجم ؛ أو كفر بعد إسلام فعليه القتل ٤.

وفي الحديث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول اله عليه وسلم : (لا يحل دم أمرئ مسلم بشهد أن لااله إلا الله وأنى رسول

١- سورة الإسراء (٧٠).

٢- سورة الإسراء (٣٣).

٣-انظر جامع البيان عن تأويل أي القرءان ٨٠/١٥ مرجع سابق .

٤- المرجع السابق نفس الصفحة .

الله إلا باحدي ثلاث ؛ النفس بالنفس ، والثيب الزاني والمفارق لدينه التارك للجماعة)١.

قال ابن حجر : وظاهر قوله (لا يحل): إثبات إباحة قتل من استثني وهو كذلك بالنسبة لتحريم قتل غيرهم وإن كان قتل من أبيح قتله منهم واجباً في الحكم ٢.

ومما تقدم تبين لنا أنه يوجد ثلاث خصال يحل فيها قتل النفس المسلمة ، وسوف أتناولها بالتفصيل والإيجاز إن شاء الله .

اولاً : النفس بالنفس :

أي من قتل عمداً بغير حق قتل ، وقد تقدم تعريف القتل العمد ، وهذا عليه القود

قال تعالي : (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)٣.

فإن قال قائل : (علي ولي القتيل من قاتل وليه ؟ قيل : لا ، ولكنه مباح له ذلك أو العفو أو أخذ الدية)٤.

١- رواه البخاري . (كتاب الديات) باب (قوله تعالي أن النفس بالنفس ..) ح٦٨٧٨ . ومسلم كتاب (القسامة) باب (ما يباح به دم المسلم ح ١٦٧٦ . والنسائي في(القسامة) باب (القود) ١٣/٨. طبعة أولى (١٣٤٨ه-١٩٣٠م) .

٢- انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٨٤/١٤. طبعة (١٤١٩ه-١٩٩٨م).

٣- سورة البقر (١٧٩).

٤- انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ١٠٢/٢ مرجع سابق .

قال الجصاص [1]:

[هذا كلام مكتفي بنفسه غير مفتقر إلى ما بعده ألا ترى أنه لو اقتصر عليه لكان معناه مفهوماً من لفظه واقتضي ظاهره وجوب القصاص *)[2]

علي المؤمنين في جميع القتلى[3] .

والآية إفادة الخصوص ، وإنما هو في القاتلين ، لأنه لا يكون القصاص مكتوباً عليهم إلا وهم قاتلون ، فاقتضي وجوب القصاص علي كل قاتل عمداً بحد يده إلا ما خصه الدليل ، سواء كان المقتول عبداً أو ذمياً ، ذكراً أو أنثى ، لشمول لفظ القتلى للجميع [4].

، واختلف العلماء في صفة المماثلة في القصاص علي ثلاثة أقوال :

أولاً عند مالك رحمه الله :

أن يقتل القاتل بمثل ماقتل به ، مالم يقتل بمحرم وهذا أصل المذهب والمشهور فيه ؛ كما روي نافع عن مالك : إن كانت الضربة بالحجر قتل بها ، وإن كانت ضربتان فلا.

ثانياً : ما قاله أبو حنيفة رحمه الله :

أنه لاقود إلا بحد يده .

ثالثاً ما قاله الشافعي رحمه الله :

أنه يقتص منه بكل ماقتل به إلا السحر وآلة اللواط [5].

١- الجصاص : هو احمد بن علي بن أبو بكر الرازي كان إمام الحنفية في عصره ، واشتهر بالورع والزهد أنتهت اليه رئاسة الحنفية خوطب بان يولى القضاء فامنتع وبه انتفع وعليه تخرج توفى عام (٣٠٥هـ-١٠٠٨م) انظر الاعلام ١٧١/١.

٢- * القصاص : هو أن يفعل به مثل ما فعل به ، من قولك : (اقتضى اثر فلان)ا إذا فعل مثل فعله . انظر لسان العرب ٦٧/٧.

٣-أنظر احكام القرآن/للجصاص ١٦٧/١. مرجع سابق .

٤- انظر أحكام القرءان /للحصاص ١٦٧/١ . مرجع سابق .

٥-انظر أحكام القرءان /لابن العربي ١٣٣/١.

ومن الأدلة علي القصاص أو القود ، ما ورد فى الصحيحين من حديث أنس بن مالك ؛ أن يهودياً قتل جارية علي أوضاح *١، فقتلها بحجر قال : فجئ بها إلى النبي صلي الله عليه وسلم ، وبها رمق ، فقال : لها أقتلك فلان ؟؛ فأشارت برأسها أن لا . ثم سألها الثانية فقالت : نعم . فأشارت برأسها . فقتله الرسول صلي الله عليه وسلم بين حجرين ، وفي روايه (فأمر به رسول الله صلي الله عليه وسلم أن يرضخ رأسه بالحجارة)٢. فيه دليل علي ثبوت القصاص في القتل بالمثل .

وفي الحديث عن بن عباس رضي الله عنهما (أن النبي صلي الله عليه وسلم قال : (العمد قود إلى أن يعفو ولي المقتول)٣.

واتفق العلماء علي أن القاتل الذي يقاد منه يشترط فيه باتفاق أن يكون عاقلا مختاراً للقتل مباشراً غير مشارك فيه أحد ٤.

واشترط أيضا : (اتفاق جميع الأولياء علي استيفائه) لأن الاستيفاء حق مشترك لا يمكن تنقيصه ، فلم يجز لأحد التصرف فيه بغير أذن شريكه . كما ليس لبعضهم استيفاء دون بعض)

لأن اتفاق الكل شرط ٥.

وخلاصة القول : أنه اتفق أهل العلم سلفاً وخلفاً بلا خلاف يذكر ، علي أنه من شروط القصاص من الجاني في قتل أو جرم ، أن يكون عاقلاً بالغاً ، والبلوغ يكون بالاحتلام أو السنه ، وبناءً علي ذلك فلا قود بين الصبيان ، وعلي هذا أجمع أهل المدينة ، كما ذكر الإمام مالك في المؤطا .

١-*اوضاح : حُلى من قطع فضة . انظر صحيح مسلم الهامش ١٢٩٩/٣.

٢- رواه البخاري كتاب (الديات) باب (من أقاد بالحجر) ح٦٨٧٩. ومسلم كتاب (القسامة -باب (من قال العمد قود) ١٢٩٩/٣ ح١٦٧٢.

٣- انظر مصنف بن أبى شيبة ، كتاب (الديات) باب (من قال العمد قود) ٣٦٥/٩.

٤- انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد ٢٦٩/٢. مرجع سابق .

٥- انظر المبدع في شرح المقنع /ابن مفلح ٢٨١/٨ . مرجع سابق .

قال مالك :

الأمر المجمع عليه عندنا ، أنه لاقود بين الصبيان وهذا بإجماع الأمة كافة ١.

قال الإمام الشافعي :

لا قصاص علي من لم تجب عليه الحدود ، وهو كل من يحتلم من الرجال او تحض من النساء ٢ .

والأساس الذي بنى عليه الإجماع المتقدم قولهم هو قول النبي صلي الله عليه وسلم (رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق)٣ قول الحديث على عدم مؤاخذتهم .

ثانياً: الثيب للزاني :

فالزنا : هو كل وطء وقع علي غير نكاح صحيح ولا شبه نكاح ولا ملك يمين ٤ .

كما أن الزناة أصناف منهم محصن ثيب ، وأبكار أحرار وعبيد وذكور ،وإناث والحدود الإسلامية ثلاثة جلد ، تغريب ، رجم .

وما يهمنا هنا : هو المحصن الثيب ، وحده الرجم وقد أجمع العلماء علي أن الرجم لا يكون إلا علي من أحصن ، ثم زني وهو محصن ، وأجمعوا علي أنه إذا قامت البينة بزناه فهو محصن يرجم ، والبينةُ أجمعوا علي أن تكون أربعة شهداء ذكور عدول ، هذا إذا شهدوا علي نفس الزنا ، ولا يقبل دون الأربع إذا اختلف في صفاتهم .

كما أجمعوا على وجوب الرجم على من اعترف بالزنا وهو محصن ويصح إقراره بالحد .

١-انظر الموطأ (٦١٣).

٢- انظر كتاب ألام (٥/٦).

٣ - رواه البخاري . كتاب الحدود . باب (رفع العقوبة عن المجنون) ح واحمد ٦ / ١٠٠ - ١٠١ .

٤- انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد /ابن رشد ٣٢٤/٢ . مرجع سابق .

ومن الآثار بسند عن عبدالله بن عباس يقول : قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل عليه آية الرجم ، قرأناها ووعيناها وعقلناها ، ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورجمنا بعده ، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف)[1] .

وقد رجم رسول الله صلي الله عليه وسلم ماعز بن مالك .

كما ورد في صحيح مسلم ، من حديث عبدالله بن برده عن أبيه أن ماعز بن مالك الإسلمي أتى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني ظلمت نفسي وزنيت ، وإني أريد أن تطهرني ، فرده ، فلما كان من الغد ، أتاه فقال : يا رسول الله ، إني زنيت فرده الثانية ، فأرسل رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى قومه ، فقال (أتعلمون بعقله باساً تنكرون منه شيئاً ؟ فقالوا : ما نعلمه إلا وفي العقل . من صالحينا فيما نرى . وأتاه الثالثة . فأرسل إليهم أيضاً فسئل عنه فاخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله . فما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم [2] .

وكذلك رجم رسول الله صلي الله عليه وسلم الغامديه ففي بقية الحديث السابق : فجاءت الغامدية ، فقالت : يا رسول الله إني زنيت فطهرني . وأنه ردها ، فلما كان الغد قالت : يا رسول الله ألم تردني ؟ لعلك أن تردني كما ردت ماعزاً .

فو الله إني لحبلى : قال : (أمهلا ، فاذهبي حتى تلدي " فلما ولدت أتته بالصبي في خرقه . قالت : هذا قد ولدته . قال : (اذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته ، أتته بالصبي في يده كسره خبز. فقالت : هذا يا نبي

---

١ - رواه الترمزي كتاب (الحدود) باب (حد الزاني المحصن) ح ١٦٩١ .

٢ - رواه مسلم (كتاب الحدود) باب (من اعترف على نفسه بالزنا) ٣ / ١٣٢٣ . ح ١٦٩٥ .

الله قد فطمته ، وقد أكل الطعام ، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين . ثم أمر بها وحفر لها في صدرها . وأمر الناس فرجموها . فأقبل خالد بن الوليد بحجر . فرما رأسها . فتنضح الدم على وجه خالد . فسبها فسمع النبي صلي الله عليه وسلم سبه إياها . فقال : (مهلاً يا خالد فوالدي نفسي بيده لقد تابت توبة لوتا بها صاحب مكس*[1] لغفر له ، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت)[2] .

اتفق الفقهاء علي رجم المحصن ولكنهم اختلفوا في الجلد قبل الرجم هل يجلد قبل الرجم أم لا ؟

وما عليه الجمهور : أنه لا جلد علي من وجب عليه الرجم ، واستدل الجمهور بأن رسول الله صلي الله عليه وسلم رجم ماعز ، الغامدية ، وغيرهم . ومن جهة المعني : أن الحد الأصغر ينطوي في الحد الأكبر ، وذلك أن الحد وضع للزجر فلا تأثير للزجر بالضرب مع الرجم [3].

أما ما ذهب إليه الحسن البصري وأحمد وأبو داؤود ومن معهم أن الزاني المحصن يجلد ثم يرجم ،واستدلوا بالآية (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ . . .) [4].

كما جمع علي كرم الله وجهه بين الرجم والجلد :

(جلد شراحه الهمدانية يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم)[5].

وتري الباحثة والعلم عند الله تعالي أنه يجوز للإمام أن يقتصر علي الرجم لاختصار النبي صلي الله عليه وسلم ، أما حديث عبادة ابن الصامت

١- *مكس : الجبابه : وغلب استعماله فيما ياخذه أعوان الظلمه عندالبيع والشراء أنظر صحيح مسلم ٣/ ١٣٢٤ . الهامش.

٢ - أنظر صحيح مسلم كتاب الحدود باب (من أعترف علي نفسه بالزنا ١٣٢٤/٣ ح١٦٩٥.)

٣- انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد /لابن رشد ٣٢٥/٢ مرجع سابق .

٤- سورة النور (٢).

٥- رواه احمد في المسند ١٠٧/١.

رضي الله عنه (خذوا عني خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)١ .

هذا الحديث فيه دلالة علي أن الرجم عقوبة تأتي علي النفس ، فأصل الرجم المطلوب حاصل به ، والجلد زيادة عقوبة رخص في تركها ، فهذا هو وجه الاختصار علي الرجم والله أعلم .

ومنهم من نفي الرجم واختصر علي الجلد فقط وهم الأزارقة ، وهولاء ليس من الفرق الإسلامية ، لأنهم هم الذين أخبر رسول الله صلي الله عليه وسلم عنهم بأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ٢.

يقول : ابن حزم رحمه الله : وهذه أقوال كما تري : [فأما قول من لم ير الرجم أصلاً فقولٌ مرغوب عنه، لأنه خلاف الثابت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد كان نزل به قران ولكنه نسخ لفظه وبقي حكمه .

فما ورد في الآثار عن عاصم بن أبى النجود عن ذر ابن حبش قال : قال لي أبى ابن كعب : كم تعدون سورة الأحزاب ؟ قلت : ثلاثة وسبعون آية ، قال : إن كانت لتقارن سورة البقرة ، أولهي أطول منها ، وإن كان فيها آية الرجم ؟ قلت أبا المنذر وما أية الرجم ؟قال : (اذا زني الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم)٣.

ثالثاً : المرتد :

كذلك مما تقتل به النفس المرتد .

١- رواه مسلم كتاب (الحدود) باب (حد الزنا) ١٣١٦/٣ح ١٦٩٠واللفظ له . والترمذي (حدود)باب (ما جاء في الرجم علي الثيب ٤١/٤. ح١٤٣٤.

٢-انظر المحلي بالآثار /لابن حزم ١٧٣/١٢. مرجع سابق .

٣- ذكره ابن حزم في (المحلي بالآثار) ١٧٥/١٢ بهذا اللفظ والسند ومالك في(الموطأ) بلفظ آخر (٨٢٤/٢) وعزاه إلى عمر بن الخطاب وفيه (... لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله تعالي لكتبها (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة) فان قد قرأناها .

والمرتد :هو من ترك دين الإسلام إلى دين آخر كالنصرانية واليهودية مثلاً أو إلى غير دين ، كالملحدين والشيوعيين ، وهو عاقل مختار غير مكروه ١.

قال ابن حزم :

كل من صح عنه أنه كان مسلماً متبرئاً عن كل دين حاشاً دين الإسلام –ثم ثبت عنه أنه ارتد عن الإسلام ، وخرج إلى دين كتابي أو إلى غير ذلك ، فإن الناس اختلفوا في حكمه ؟ هل يستتاب أم لا ؟ .

فقالت طائفة : لا يستتاب –

وقالت طائفة أخري ، وفرقت بين من أسر ردته وبين من أعلنها – ومنهم من فرق بين من ولد في الإسلام ثم ارتد–وبين من أسلم بعد كفره ثم ارتد ٢.

وقد وردت كلمة الردة في القرءان الكريم قال تعالي ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾٣ .

فال ابن جرير الطبري :

يعني جل ثناوه : من رجع منكم عن دينه ٤.

قال الإمام الشافعي في كتابه ألام :

اختلف اصحابنا في المرتد : منهم من قال : من ولد علي الفطرة يظهر أو لم يظهر ، لم يستتب ، يقتل وقال بعضهم : (سواء من ولد علي الفطرة

١– انظر منهاج المسلم /للشيخ أبو بكر جابر الجزائري الطبعة الأولى (١٤٢٣ه–٢٠٠٢م) /مكتبة الصفا – دار البيان الحديثة .

٢. انظر المحلي بالآثار ١٢/.١٧٥. مرجع سابق .

٣– سورة البقرة (٢١٧).

٤– انظر جامع البيان عن تأويل آي القرءان ٢/٣٥٤.

ومن أسلم : لم يولد عليه ، فأيهما ارتد : فكانت ردته يهودية أو نصرانية أو دين يظهره –استتب فإن تاب قبل منه ، وان لم يتم قتل وبهذا أقول)[1]

وما عليه الجمهور : أنه لا يقتل المرتد حتى يستتاب ومن قتل مرتد قبل أن يستتاب فلا ضمان عليه ، وبهذا قال : أبو حنيفة وصاحبيه(يوسف ، ومحمد) وغيرهم.

قال مالك :

إذا رجع المرتد عن الإسلام فلا ضرب عليه ، وحسن يترك ثلاثة أيام [2].

ومما سبق ذكره يتبين لنا حكم المرتد :

وهو أنه يدعى إلى العودة إلى الإسلام ثلاثة أيام ، ويشدد عليه في ذلك ،فان عاد إلى الإسلام و إلا قتل . ويؤيد هذا ما ورد عن عكرمة قال : آتي علي رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال : لو كنت أنا لم احرقهم لنهي رسول الله عليه وسلم ، لقتلتهم لقول رسول الله صلي الله عليه وسلم :(من بدل دينه فاقتلوه)[3].

كما اختلف في مدة الاستتابة الذين رأوا أنه يستتاب .

طائفة : ثلاثة أيام وبه قال الإمام أحمد عليه رحمة الله وبه قال مالك ، وقال :أرى ذلك حسنا.

أما الشافعي قولان : ١/يقتل مكانه

٢/يحبس ثلاثة أيام [4].

ومن الآثار الواردة في قتل المرتد ما جاء بسند عن أبى موسى الأشعري أن رسول الله عليه وسلم قال له : (اذهب يا أبا موسى ، أو ياعبدالله بن قيس اذهب

١-انظر كتاب ألام للشافعي ١/٢٢٨-٢٢٩) .

٢-المرجع السابق نفس الصفحة .

٣- رواه البخاري كتاب (استتابه المرتدين) باب (حكم من ارتد) ٤/١٩٦. ح٦٩٢٢.

واحمد في المسند ١/٤٢٢.

٤- انظر الأشراف علي مذاهب أهل العلم /لأبى المنذر النيسابوري ٢/٢٣٩. طبعة أولي (١٤٠٦ه-١٩٨٦م).

إلى اليمين ثم اتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه القي له وسادة ، قال : وإذا رجل موثق ،فقال : ما هذا ؟ قال : كان يهودياً فأسلم ثم تهود قال : لا أجلس حتى يقتل : قضاء الله ورسوله ثلاث مرات -فأمر به فقتل)١.

١- رواه البخاري كتاب (استتابة المرتدين) باب /حكم المرتد) ١٩٦/٤ ح٦٩٢٣ . والبيهقي في السنن. باب (قتل من ارتد عن الإسلام ١٩٥/٨.

المطلب الرابع

أحكام تتعلق بالقتل

المطلب الرابع

أحكام تتعلق بالقتل :

هنالك أحكام مهمة مرتبطة بالقتل لا تنفك عنه لابد من معرفتها والوقوف عليها ، ومن أهم هذه الأحكام

اولاً : حكم عتق الرقبة:

وسوف نعرض في هذا الحكم علي شروط الرقبة وعلي من تجب ؟

وهذه الرقبة: هي أول الأحكام التي أوجبها الله عز وجل في القتل الخطأ واشترط فيها الإيمان حيث قال تعالي (... ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ...)١

قال ابن جرير الطبري :

من ولد بين المسلمين فحكمه حكم المسلمين في العتق ، كما أن حكمه حكم أهل الإيمان في الجناية والإرث والصلاة عليه وجميع أحكامه وإن لم يبلغ حد الاختيار والتمييز٢.

قال ابن العربي ٣:

يقتضي فيما كمال صفات الإيمان ، فتكتمل في صفات مالية حتى لا تكون معيبة لاسيما وقد اتلف شخصا في عبادة الله سبحانه وتعالي فعليه أن يخلص آخر لعبادة ربه من شغل غيره ، وأيضا فإنما يعتق بكل عضو منه منها من النار ، فمتي نقص منها عضو لم تكتمل شروطها ٤.

واختلفوا في الرقبة التي تجزي منهم من قال : لا تجزي إلا إذا صامت وصلت .

قال ابن كثير :

١- سورة النساء (٩٢).

٢- انظر جامع البيان عن تاوي آي القرءان ٢٠٦/٥مرجع سابق .

٣- ابن العربي : هو محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله ويكني أبا بكر وكان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها . درس الفقه والأصول وجلس للوعظ والتفسير . توفى عام ٥٤٣ه انظر طبقات الحفاظ ص٤٦٨ .

٤-انظر أحكام القرءان /لابن العربي ٤٧٤/١.

[والذي عليه الجمهور أنه متي كان مسلما صح عتقته عن الكفارة سواء كان صغيرا أو كبيرا ، كما أورد بسندٍ صحيح انه قال : الإمام أحمد أنباناعبدالرازق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمه سوداء فقال : يا رسول الله إن علي عتق رقبة مؤمنة فإن كنت تري هذه مؤمنة اعتقها ، فقال لها رسول الله صلي الله عليه وسلم (أتشهدين أن لا اله إلا الله ؟ قالت : نعم قال : أتشهدين أنى رسول الله ؟ قالت : نعم . قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم . قال : اعتقها فإنها مؤمنة)١.

ثانياً : حكم الدية وعلي من تجب ؟

فالدية أيضا حكم من أحكام القتل الخطأ أو العمد أو شبه العمد ولكن تختلف في المقدار حسب نوع القتل . قال ابن جرير الطبري :

أما الدية إلى أهل القتيل هي المدفوع لهم غير منقصة حقوق أهلها منها ٢ .

كما نقل عدد من أهل العلم ، عن عدد لا تنازع فيه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي في دية المسلم (مائة من الإبل)٣ .

ولكـــن الاخـــتلاف في أسنان الإبل حسب نوع القتل . كما جاء الاختلاف علي من تجب الدية في القتل الخطأ والعمد .

قال ابن كثير :

اتفـــق الفقهاء علي أن الدية في الخطأ تجب علي العاقلة *٤ وهي مائة من الإبل ، تؤخـــذ وجوبـــاً علـــي ثلاث سنين وتجب أخماسا . لما رواه ابن مسعود قال :قال

١-رواه الإمام أحمد بن حنبل انظر المسند ٤٥١/٢ .

٢ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القران ٥/ ٢٠٦ مرجع سابق .

٣ - انظر أحكام القران / للشافعي ٢٨٢/١ طبعة (١٤٠٠، ١٩٨٠) .

٤- * والعاقلة : هم عصبة القاتل (أي قرابته من ابيه) .

انظر النهاية في غريب الحديث ٢٧٨/٣ . مرجع سابق .

رســـول الله صـــلي الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت لبون وعشرون بنى مخاض ذُكر)١ .

قال ابن قدامه ٢ في المغني :

لا نعلم بين أهل العلم خلافا في أن دية الخطأ علي العاقلة)٣ .

قال ابن كثير في الدية :

(هي الواجب الثاني ما بين القاتل و أهل القتيل عوضاً لهم عما فاتهم من قتيلهم ، وإنما تجب علي عاقلة العاقل لا في ماله) .

كما ورد في تفسيره أيضاً : أن الشافعي رحمه الله قال : لم أعلم مخالفا أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي بالدية علي العاقلة)٤.

وهذا الذي أشار إليه العلماء رحمهم الله ثبت فيما غير حديث فمن ذلك ما ثبت في الصحيح عن أبى هريرة رضي الله عنه قال :

اقتتلت امرأتان من هزيل ، فرمت إحداهما بحجر فقتلتها ومافي بطنها (فاختصموا إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم (فقضي أن دية جنينها غرة عبداً أو أمة ، وقضي بدية المرأة علي عاقلتها)٥.

فإن قيل : كيف يجني الجاني وتؤخذ عاقلته بجريمته والله تعالي يقول : (لا تزر وازرة وزر أخرى ...)٦ ؟

فالجواب : أن هذا ليس من باب تحميل الرجل وزر غيره ، لأن الدية علي القاتل ، وتحميل (العاقلة) إياها من باب المعاونة والمواساة له ، وقد كان هذا معروفاً عند

١- رواه الترمذي في كتاب الديات باب(ماجاء في الدية كم هي من الإبل ٥/٤ ح١٣٨٦)وقال الترمذيحديث بن مسعود لانعرفه إلا من هذا الوجه وقد روى عن عبدالله موقوفاً. وابي داؤود كتاب الديات . باب الدية كم هي ١٩٤٩/٤ ح٤٥٤٥وأحمد في المسند ٣٨٤/١.

٢- ابن قدامة هو عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة بن نصر الدمشقي الصالحي ، الفقيه الزاهد ، امام شيخ الإسلام واحد الأعلام ، كان ثقة حجة نبيلاً من كبار الحنابلة له تصانيف منها المغني وروضة الناظر وغيرها توفي سن٦٢٠هـ . انظر ترجمته في الاعلام ٦٧/٤. مرجع سابق .

٣- انظر المغني ٤٦٩/٩. عالم الكتب بيروت .

٤-انظر تفسير القرءان العظيم ٥٤٧/١ .

٥-رواه مسلم كتاب (القسامة)باب (دية الجنين) ١٣٠٩/٣ ح١٦٨١.

٦-سورة فاطر (١٨) .

العرب وكانوا يعدونه من مكارم الأخلاق والمعاونة والمواساة والتناصر ، وتحمل المغارم ، وكل ذلك مما يقوي الإلفة ويزيد في المحبة فلذلك أقره الإسلام)١.

هذا بالنسبة إلى الدية الخطا أما دية العمد فهي من مال القاتل .

قال القرطبي :

أجمع العلماء علي أن العاقلة لاتحمل دية العمد ، وأنها من مال الجاني)٢.

ثالثاً : حكم مقدار الدية

أجمع العلماء علي أن الدية علي أهل الإبل مائة من الإبل . ودية الحر المسلم مائة من الإبل ولا دية غيرها كما فرض رسول الله عليه وسلم)٣.

قال مالك:

الدية من الإبل والفضة ، ولا يعرف مالك : الحل والشاة ٤

قال الشافعي :

فيما يلزم العراقيين في قولهم في الدية : أنها هي أن الورق اثنا عشره الآف درهم ، وقال به الحسن البصري وعروة بن الزبير وغيرهم ٥.

ويويد هذا القول ماروى عن عكرمة عن النبي صلي الله عليه وسلم : أنه قضى بالدية : اثني عشر ألف درهم)٦.

وقالت طائفة من أهل العلم :

الدية علي أهل الإبل مائة من الإبل ، وعلي أهل الذهب ألف دينار ، وعلي أهل الورق اثنا ألف درهم ، وعلى أهل البقر مئتان بقرة ، وعلي أهل الغنم ألف شاة ، وعلي أهل الحل ألف حلة –ولا تكون الدية إلا من هذه الأصناف٧.

ويؤيد هذا القول ما قاله ابن الجوزي :

١-انظر روائع البيان في تفسير آيات الأحكام / محمد علي الصابوني ٥٠٣/١.

٢-انظر الجامع لاحكام القرءان ٣٣١/٥. .

٣-انظر فتح الباري ٢٢٩/١٢-٢٣٠. مرجع سابق .

٤-انظر الموطأ (٥٣٠).

٥-انظر أحكام القرءان للشافعي ٢٨٢/١.

٦- رواه الترمذي كتاب (الديات) باب (ما جاء في الدية كم من الدراهم) ٦/٤. ح١٣٨٨ .

٧-انظر المحلي بالآثار ٢٨٦/١٠ . مرجع سابق .

والدية للنفس ستة إبدال ؛ من الذهب ألف دينار ومن الورق (الفضة) اثنتي ألف درهم ، ومن الإبل مائة ومن البقر مئتان بقرة ، ومن الغنم ألف شاة ، ومن الحل مئتان حلة فهذه دية الذكر الحر المسلم ، ودية الحرة المسلمة علي النصف من ذلك)١.

وهذا قول الجمهور من الفقهاء ووافقهم أبو حنيفة في ذلك إلا أنه قال في الورق عشرة الاف درهم لا تزيد٢.

أما العمد قال الإمام الشافعي في مقدار دينه .

ثلاثون حقه ، وثلاثون جزعة ، وأربعون خلفة في بطونها أولادها٣.

وقول أخر للإمام أحمد ومن وافقه :

إن الدية العمد أرباع : خمس وعشرون بنت مخاط ، وخمس وعشرون بنت لبون ، وخمس وعشرون حقه وخمس وعشرون جزعة٤.

أما شبه العمد ، قال الإمام ابن مسعود رضى الله عنه :

في دية العمد أرباع : خمس وعشرون جزعة ، وخمس وعشرون حقه ، وخمس وعشرون بنات مخاض وخمس وعشرون بنات لبون ٥.

أما دية الخطأ أخماساً وقد دل عليها حديث ابن مسعود المتقدم٦ .

رابعاً : حكم القاتل عمداً

اختلف أهل العلم في حكم القاتل عمداً هل له توبة أم لا ؟ وهذا قول من أهم الأحكام المتعلقة بالقتل لأنه إليه ينتهي مصير الإنسان ، لذا لابد من بسط القول فيه اختلف العلماء في توبة القاتل عمدا إلى قولين :

قال طائفة : لا توبة للقاتل :

وهذا هو مذهب ابن عباس المشهور عنه ؛واحد ي الروايتين عن أحمد

١-انظر زاد المسير في علم التفسير ١٦٤/٢. مرجع سابق .

٢- انظر أحكام القرءان /للحصاص ٢٨٦/٢. مرجع سابق .

٣-انظر الأشراف علي مذاهب أهل العلم /النيسابورى ١٣٤/٢. مرجع سابق .

٤-المرجع السابق نفس الصفحة .

٥-انظر سنن أبي داؤد ٢٥٩/٤.

٦- أنظر ص١٦٣.

وقد ناظر ابن عباس في ذلك أصحابه [1].

والذي عليه الجمهور من سلف الأمه وخلفها إن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله عز وجل ، فإن تاب وأناب ، وخشع وخضع ، وعمل عملا صالحاً بدل الله سيئاته حسنات ، وعوض المقتول عن ظلماته وأرضاه عن طلباته [2]

فهذا ن مذهبان في توبة القاتل عمدا وكل، له دليله

أولا: أدلة القول الاول :

استدل أصحاب القول الأول بأدله تؤيد قولهم منها :

مارواه الإمام أحمد بسند عن سالم بن الجعد عن ابن عباس أن رجلا قتل عمداً ؟ فقال : (جزاؤه جهنم خالداً فيها)الايه قال :لقد نزل من أخر ما نزل ما نسخها شيْ ،حتى قبْض رسول الله صلي الله عليه وسلم.

قال:أ رأيت إن تاب وأمن وعمل صالحا ثم اهتدي

قال:وأني له التوبة ،وقد سمعت رسول الله صلي الله عليه وسام يقول :

(تكلته أمه رجل يقتل رجلا متعمدا يجئ يوم القيامة آخذا قاتله بيمينه أو بشماله أو أخذا رأسه بيمينه أو بشماله تخشب أوداجه دما من قبل العرش يقول : يارب سل عبدك فيما قتلتني ؟[3].

وقالوا أيضا :

لأن التوبة من قتل المؤمن عمدا متعذرة .إذ لا سبيل إليها إلا باستحلا له ، أو إعادة نفسه التي فوتها عليه إلى جسده . إذ التوبة من حق الآدمي لا تصح إلا بإحدهما وكلاهما متعذرة على القاتل .فكيف تصح توبته من حق آدمي لم يصل إليه .ولم يستحله منه ؟[4]

أدلة القول الثاني :

احتج الجمهور بأدلة كثيرة منها :

١- انظر مدراج السالكين ١/٤٢٤مرجع سابق.

٢- انظر تفسير القران العظيم ١/٥٥٠ مرجع سابق .

٣- رواه الإمام احمد في المسند ١/٢٤٠ والنسائي ٠باب تعطيم الدم ٧/٠٨٥ وفي لأحدى الروايات قال بن عباس :(فما جاء نبي بعد نبيكم ولانزل كتاب بعد كتابكم).

٤- أنظر مدارج السالكين ١/٤٢٤.

أولا: استدلوا بأدلة من القران الكريم :

قال تعالي (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا . إلا من تاب وءامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما)[1]

وقال تعالي (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ)[2]

وقوله تعالي (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ إِن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ . . .)[3] .

قال ابن القيم :

فهذه في حق غير التائب. لأنه فرق بين الشرك وما دونه وعلق المغفرة بالمشيئة . فخصص وعلق ، وفي الآية التي قبلها عم وأطلق [4] .

ثانياً : استدلوا بأحاديث وسأذكر منها علي سبيل المثال خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس .

وقد ورد في سنن ابن ماجة عن أبى سعيد الخدري قال : ألا أخبركم بما سمعت من فئ رسول الله صلي الله عليه وسلم ؟ سمعته أذناي ووعاه قلبي : (إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً ، ثم عرضت عليه التوبة : فسأل عن أعلم أهل الأرض . فدل علي رجل فأتاه فقال : أنى قتلت تسعة وتسعين نفساً ! فهل من توبة ؟ قال بعد تسعة وتسعين نفساً ! قال : فانقض سيفه فقتله ، فاكمل به المائة . ثم عرضت له التوبة . فسال عن أعلم أهل الأرض . فدل علي رجل فأتاه فقال : ويحك ! ومن يحول بينك وبين التوبة ؟ أخرج من القرية الخبيثة التي أنت فيها إلى القرية الصالحة ، قرية كذا وكذا . واعبد ربك فيها . فخرج يريد القرية الصالحة فعرض له أجله في الطريق . فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، قال

١- سوره الفرقان (٦٨-٧٠).

٢- سورة الزمر (٥٣).

٣- سوره النساء (٥٣)

٤- انظر مدارج السالكين ١/٤٢٥ . مرجع سابق .

إبليس أنا أولى به إنه لم يعصني ساعة قط ، قال : فقالت ملائكة الرحمة إنه خرج تائباً . فبعث الله عز وجل ملكاً فاختصموا إليه ثم رجعوا فقال : انظروا أي القريتين كان أقرب فالحقوه بأهلها...)

قال قتاده : فحدثنا الحسن ، قال :

لما حضره الموت احتفظ بنفسه فقرب من القرية الصالحة ، وباعد منه القرية الخبيثة فالحقوه بأهل القرية الصالحة [1] .

وهنالك نصوص كثيرة استدل بها من قال (إن للقاتل توبة تدل علي أنه لا يخلد في النار أحد من أهل التوحيد .

أما بالنسبة إلى قول ابن عباس إن القاتل ليس له توبة فقد قال الحافظ ابن حجر في بيان ذلك :

(وحاصل ما في هذه الروايات أن ابن عباس كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ إحداهما ، وتارة يجعل محلها مختلفا ، ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم الآية التي في الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتل العمد ، وكثير من السلف يطلقون النسخ علي التخصيص ، وهذا أولى من حمل كلامه علي التناقض ، وأولي من دعوي أنه قال بالنسخ ثم رجع عنه[2] . والله أعلم .

١- رواه احمد في المسند ١/ ٢٤٠ . وابن ماجة في السنن كتاب (الديات) باب (هل كقاتل عمدا توبة .) ٢٦٢٢ واللفظ له .

٢- انظر فتح الباري ، ٨/ ٤٩٦ . مرجع سابق .

الفصل الرابع

الوصايا المتعلقة بالمعاملات وفيه مبحثان

المبحث الأول :- مال اليتيم وما يتعلق به وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول :- اقوال العلماء في اليتيم.

المطلب الثاني :- التشدد في النحب عن اكل مال اليتيم

المطلب الثالث : اقوال العلماء فيما استثنى من اكل ماله

المبحث الثاني ما يتعلق بالوصايا بالكيل والعدل والوفاء وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول : الأمر بايفاء الكيل والميزان وآثاره.

المطلب الثاني : عاقبة تطفيف الكيل والميزان.

المطلب الثالث : تفسير العدل في القرآن.

المطلب الرابع : من مظاهر العدل في القرآن والسنة.

المطلب الخامس : الوفاء بالعهد وفوائده.

المبحث الأول

مال اليتيم وما يتعلق به

المطلب الأول: أقوال العلماء في اليتيم والراجح منها :-

لقد استفاضت السنة المطهرة، بالوصية باليتيم ، وكفالته والعناية به، وتربيته، وتأديبه، وتهذيبه ، وكان اليتيم الأول هو محمد صلى الله عليه وسلم، أشد عناية ورعاية للايتام ، وقد ذاق صلوات الله وسلامه عليه طعم اليتم ، ومرارته في الصغر ، فولد يتيماً ، حيث فقد أباه وهو في بطن أمه ، وأبت المرضعات أخذ هذا اليتيم ليرضعنه، لأنهن يطلبن أبناء الثراء ليرتعن في عطايا ابائهم، أما هذا اليتيم فليس لإحداهن أن تقبل عليه ، أو تقبل بإرضاعه ورعايته ، وشاء الله أن يجعل الرحمة في الأم الرؤوف (حليمة السعدية)[1]، فأقبلت على محمد اليتيم، فأخذته ورضيت به، نصيباً وحبيباً ، وما كان يصل بيتها إلا وسبقته إليه البركة ، والنور ، وشع فيه السرور ، وزادت خيراته وعظمت بركاته وشاء أن يبقى اسم حليمة السعدية خالدا مقروناً بخلود هذا النبي العظيم والرسول الأمين، الذي عاش يتيماً ونشأ عظيما وشب كريما ووفي مع الأيتام حتى وصفه عمه أبوطالب بقصيدة طويلة بعث بها قريش يعتب عليهم ، ويعلن حمايته لابن أخيه.[2]

واليُتْم: بالضم: الانفراد أو فقدان الأب، وفي البهائم فقدان الأم، واليتم: الفرد ، وكل شئ يعد نظير وقد يتم، ويتم ويتمان مالم يبلغ الحلم.[3]

وأيتام ويتامى ويتمه، وامرأة مؤتم ، ونسوة مياتم، وايتمن، صاروا أولادهم يتامى.

واليتيم : الهم ، وبالتحريك الإبطاء.

---

١ - حليمة السعدية: هي حليمة السعدية بنت ابي ذؤيب عبد الله بن الحارث بن شجنه بن جابر السعدي البكري الهوازني ت (٨هـ -٦٣٠م) من امهات النبي صلى الله عليه وسلم من ارضاع. انظر الاعلام/ للزركشي ٢٧٠/٢ للطبعة الرابعة عشر (٩٩٩) دار العلم للملايين .

٢- انظر السيرة لابن هشام ١٨٦/١-١٨٩ الطبعة الخامسة (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) - دار الكتاب العربي - بيروت.

٣ - انظر القاموس المحيط/ الفيروز ابادي ١٩٣/٤. مرجع سابق.

واليتائم: رمال منقطع ببعضها عن بعض أو جبل[1] .

واليتيم : كصغير.[2]

قال ابن الاثير :

اليتم، واليتيم، واليتيمة والأيتام ، واليتامى، وما تصرف منه.

واليتم في الناس فقد الصبي أباه قبل البلوغ ، وفي الدواب فقد الأم.

وأصل اليتيم بالضم والفتح ، الانفراد وقيل الغفلة وقد يتم الصبي بالكسر، فيتم وهو يـتم والأنثى يتيمة وجمعها أيتام ويتامى وإذا بلغا زال عنهما اليتم حقيقة وقد يطلق مجاز بعد البلوغ، كما كانوا يسمعون النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير يتيم أبي طالب، لأنه رباه بعد موت ابيه.[3]

كما ورد في لسان العرب في معني اليتيم :

يَـتْمَ و يَتِمَ وايتمه الله حتى بلغ العلم وأصل اليتم الغفلة، وبه سمى اليتيم يتيم لأنه يتغافل عن بره، وكل شئ منفرد عند العرب يسمى يتيم [4] .

وكمـا اخـتلف علماء اللغة في معنى اليتيم كذلك اختلف فية علماء التفسير ويرجع اختلافهم إلى التنوع والتغاير الذي ورد في معنى الرشد.

الرشد عن أهل اللغة : الاستقامة على طريق الحق[5] وكلمة الرشد فى القران الكـريم ورد في قوله تعالى: (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً)[6]

قال ابن جرير الطبرى : اختلف أهل التاويل في ذلك .....

وأولـى هذه الأقول عندى في هذا الموضع : العقل واصلاح المال لإجماع الجميع

١- انظر القاموس المحيط ١٩٣/٤.

٢- المرجع السابق نفس الصفحة.

٣ - انظر النهاية في غريب الحديث ٢٩٢/٥ – مرجع سابق.

٤-أنظر لسان العرب/ لابنم منظور ٤٣٦/١٥ .

٥- انظر القاموس المحيط ٣٥٠/١ – مرجع سابق.

٦- سورة النساء (٦)

كذلـــك لم يكن ممن يستحق الحجر عليه في ماله ، وحوز مافى يده عنه وإن كان فاجراً في دينه إذكان ذلك إجماعا من الجميع ، فلذلك حكمه إذا بلغ.١

كما ورد في تفسير الماوردى :

(وإن أنستُمْ منهم رشداً .....) فيه أربعة اقوال[٢] :

١- أن الرشد العقل : قاله مجاهد والشعبى[٣]:

٢- أنه العقل والصلاح فى الدين قاله السدى .

٣- أنه صلاح في الدين وإصلاح في المال قاله ابن عباس والشافعى

٤- أنه صلاح العلم بما يصلحه ، قاله ابن جريح)٤.

كما ورد في تفسير الرازى :

الشـــد معلوم أنه ليس المراد الرشد الذى لاتعلق له بصلاح ماله ، بل لابد أن يكـــون هذا مرادا ، وهو أن يعلم انه مصلح لماله حتى لايقع منه إسراف ولايكون بحيـــث يقـــدر الغـــير على خديعته ، ثم اختلفوا فى أنه هل يضم إليها الصلاح في الدين.٥

الجمهور غير معتبر :-

ورد فـــي الـــدر المختار (الرشد كونه مصلحا في ماله فقط ولو فاسقا)٦ استدلوا بأن ابن عباس – وهو من هو في فهم مايراد من القران الكريم والمعرفه

---

١ انظر جامع البيان (عن تأويل أي القرآن ٢٥٣/٣- مرجع سابق.

٢- أنظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ٤٥٣/١ . مرجع سابق .

٣- الشعبي: هو ابو عمر عامل بن شرحبيل الشعبي الحميري الكوفي، التابعي الجليل، قاضي الكوفة، روى عـــن عمر وعلي، ولم يسمع منه. وروى عن ابو هريرة وعائشة وابن عباس. كان إذا ادب وفقه وعلم. ت(١٠٩) انظر التفسير والمفسروف الذهبي ١٢١/١.

٤- ابن جريح: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الاموي مولاهم. المكي ثقة ، فقيه، فاضل كان يدلس ويرسل، من السادسة ت(خمسين وما بعدها) وقد جاوز السبعين. انظر تقريب التهذيب / لابن حجر ص٣٠٤.

٥- انظر مفاتيح الغيب / للرازي ١٥٤/٩ – مرجع سابق.

٦-الدر المختار شرح تنوير الابصار/ محمد علا الدين الحصافي ١٥٠/٦- طبعة ثانية(١٣٨٦- ١٩٦٦م) د. م.

باللغة-بأن الرشد الوارد في الآيه : بالصلاح في المال١.

أما الشافعى : لابد منه :

ورد فـــى المحلـــى : لرشد صلاح الدين والمال)٢ واستدلوا بأن الرشد في اللغة إصابة الخير والمفسد في دينه ليس مصيباً للخير فلا يكون رشيداً ٣.

قال الفخر الرازى :

وقوله الشافعى أولى .ويدل عليه وجوه:

أولهما: مااستدلوا به من قول.

ثانـــيهما: أن الرشد نقيض الغي، الغي: هو الاضلال والفساد قال تعالى (وعصى ادم ربـــه فغوى)٤ فجعل العاص غوياً ، وهذا بدل على أن الرشد لاستحقق الا مع الصلاح في الدين .

ثالثهما : أنه تعالى قال (ومأأمر فرعون برشيد ...)٥

نفى الرشد عنه لأنه ماكان يراعى مصالح الدين والله أعلم.٦

إما إيناس الأشد فسيأتي تعريفه[٧] .

إن وجـــد أحدهما دون الآخر لم لايعجز تسليم المال إليه ، كذلك نص الآيه ، وهى روايه ابن القاسم وأشهب وابن وهب عن مالك في الآيه إذا احتلم الغلام أو حاضت الجاريـــة ولم يؤنس منهم رشد فإنه لايدفع إليه ماله ، ولايجوز له فيه بيع ولاشراء ولاهـــبة ولاعتق حتى يؤنس منه الرشد ، ولو فعل شيئا من ذلك قبل أن يدفع إليه ماله ثم دفع إليه ماله لم ينفذ عليه شى منه [٨] . فعلى وصى اليتيم أن يحفظ له ماله إلـــى وقـــت تســـليمه إليه وهو بلوغ الأشد كما قال تعالى (ولاتقربوا مال اليتيم إلا

---

١ - انظـــر جـــامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٥٣/٤. والمعنى لابن قدامة ٣٥١/٤. تحقيق طه الزيني. مكتبة القاهرة – مصر – م.ت.

٢- نظر المحلى بالاثار / لابن حزم ٣٠١/٢ – مرجع سابق

٣- انظر مفاتيح الغيب للرازي ١٥٤/٩ – مرجع سابق.

٤- سورة طه (١٢١)

٥ – سورة هود (٩٧)

٦- انظر مفاتيح الغيب/للرازي ١٥٤/٩ – مرجع.

٧- أنظر ص١٧٤ .

٨- أنظر أحكام القرآن /للجصاص ٤١٩/١-٤٢٠ مرجع سابق .

بالتى هى أحسن حتى يبلغ أشده ....)

الأشـــد فـــي اللغه : ومنهه أشده : بضم أوله أى قوته وهو مابين ثمانى عشره إلى ثلاثين سنه

قال ابن القيم :

ومعنى اللفظه من الشدة ، وهى القوة والجلاء١.

قال ابن جرير الطبرى :

(الأُشـــد): جمـــع شده ، والشده : وهى القوة : وهو استقام قوة شبابه وسنه ، كما أشتد النهار وارتفاعه وامتداده.٢

وأنشد عنتره بن شداد٣:

عهدى به شد النهار كانما خطب البنان وراسه العظيم

قال الأمام الرازي: فى اليتيم.

وحـــق هذا ا لاسم أن يقع على الصغار والكبار لبقاء الإنفراد من الآباء إلا أن هـــذا الاســـم فـــى العرف أختص بمن لم يبلغ مبلغ الرجال ، فإذا صار بحيث يســـتغنى بنفسه فى تحصيل مصالحة عن كافل يكفله وقيم يقوم بأمره زال عنه هذا الاســـم ، وكانت قريش تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم يتيم أبى طالب إما علـــى القياس وإما على حكاية الحال التى عليها حين كان صغيرا ناشئا في حجر عمه توضعاً له.٤

إمـــا قول على رضي الله عنه حيث قال : (حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (لايتعد بعد احتلام ...)٥

---

١ – انظر التفسير لابن القيم – ص٤٣٨.

٢ – انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٥/٥

٣– عنـــترة بـــن شداد بن معاوية بن قراد بن مخزوم بن ملك بن غالب له شعر كثير كان من احسن العرب شيمة وأعزهم نفساً يوصف بالعلم عليشدة بشطه أنظر الأعلام ٩١/٥ . – وانظر معلقته في معلقات العرب للدكـــتور/ بـــدوي بطانة – استاذ البلاغة والنقد الادبي جامعة القاهرة ص١٨٩. الطبعة الثانية (١٣٨٧هـــ– ١٩٦٧م).

٤ – انظر مفاتيح الغيب للرازي ٣٦/٩ – مرجع سابق.

٥– رواه ابو داوؤد كتاب (الوصايا) باب (متى ينقطع اليتيم) ١١٤/٣ – ح ٢٨٧٣.

فهـــو تعليم الشريعة لا تعليم اللغة، يعني أن إذا احتلم لا تجرى عليه احكام الصغار[1] .

وروى أبوبكر في أحكام القران :

(سل ابن عباس عن اليتيم متى ينقطع يتمه ، فقال إذا أونس منه الرشد انقطع عنه يـــتمه ، وفـــي بعض الروايات أن الرجل ليقبض على لحيته ولم ينقطع عنه يتمه بعد.٢

كما أخبر ابن عباس أيضا :

أن اسم اليتيم قد يلزمه بعد البلوغ إذ لويستحكم رأيه ولم يؤنس منه أشده فجعل بقاء ضعف الرأى موجبا لبقاء اسم اليتيم عليه.٣

فقد مر معنا تفسير الرشد من معرفة الإيناس في قوله تعالى (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا....)

ومعنى انستم) : عرفتم ورايتم.

قـــال ابـــن جرير الطبرى فى بيان الآيه الكريمة اختبروا عقول يتماكم في إفهامهم وصـــلاحهم فـــي أديـــانهم وإصلاحهم في أموالهم فان وجدتم منهم وعرفتم منهم .....) ٤

قال الفخر الرازى :

شرط في دفع أموالهم اليهم شرطين

أحدهما : بلوغ النكاح .

والثانى: إيناس الرشد ، ولابد من تبويبها حتى يجوز دفع مالهم إليهم٥.

١- أنظر مفاتيح الغيب /للازي٣٦/٩ .

٢ - انظر احكام القرآن/ للجصاص ٤٨/٢ – مرجع سابق.

٣- أنظر أحكام القرآن للجصاص . مرجع سابق.

٤- انظر جامع البيان عن تاويل أى القران ٥٩٤/٣

٥- انظرر مفاتيح الغيب ١٥٢/٩

أمـــا الأول البلوغ: وقد عرفه بعض الفقهاء بأنه: قوه تحدث فى الصبى يخرج بها من حالة الطفولية إلى حالة الرجولية)[1]

والمـــراد من بلوغ النكاح هو الاحتلام المذكور في قوله (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [2]

وهـــو فـــى قوله عامة الفقهاء عبارة عن البلوغ مبلغ الرجال الذى عنده يجرى على صاحبه القلم ويلزمه معرفة الحدود والأحكام.[3]

وخلاصة القول أن للمفسرين في الأشد ثمانيه أقوال:

١- أنه ثلاث وثلاثون سنه ابن جبير عن ابن عباس.

٢- مابين ثمانى عشر إلى ثلاثين سنه، أبو صالح عن ابن عباس .

٣- أربعون سنه عن عائشة رضى الله عنها .

٤- ثمانى عشر سنه : قاله سعيد بن جبير.

٥- خمس وعشرون سنه : عكرمة .

٦- أربع وثلاثون سنه : سفيان الثوري.

٧- ثلاثـــون ســـنه: السدى. وقال: ثم قال بعد هذه الآيه (حتى إذا بلغوا النكاح) فكان يشير الى النسخ.

٨- بلـــوغ الحلم : قاله : زيد بن سلم، والشعبى ومالك ابن أنس وغيرهم وهو الصحيح والله أعلم.[4]

ومـــا يتقدم يتبين لنا اليتيم: هو الذى لم يبلغ النكاح ولم يؤنس منه الرشد ولم يبلغ الأشد وهو القول الراجح. والله أعلم .

١-انظر اسهل المدراك شرح ارشاد المالك/ لابى بكر حسن الشناوى ٣/٥ – الطبقه الثانية – مصطفى الحلبى .د.م – د.ت

٢ – سورة النور (٥٩)

٣ – انظر مفتاح الغيب / للرازى ١٥٣/٩ – مرجع سابق.

٤ – انظر زاد المسير في علم التفسير/ لابن الجوزى ١٤٩/٣ – ١٥٠ مرجع سابق

المطلب الثانى :

التشدد في النهى عن أكل مال اليتيم

إن الله عــز وجــل أكد الوعيد في أكل مال اليتيم ظلماً ، وقد كثر الوعيد فى هذه الآيــات مــره بعــده أخــري على من يفعل ذلك كقوله تعالى(ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب وتاكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيراً)[1] .

ويعــنى بذلك تعالى ذكره أوصياء (اليتامى) يقول لهم: اعطوا يا معشر الأوصياء (اليتامى) أموالهم إذا هم بلغوا الحلم[2] . كما قال تعالي (وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً) .

قال سعيد بن جبير : (لتتبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم يقول: لا تتبدلوا أموالكم الحلال وتاكلوا أموالهم الحرام.[3]

ومعنى (حوبا كبير) قال ابن عباس : إثماً عظيما

قال ابن كثير :

يأمــر تعــالى ذكره بدفع أموال اليتامى إذا بلغوا الحلم كامله موفرة ، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم لهذا قال:(لا تتبدلوا الخبيث بالطيب).[4]

ثم قال تعالى:(وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله.....)[5]

وورد فى تفسير ابن كثير فى سبب نزول هذه الآيه:

قال تعالى علي بن أبى طلحه عن ابن عباس: هذا في الرجل يحضر الموت فيســمعه رجل يوصى بوصيه تضر بورثته فأمر الله تعالى الذى يسمعه أن يتقى الله ويوفقــه ويسدده للصواب، فلينظر لورثته كما كان يحب أن يضع بورثته إذا خشى عليهم الضيعة.[6]

١- سورة النساء (٢)

٢- جامع البيان عن تاهيل اى القران ٣/٥٧٠

٣- تفسير القران العظيم ١/٤٥٩

٤- المرجع السابق

٥- سورة النساء (٩)

٦-انظر تفسير القران العظيم ١/ ٤٦٦ مرجع سابق

وبعد أن حذر الله سبحانه وتعالى عن ظلم الأيتام، وأمر بالإحسان إليهم وأن يفعلوا باليتامى كما يحب أن يفعلوا بأولادهم من بعدهم .بين سبحانه وتعالى بيان وجزاء الظالميـــن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وعدوانا وبين أنهم يأكلون نارا تتأجج فـــى بطونهم يوم القيامه، ومصيرهم إلى السعير اعاذنا الله منها كما قال تعالى:(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) ١.

قال ابن جرير الطبرى :

يعـــنى ذلك جل ثناؤه (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) يقول : بغير حـــق (إنمـــا يكلون في بطونهم نارا) يوم القيامه، بأكلهم أموال اليتامى ظلما فى الدنيا نار جهنم ويصلون سعيرا.٢

كمـــا أورد ابـــن جريـــر يسند عن السدى٣:(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما يبعـــث يـــوم القيامة ، ولهب النار يخرج من فيه ومن مسامعه ، ومن أذنية وأنفه وعينيه يعرفه من راء بأكل مال اليتيم.٤

وذكر القرطبى سبب نزول هذه الآيه حيث قال : (روى إنما نزلت فى رجل من عطفـــان يقال له: مرثد بن زيد ، ولى ابن أخية وهويتيم صغير، فأنزل الله تعالى فـــيه هـــذه الآيـــة (إن الذيـــن يأكلون أموال اليتامى ظلماً ...) وقال: ولهذا قال الجمهور: إن المراد بالأوصياء الذين يأكلون ما لم يبح لهم من مال اليتيم.٥

١- سورة النساء (١٠)

٢ - جامع البيان عن تاويل اى القران ٢٧٣/٣ .مرجع سابق .

٣- الســـدى : هـــو اســـماعيل بن عبد الرحمن السدى تابعى. حجازى الاصل قيل عنه صاحب التفسير والمغـــزى والســـير ، وكان اماما عارفا بالوقائع وايام الناس .توفى سنه ١٢٧ انظر ترجمته فى الاعلام للزركشي . وطبقات المفسرين ١١٠/١

٤- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٧٣/٣ – ومفاتيح الغيب ٦٢/٩ – وتفسير القرآن العظيم – ١/ ٤٤٦. مرجع سابق واحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢.

٥- انظر الجامع لأحكام القرآن ٣٦/٥. مرجع سابق

قال الفخر الرازي:

دلت هذه الآية على أن مال اليتيم قد يؤكل غير ظلم، وإلا لم يكن لهذا التخصيص فائدة.١

قال القرطبي:

وخص البطون بالذكر لتبين نقصهم، والتشنيع عليهم يفيد مكارم الأخلاق. وسمي المأكول نار بما يؤول إليه لقوله تعالى (وَدَخَلَ مَعَهُ السِجنَ فَتَيَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْراً وَقَالَ الآخَرُ إِنِي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوقَ رَأسِي خُبْزاً . . .)٢ أي عينباً وقيل: نارا: أي حراما؛ لأن الحرام يوجب النار، فسماه الله تعالى باسمه.٣

قال الماوردي٤:

عبر عن الأخذ بالأكل لأنه مقصود الأخذ.

قال: وقوله (إنما يأكلون في بطونهم نارا...) فيه قولان:

١. أحدهما: أنهما يصيرون إلى النار.

٢. ثانيهما: أن تمتلئ بها بطونهم عقابا يوجب النار.٥

وختم الله عز وجل الآية بقوله تعالى (وسيصلون سعيرا)

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

مأخوذ من الصلا. والصلا: والاصطلا بالنار وذلك التسخن بها.٦

١- انظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ١٦٢/٩ مرجع سابق.

٢- سورة يوسف (٣٦)

٣- انظر الجامع لأحكام القرآن ٣٦/٥. مرجع سابق

٤ الماوردي: هو ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (٣٦٤ -٤٥٠) كان ثقه، من وجوه الفقهاء الشافعيين له تصانيف عدة في اصول الفقه وفروعه. انظر طبقات المفسرين/ الداودي ٤٢٧/١.

٥- انظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ٤٥٦/١. طبعة دار الكتب العلمية، مؤسسة الكتاب الثقافية. د.ت.

٦ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٧٣/٣ - مرجع سابق.

قال الفرزدق[1]

وقاتل كلب الحي عن نار أهله ليربط فيها والصلا متكنف

قال ابن جرير:

فتأويل الكلام إذ يصلون نارا مسعرة: أي موقودة مشتعلة. شديدا حرها[2].

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى(سيصلون سعيرا) قال: قرأ ابن عامر وعاصم في رواية ابن عباس بضم الباء على اسم ما لم يسم فاعله؛ من أصلاه الله حرّ النار اصلاء.[3] قال تعالى(سأصليه سقر)[4]

وقرأ الباقون بفتح الياء من صلى النار يصلاها صلى وصلاء قال تعالى(لا يصلاها إلا الأشقى)[5]

والصلاء: هو التسخن بقرب النار ومباشرتها.[6]

فكما دلّ القرآن على النهي والتشدد على أكل مال اليتيم. كذلك دلت السنة على أن أكل مال اليتيم من الكبائر فعن أبي سعيد الخدري قال: قلنا يا رسول الله ما رأيت ليلة فعن أسرى بك؟ ق ال: (انطلق بي إلى خلق كثير: رجال كل رجل منهم له مشفر كمشفر البعير[7]، وهو موكل بهم رجال يفكون لحاء أحدهم، ثم يجاء بصخرة من نار فتقذف في أحدهم حتى يخرج من أسفله ولهم جوار وصراخ ، قلت يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا.[8]

---

١ – الفرزدق بن غالب بن صوصعة سبقت ترجمته انظر ص٦٦. انظر ديوانه ص (٢٨) طبعة دار صادر . بيروت.

٢– انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٧٤/٣.

٣ – انظر الجامع لأحكام القرآن ٣٦/٥.

٤– سورة المدثر (٢٦)

٥ سورة الليل (١٥)

٦ انظر الجامع لأحكام القرآن ٣٧/٥.

٧– المشفر للبعير: كالشفة للانسان، والجحلفة للفرس، وقد يستعار للانسان ، ومنه قولهم: مشافر الحبشي. انظر النهاية في غريب الحديث ٣٣٤/٤.

٨– الحديث اورده ابن كثير في تفسيره وعذاه في بداية السند إلى ابن ابي حاتم ٤٦٦/١ والقرطبي في تفسيره ٥٣/٥ مع اختلاف قليل في اللفظ. لم اعثر عليه في كتب السنة.

ومـــن الأحاديث أيضا ما روى بسند عن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صـــلى الله عليه وسلم قال: اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)[1]

١- رواه الـــبخاري. كتاب (الحدود) باب (رمي المحصنات ١٨٤/١) وابي داوؤد في السنن باب (التشدد في أكل مال اليتيم ١٥/٣ ح٢٨٧٤.

المطلب الثالث

أقوال العلماء فيما استثنى من أكل مال اليتيم

كما حث الله تعالى على المحافظة على أموال اليتامى ودفعهم إليهم كاملة إذا رأوا منهم صلاحا في الدين وحفظا للأموال ، فعلى الأوصياء أيضا إلا يبزروها ويفرطوا في إنفاقها، فمن كان غنياً فليكف عن مال اليتيم، ومن كان فقيرا فيأكل بقدر الحاجة.

قال الله عز وجل (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً)[1]

قال ابن جرير في تفسيرها:

يعني جل ثناؤه :(من كان غنياً من ولاة أموال اليتامى على أموالهم فليستعفف بماله عن أكلها بغير الإسراف والبدار أن يكبروا، بما أباح الله أكله)[2]

وقال أيضا: ثم اختلف أهل التأويل في المعروف الذي أذن الله جل ثناؤه لولاة أموالهم أكلها به، إذ كانوا أهل فقر وحاجة إليها فقال بعضهم: هو القرض يستقرضه من ماله ثم يقضيه.[3]

قال ابن كثير: قال الفقهاء: في الآية

له أن يأكل من أقل الأمرين أجرة مثله أو قدر حاجته.[4]

قال الماوردي(من كان فقيرا فيأكل بالمعروف...) فيه أربعة أقاويل.

١. أنه القرض، يستقرض إذا احتاج ثم يرده إذا وجد وهو قول عمر وابن عباس ، وجمهور التابعين.

٢. أنه يأكل ما يسد الجوعة ويلبس ما يواري العورة ولاقضاء قول الحسن وقتادة وغيرهم.

١- سورة النساء (٦)

٢- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٥٤/٣ مرجع سابق.

٣- المرجع السابق (٢٥٥)

٤- تفسير القرآن العظيم ٤٦٤/١ مرجع سابق.

٣. أنـــه يأكل من ثمرة ويشرب من رسل ما شيته من غير تعرض لما سوى ذلك من فضة أو ذهب. وهذا قول أبي العالية والشعبي.

٤. أنه يأخذ إذا كان محتاجاً أجرة معلومة. وهذا قول عطاء.[١]

هـــذه أقـــوال أوردها الماوردي في نكته فنجد في بعض الروايات ما يؤيد القـــول الثاني، وهو ما روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا سأل النبـــي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا نبي الله، إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحـــل مـــن ماله؟ فقال: كل من مال يتيمك غير مسرف ولا واق مالك بماله) وفي رواية النسائي (غير مسرف ولا مباذر ولا متمائل)[٢]

أما رواية ابن جرير: عن قتادة أن عم ثابت بن رفاعة وثابت يومئذ يتيم في حجره، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ...الخ) وذكر الحديث.

قال ابن جرير الطبري:

أولـــى الأقـــوال في ذلك بالصواب، قول من قال: بالمعروف الذي عناه الله تـــبارك في قوله (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) أكل مال اليتيم عند الضرورة والحاجـــة إليه على وجه الاستقراض منه، فأما على غير ذلك الوجه. فقير جائزله أكلـــه، وذلـــك لأن الجميع مجمعون على أن والي اليتيم لا يملك من مال يتيمه إلا القيام بمصلحته.[٣]

اتفق الفقهاء أن الولي إذا كان ميسرا، فلا يأكل من مال اليتيم شيئا، إن كان فقـــيرا فلـــه أقل الأمرين، من أجرته أو قدر كفايته؛ لأنه يستحقه بالعمل والحاجة جميعا، فلم يجزه أن يأخذ إلا ما وجد فيه.

فـــإذا أكل منه ذلك القدر ، ثم أيسر؛ فإن كان أبا لم يلزمه عوضه ، رواية واحـــدة؛ لأن للأب أن يأخذه من مال ولده ما شاء مع الحاجة وعدمها ، وإن كان غير الأب فهل يلزمه عوض ذلك؟ على روايتين.

١- نظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ٤٥٤/١ مرجع سابق

٢- رواه أحمـــد في المسند (١٨٦/٢، ٢١٥) وابي داوؤد كتاب الوصايا ١١٤/٣. وابن ماجة (وصايا) باب (من كان غنيا فيأكل بالمعروف ٩٠٧/٢ ح٢٧١٨ وذكره ابن جرير بسند عن قتادة ٥٩٠/٧. ونسبه السيوطي لعبد بن حميد ٤٣٧/٢.

٣- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٦٠/٣ - ٢٦١

أحدهمـــا: لـــم يلـــزمه. وهو قول الحسن واحد قولي الشافعي لأن الله أمر بـــالأكل مـــن غـــير ذكر عوض، فاشبة سائر ما أمر بأكله لأنه عوض عمله ولم يلزمه بدله كالأجير والمضارب.

والثانـــية: يلـــزمه عوضه. وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وأبي العالـــية؛ لأنه استباحه بالحاجة من مال غيره، فلزمه قضاؤه، كالمضطر إلى طعام غيره.[1]

واســـتدل أصـــحاب القول الأول بأن الله تعالى أباح له الأكل بالمعروف وكان هذا مثل الأجرة.

أمـــا أصحاب القول الثاني: فاستدلوا بما روي (عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (ألا إنـــي انزلت نفسي منزلة مال اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف، فإذا أيسرت قضيت)[2]

وقـــال الحنفية فيما رواه الجصاص عنهم أنه لا يأخذ على سبيل القرض ولا على ســـبيل الابـــتداء سوا كان غنيا أو فقيرا [3]، واحتجوا بعموم الآيات (وآتوا اليتامى أموالهـــم)، (إن الذيـــن يـــأكلون أموال اليتامي...) وغيرهما قال الجصاص: فهذه محكمـــة حاصرة لمال اليتيم على وصية وقوله (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) متشـــابهة محتمل فوجب رده على ذلك المحكمات، وكما روى عن ابن عباس انه قال: (ومن كان فقيرا...) الآية نسختها (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما)[4]

وهـــنالك قـــول آخـــر: وهـــو ما روى عن الشعبي أنه بمنزلة الميتة يتناوله عند الضرورة، فإذا ايسر قضاه، فإذا لم يوسر فهو في حل.[5]

١- انظر المغنى لابن قدامة ٣٤٤/٦. مرجع سابق.

٢- اورده ابـــن جرير الطبري في تفسيره وعذاه إلى ابو كريب قال: تناويكع عن سفيان عن ابي اسحاق عن حارثة بن مصرف (وذكر الحديث) انظر جماع البيان عن تاويل أي القرآن ٢٥٥/٤.

٣- انظر أحكام القرآن / للجصاص ٩٦/٢ – مرجع سابق.

٤- المرجع السابق ٩٥/٢ .

٥ المرجع السابق .

وقــد رجــح الإمــام الطبري القول بجواز الأخذ على وجه الاستقراض وقد تقدم قوله.[1]

وقــد شــدد الله عز وجل في أكل مال اليتيم ونهى عن الاقتراب منه إلا بالتي هي أحسن قال تعالى:

ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن...)

قال ابن جرير الطبري:

لا تقربو ماله إلا ما فيه صلاحه

ورد فــي تفســيره عن مجاهد قال: التجارة فيه ومنهم من قال: يبتغي له فيه، ولا يأخذ من ربحه شيئا[2].

وقــد روى ابو داوؤد بسند ابن عباس قال: لما انزل الله (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتــي أحســن...)[3] أنطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شــرابه ، وجعل يفصل طعامه فيحبس له حتى ياكله او يفسد ، فشق ذلك عليهم ، فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (يسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خيرا...)[4] فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه.[5]

وورد في تفسير ابن جرير الطبري:

يعني بالمخاطبة. ركوب الدابة: وخدمة الخادم وشرب اللبن. وذلك لأنهم كانوا في الجاهلية يعظمون من شأن اليتيم، فلا يمسون من أموالهم شيئا ولا يركبون دابة ولا يطعمــن لهــم طعام ، فأصابهم في الإسلام جهد شديد فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم من شأن اليتامى، وعن مخالطتهم فنزلت الآية[6].

١- انظر قوله ص١٨٠ – من هذا البحث.

٢-أنظر جامع البيان عن تأويل اى القرآن ٨٥/٥.

٣-الانعام (١٥٢).

٤-سورة البقرة (٢٢٠).

٥- انظر سنن أبي داؤود كتاب الوصايا باب مخالطة اليتيم من الطعام ١١٤/٣

٦-أنظر جامع البيان عن تاويل آى القرآن ٣٧٢/٢ .

قال القرطبي: في نص الآية:

فـــيه جواز التصرف في مال اليتيم، تصرف الوصي في البيع والقسمة وغير ذلك علـــى الاطلاق لهذه الاية فإذا كفل الرجل اليتيم وجازه وكان في نظره جاز عليه فعلـــه؛ وإن لم يقدمه وآل عليه؛ لأن للآية مطلقة والكفالة ولاية عامة. لم يؤثر عن أحـــد مـــن الخلفـــاء أنـــه قدم أحداً على اليتيم مع وجودهم في أزمتهم وإنما كانوا يقتصرون على كونهم عندهم.[١]

فأما قرض مال اليتيم ، فإذا لم يكن فيه حظ له ، لم يجز قرضه، فمتى أمكن الولي الـــتجارة به أو تحصيل عقال له فيه الحظ. لم يقرضه؛ لأن ذلك يفوت الحظ على اليتيم، وإن لم يكن ذلك؛ وكان قرضه حظا لليتيم ، جاز:[٢]

وقيل لأحمد: إن عمر استقرض مال اليتيم قال: إنما استقرض نظر لليتيم واحتاط؛ إن اصابه بشيء غرمه.[٣]

قال الثورى[٤]:

لا يعجبنـــي أن ينتفع من ماله بشيء، وإن لم يكن على اليتيم فيه ضرر نحو اللوح يكتب فيه.[٥]

ومـــنهم مـــن قال: يستقرض الوصي من مال اليتيم إذا احتاج إليه ثم يقضيه ويأكل الوصي من مال اليتيم بقدر عمله فيه إذا لم يضر بالصبي[٦].

قال سيد قطب:

فعلى والي اليتيم ألا يقرب ماله إلا بالطريقة التي هي أحسن لليتيم. فيصونه وينميه حتى يسلمه كاملا ناميا عند بلوغه أشده. أي استرد قوته الجسمية والعقلية؛ ليحمي

١- انظر الجامع في احكام القرآن ٦٣/٣.

٢- انظر المفتي لأبن قدامة ٣٣٤/٦) مرجع سابق

٣- المرجع السابق.

٤- الثورى: هو سفيان بن سعيد بن مسروف الثورى ابو عبد الله الكوفي أحد الائمة الاعلام من الثقات، قال ابـــن المـــبارك كتبت من الف ومائة شيخ ما كتبت من افضل من سفيان. مائة سنة ١٦١هـــ – انظر طبقات الحفاظ ٩٠.

٥- انظر أحكام القرآن/ للجصاص ٩٦/٢.

٦-المرجع السابق –نفس الصفحة ..

مالـــه ويحســـن القـــيام عليه. وبذلك تكون الجماعة قد أضافت إليها عضوا نافعا وسلمته حقه كاملا.

المبحث الثاني

مايتعلق بالوصايا بالكيل والعدل والوفاء

فيه خمس مطالب:

المطلب الاول : الامر بايفاء الكيل والميزان واثاره

المطلب الثاني : عاقبة تطفيف الكيل والميزان

المطلب الثالث : تفسير العدل في القرآن الكريم

المطلب الرابع : من مظاهر العدل في القرآن والسنة

المطلب الخامس : الوفاء بالعهد وفوائده

المطلب الأول:

الأمر بايفاء الكيل والميزان وآثاره

إن الكيل والميزان من المعاملات المتبادلة بين الناس لذلك نجد القرآن اهتم بها وجعلها من هذه الوصايا قال تعالى(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)[1]

قال ابن جرير الطبري:

يقول تعالى ذكره: (قل تقالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا به شيئا...) وأن أوفوا الكيل والميزان.

يقول: لا تبخسوا الناس الكيل إذا كلتموهم، والوزن إذا وزنتموهم ، ولكن أوفوهم حقوقهم ، وايفاؤهم ذلك: إعطاؤهم حقوقهم تامة بالقسط يعني العدل.[2]

قال القرطبي: في قوله (وأوفوا الكيل والميزان ...)

أي بالاعتدال في الأخذ والعطاء عند البيع والشراء والقسط: العدل.[3]

قال الفخر الرازي:

اعلم أن كل شيء بلغ تمام الكمال ، فقد وفي وتم . يقال : درهم واف، وكيل واف، وافيه حقه، ووفيته إذا اتتمته، واوفى الكيل إذا أتمه، ولم ينقص منه شيئا.

وقوله (الميزان) أي الوزن بالميزان

وقوله (بالقسط) أي العدل لا بخس ولا نقصان.[4]

١- سورة الانعام (١٥٢)

٢- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٦/٨.

٣ -انظر الجامع لأحكام القرآن ٨٦/٧. .

٤- انظر مفاتيح الغيب / للرازي ٩٢/١٣.

قال الفخر الرازي:

فإن قيل: إيفاء الكيل والميزان هو عين القسط فما الفائدة من هذا.

قلـــنا: أمـــر الله المعطي بايفاء ذي الحق حقه من غير نقصان وأمر صاحب الحق بأخذ حقه من غير طلب الزيادة.[1]

ذكر الماوردي في تفسير قوله تعالى (واوفوا الكيل والميزان بالقسط...)

قال: أمر في مال البائع من تأديبه بمثل ما أمر به في مال اليتيم.[2]

كما ورد في محاسن التأويل:

في قوله تعالي:(وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)[3]

كمـــا عطـــف الأمر بإيفاء الكيل والميزان وذلك في كيلا، وكانوا يتوازون الذهب والفضـــة وكـــانوا يطففون حرصا على الربح، فلذلك أمرهم بالوفاء وعدل عن أن ياتي بالنهي كما في قول شعيب) [4]

إشـــارة إلى أنهم مأمورون بالحد الذي يتحقق فيه العدل وافيا، وعدم النقص يساوي الوفاء.

ولكـــن اختـــيار الأمـــر بالايفـــاء اهـــتمام به لتكون النفوس متلفة إلى جانب ترك التنقيص[5].

كمـــا يكون إيفاء الكيل والميزان بالاستطاعة كما قال تعالى في بقية الاية (لا نكلف نفسا إلا وسعها).

١-المرجع السابق ٩٢/١٣.

٢- انظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ١٨٨/٢.

٣- سورة الاعراف (٨٥)

٤- انظر محاسن التأويل/ محمد جمال الدين القاسي ٢٥٦٨/٦. دار احياء الكتب العربية.

٥- انظر التحرير والتنوير / لابن عاشوراء (الشيخ محمد الطاهر) ١٦٥/٨ . دار سحنون لنشر والتوزيع.

قال ابن جرير الطبري:

(فإنـــه يقول: (لا نكلف نفسا من إيفاء الكيل والوزن إلا ما يسعها، فيحل لها ، ولا تحـــرج فيه؛ وذلك أن الله جلا ثناؤه علم من عباده أن كثيرا منهم تضيق نفسه أن تطيـــب لغيره بما لا يجب عليها له، فأمر المعطي بايفاء رب الحق حقه الذي له ، ولـــم يكلفـــه الزيادة عليه من ضيق نفسه لها، وأمر الذي له في النقصان عنه من ضـــيق نفســـه، فلم يكلف نفسا إلا ما لا حرج فيه ولا ضيق[1] ، فلذلك قال تعالي (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)[2]

قـــال القرطبـــي: (لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) أي طاقتها في إيفاء الكيل والوزن. وهذا يقتضـــي أن الأوامر إنما هي فيما يقع تحت قدرة البشر، من التحفظ والتحرز. وما (يمكن الاحتراز عنه من تفاوت ما بين الكيلين؛ ولا يدخل تحت قدرة البشر فمعفو عنه.[3]

قال الماوردي في نكته[4]:

يعنـــي أنه لما كان العدل في الوزن والكيل مستحقا، كان تحديد أقل القليل متعذرا ، كان ذلك عفوا لأنه لا يدخل في الوسع فلم يكلفه.[5]

كما ورد في تفسير الكاشف أن قوله (لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ا).

قـــال: (هـــي جملة معترضة ، والقصد منها التنبيه إلى أن الوفاء المطلوب بالكيل والميزان: هو الوفاء الممكن المعروف بين الناس، وهم يتسامحون بزيادة ما قل أو

١- أنظر جامع البيان عن تأويل آى القرآ ن ٨ /٨٦ .

٢ - سورة الانعام الاية (١٥٢) .

٣- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٦/٥. مرجع سابق

٤- أنظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ١٨٨/٢.

٥- انظر الجامع لأحكام القرآن ٨٩/٧ – مرجع سابق

نقصانه؛ لأن مراعاة الحد العادل فيه نحو من العسر والفرج.[1]

كما ورد في محاسن التأويل أن قوله (لا نكلف نفسا وسعها) أي جهدها بالعدل، لبيان أن مراعاة الحد من القسط الذي لا زيادة فيه ولا نقصان، مما يجري فيه الحرج لصعوبة رعايته. فأمر ببلوغ الوسع، وان الذي ما وراءه معفو عنه.[2]

وقد روى ابن مردويه عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفسا وسعها: من أوفي على يده في الكيل والميزان والله أعلم بصحة نيته بالوفاء فيها . لم يؤاخذ.[3]

وقد أمر الله عز وجل بإيفاء الكيل في سورة الإسراء قال تعالى: (...وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم...)[4]

يعني الله تعالى ذكره(وقضي أن (أوفوا الكيل للناس) "إذا كلتم" لهم حقوقهم قبلكم، ولا تبخسوهم. (وزنوا بالقسطاس المستقيم).

يقول: (وقضي أن زنوا أيضا إذا وزنتم لهم بالميزان وكما حثت السنة أيضا علي إيفاء الكيل والميزان وكذلك مدح السلف الأرض الذي يقيم فيها الكيل والميزان وذم الأرض الذي ينقص فيما المكيال، فقد ورد في موطأ مالك عن يحي بن سعيد؛ أنه سمع سعيد بن المسين يقول: إذا جئت أرضا يوفون الكيل والميزان، فأطل المقام بها. وإذا جئت أرضا ينقصون الميزان فاقلل المقام فيها.[5]

---

١ - انظر التفسير الكاشف/ محمد جواد مغنيه ٢٨٤/٣. طبعة دار العلم لملايين. الطبعة الاولى ١٩٦٨م .

٢- انظر محاسن التأويل/ محمد جمال القاسمي ٢٥٦٧/٦ – مرجع سابق.

٣-الحديث ذكره ابن كثير في تفسيره وعذاه إلى ابن مردويه وقال فيه: مرسل غريب. أنظر تفسير القرآن العظيم ١٦٦/٢. لم أجده في كتب السنة.

٤-الاسراء (٩١).

٥- انظر موطأ الامام مالك. كتاب (البيوع) باب (جامع البيوع) ٦٨٥/٢.

فإيفـــاء الكـــيل والميزان من البيع الذي أحب الله صاحبه ففي الحديث عن يحي بن سـعيد؛ أنـــه سمع محمد بن المنكر يقول: أحب الله عبدا (سمحا إن باع. سمحا إن اشترى ، سمحا إذا قضى، سمحا إذا اقتضى).[1]

ولعل هذه الصفة الحميدة إذا توفرت في المجتمع المسلم فإنما تترك آثاراً طيبة ومعالم حميدة ومن أهم هذه الآثار:

١. السخاء والكرم والجود:

وهذه الصفة الحميدة مدحها أهل العلم والفضل.

قال عبد الله بن المبارك:[2]

سخاء النفس عما في أيدي الناس أفضل من سخاء النفس بالبذل.[3]

ومما ورد في الشرع الحكيم من الترغيب في هذا الخلق العظيم قوله(لَّيسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ)[4]

وقوله صلى الله عليه وسلم(إن الله جواد يحب الجود ومكارم الأخلاق).[5]

٢. الإيثار:

وقال ابن القيم فيه:

الإيثار ضد الشح فإن المؤثر على نفسه تارك ما هو محتاج اليه:

والشحيح مريض على ما ليس بيده.[6]

وقد مدح الله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لاتصافهم بهذه الصفة قال تعالى

١- اخـرجه البخاري عن طريق ابي غسان محمد بن مطرف. عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعا في كتاب (البيوع) باب (السهولة والسماحة في اشلراء والبيع) ح ٢٠٧٦. ومالك في الموطأ (باب جامع البيع) ٢/ ٦٨٥. واللفظ له.

٢- عـبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التيمي مولاهم أحد الائمة الاعلام. ثقة عالم متثبت. مات سنة (٢٥٠) صحيح الحديث. انظر طبقات الحفاظ (١٢٣).

٣- انظر مدارج السالكين ٢/٣٠٣. مرجع سابق.

٤- سورة البقرة (٢٧٢).

٥- ذكره ابن حجر في الفتح ١/٣٠ – انظر كنز العمال (٣٧٥٠٧)

٦- انظر مدارج السالكين ٢/٣٠٣.

(وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)١

٣. توازن الأخلاق:

وهـــي من الصفات الحميدة التي اتصف بها النبي صلى الله عليه وسلم، وقد اثنى الله تعالى عليه بحسن الخلق فقال: (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ)٢

وقــد بعــث الله نبــيه صلى الله عليه وسلم بإتمامها فقال صلى الله عليه وسلم(إنما بعثت لأتم مكارم الاخلاق)٣

٤. الترابط والتآلف بين الناس.

١- سورة الحشر (٩)

٢- سورة القلم (٤).

٣- ذكره البيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٩٢). وفي ذيله الجوهر النقي. دار الفكر د. ت.

المطلب الثاني:

عاقبة تطفيف الكيل والميزان:

فكمـــا امر الله عز وجل بايفاء الكيل والميزان، كذلك نهى عن تطفيفه وبين عاقبة التطفف قال تعالى:

(وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ *الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ * أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ *لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)[1]

ومعنى قوله تعالى (ويلٌ للمطففين)

قال ابن جرير الطبري:

الـــوادي الـــذي يســـيل من صديد أهل جهنم في آسفلها للذين يطففون، يعني للذين ينقصون الناس ويبخسونهم حقوقهم في مكاييلهم إذا كالوهم، أو موازينهم إذا وزنوا لهم عن الواجب لهم من الوفاء، وأصل ذلك من الشيء الظفيف، وهو القليل الوزن ، والمطفـــف والمقلل حق صاحب لحق عماله من الوفاء والتمام في كيل أو وزن ومـــن قـــيل للقـــوم الذين يكونون سواء في حسبه أو عدد هم سواء لطف الصاع، كقرب الممتلئ منه ناقص للمل[2]

وســـبب الآيـــة: (ما روي عن ابن عباس قال: لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، كانوا من أخبث الناس، كيلا، فأنزل الله تعالى (ويل للمطففين ...) فأحسنوا الكيل بعد ذلك.[3]

كمـــا أورد في تفسير القرطبي عن ابن عباس: أنها أول سورة نزلت على رسول الله صـــلى الله علـــيه وســـلم ساعة نزل المدينة وكان هذا فيهم؛ كانوا إذا اشتروا اســـتوفوا بكـــيل راجح فإذا باعوا بخسوا المكيال والميزان، فلما نزلت هذه السورة انتهوا، فهم أوفى الناس كيلا بعد يومهم هذا.[4]

١- سورة المطففين (١-٦)

٢ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٩٠/٣٠. مرجع سابق

٣- اورده الطبري في التفسير ٩١/٣٠ ، وابن ماجة في السنن ٧٤٨/٢ . ح ٢٢٢٣.

٤- انظر الجامع لأحكام القرآن ١٦٤/١٩ - مرجع سابق

كمـــا ورد فـــي تفســـير ابـــن كثـــير أن المراد بالتطفيف ههنا البخس في المكيال والمـــيزان، إمـــا بالازدياد إذا اقتضى من الناس، وإما بالنقصان إن قضاهم؛ ولهذا فســـر تعالى المطففين الذين وعدهم بالخسار والهلاك وهو الويل، بقوله تعالى (إذا اكتالوا علي الناس يستوفون) أي يأخذوا حقهم الوافي الزائد.[1]

قال الزجاج:[2]

(ويـــلٌ) رفـــع بالابـــتداء والخبر قوله (للمطففين ، ولو كان في غير القرآن لجاز للمطففين).

(والويـــل): كلمـــة تقال لكل من هو في عذاب وهلكة، والمطففون: الذين ينقصون المكـــيال والميزان، غلا الشيء الحقير الطفيف ، وإنما أخذه من طف الشيء وهو جانبه أو جهته[3]

كما ورد في تفسير الماوردي أن كلمة (ويل) فيها سبعة أقاويل:

١. أنه وادي في جهنم.
٢. صديد أهل النار – قاله ابن مسعود.
٣. أنه النار.
٤. أنه الهلاك.
٥. أنه اشتى العذاب.
٦. أنه النداء بالخسار والهلاك، وقد تستعمله العرب في الحرب والسلب.
٧. أن أصـــله (وى) لفلان أي الجور لفلان ثم كثر استعمال الحرفين فوصلا بلام الإضافة.[4]

١- انظر تفسير القرآن العظيم ٦٢٣/٤ – مرجع سابق

٢- ازجـــاج : هـــو ابو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل عالم بالنحو واللغة ،لقب بذلك لأنه كان يحترف خـــراطة الـــزجاج. تاقت نفسه مع ما هو فيه من اقلال إلى التعلم ومعرفة اللغة. يوصف بأنه من اهل الدين والفضل توفي سنة ٣١١هـــ-٩٢٣م أنظر الأعلام ٤٠/١.

٣ – انظر معاني القرآن/لأبي اسحاق ابراهيم(الزجاج) انظر ترجمته في كتابه معاني القرآن للزجاج ٢٩٧/٥. الطبعة الاولى (١٤٠٨هـــ – ١٩٨٨م) منشورات المكتبة العصرية – بيروت.

٤- انظر النكت والعيون في تفسير الماوردي ٢٢٦/٦ – مرجع سابق.

كمـــا ورد في التفسير المنير معنى قوله (ويلٌ للمطففين) أي عذاب شديد للمنقصين فـــي الكـــيل أو الوزن، والتطفيف: الأخذ في الكيل أو الوزن شيئا طفيفا، أي نزرا حقيرا أو يسيرا.

ومعنى قوله (الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون)

قال ابن جرير:

الذين إذا اكتالوا من الناس مالهم قبلهم يستوفون لانفسهم فيكتالون منهم وافيا.[1]

قال بن كثير:

في معنى (يستوفون) أي يأخذون حقهم الوافي الزائد[2]

ومعنى قوله (وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون...)

قال ابن جرير الطبري:

وإذا هم كالوا لناس أو وزنوا لهم (يخسرون) أي ينقصونهم.[3]

قال الزجاج في معنى قوله (إذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون)

أي ينقصـــون في الكيل والوزن، ويجوز في اللغة يخسرون يقال: اخسرت الميزان وخسرته.[4]

وقال تعالى في توبيخهم(ألا يظن اولئك أنهم مبعوثون)

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

ألا يظن هولاء المطففون الناس في مكاييلهم وموازينهم أنهم مبعوثون من قبورهم بعد مماتهم (ليوم عظيم) أي ليوم عظيم شأنه هائل أمره فظيع هوله؟[5]

وقال ابن كثير:

أي مـــا يخاف أولئك من البعث والقيام بين يدي من يعلم السرائر والضمائر عظيم الهول كثير الفزع قليل الخطب، من خسر فيه أدخل نارا حامية.[6]

١- انظر الجامع لآحكام القرآن (٩١/١٥) – مرجع سابق.

٢- انظر تفسير القرآن العظيم ٦٢٣/٤. مرجع سابق.

٣- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٩١/٣٠ – مرجع سابق.

٤- انظر معاني القرآن / للزجاج ٢٩٨/٥ – مرجع سابق.

٥- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٩١/٣٠ – مرجع سابق

٦ – انظر تفسير القرآن العظيم ٦٢٣/٤ – مرجع سابق .

كمـــا ورد في تفسير الماوردي أن قوله تعالى (يوم يقوم الناس لرب العالمين) فيها ثلاث أقاويل:

١. يوم يقومون من قبورهم.

٢. يوم يقومون بين يديه تعالى للقضاء.

٣. جبريل يقوم لرب العالمين.

يحتمل قولا رابعا وهو يقومون لرب العالمين في الآخرة بحقوق عباده في الدنيا.[١]

قال الزجاج:

(يـــوم عظـــيم) أي يوم القيامة: أي انهم لو ظنوا أنهم يبعثون ما نقصوا في الكيل والوزن.[٢]

فـــإذا كـــان إيفاء الكيل يترك أثاراً طيبة فإن تطفيف الكيل يترك وراءه جملة من أخـــلاق ذمـــيمة مـــنها على سبيل المثال: الظلم – الغش – وحب النفس – والشح وغيرها.

ما يستفاد من هذه الايات:

١. التطفيف: هو انقاص حق الاخر في الكيل والميزان ونحوهم من المقاييس حرام شـــرعا. موجـــب للاثـــم الشديد والعذاب الأليم في الآخرة، وهو أيضا رذيلة اجتماعية ونقيصة وعيب يطعن في الخلق. يؤدي إلى اجتماع الناس عن فاعله.

٢. الآيات فيها توبيخ للمطففين وانكار وتعجيب عظيم عن حالهم في الاحتراء على التطفـــيف، كأنهم لا يظنون أنهم مبعوثون يوم القيامة، فمسؤولون عما يفعلون، والظـــن هـــنا بمعـــنى اليقين، أي الا يوقن هؤلاء، ولو أيقنوا ما نقصوا الكيل والوزن وهذا دليل على أن التطفيف من الكبائر.[٣]

١- انظر النكت والعيون ٦/٢٢٧ – مرجع سابق.

٢- انظر معاني القرآن / للزجاج ٥/٢٩٨ – مرجع سابق.

٣- انظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة ٣٠/ ١٤٤-١١٥.

قال الإمام للرازي:

رأي أكثر العلماء على أن قليل التطفيف وكثيره يوجب الوعيد. وبالغ بعضهم حتى عد العزم عليه من الكبائر.[1]

---

١ – انظر التفسير الكبير ٨٩/٣١ – مرجع سابق.

المطلب الثالث:

تفسير العدل في القرآن الكريم:

العدل لغة: هو ضد الجور.

وما قام في النفوس أنه مستقيم ، وعدل الحكم تعديلا: أقامه.

والاعتدال توسط حال بين حالين في حكم أو كيف وكل ما تناسب فقد اعتدل، وكل ما أقمته فقد عدلته.١

والعدل بمعناه العام من أوجب الواجبات والزمها. إذ أمر الله تعالى به في قوله﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾٢.

قال ابن جرير الطبري:

العدل: هو الإنصاف ، ومن الإنصاف: الإقرار بما أنعم علينا بنعمته، والشكر له على إفضاله ، وتولى الحمد أهله. وإذا كان ذلك هو العدل ، لم يكن للأوثان والأصنام عندنا يد تستحق الحمد عليها، كان جهلا بنا حمدها، فلزمنا أن نشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لذلك قال من قال: العدل في هذه الموضع: شهادة أن لا إله إلا الله.٣

كما ورد في تفسير القرطبي:

أن العدل: هو كل مفروض من عقائد وشرائع في أداء الأمانات، وترك الظلم والإنصاف، وإعطاء الحق.٤

١- انظر القاموس المحيط (١٣٣٢) – مرجع سابق.

٢- سورة النحل (٩٠)

٣- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ١٦٢/١٤.

٤ - انظر الجامع لأحكام القرآن ١٠٩/١.

كما ذكر أن البيضاوي [1] قال:

أن العدل هو التوسط في الأمور اعتقادا كالتوحيد المتوسط بين التعطيل والتشريك، وعمـــلا كالتقـــيد بـــاداء الواجبات المتوسط بين البطالة والترهب، وخلقا كالجود المتوسط بين البخل والتبذير.[2]

قال ابن العربي:

العـــدل: هو مع العالم، وحقيقته التوسط بين طرفي النقيض، وضده الجور؛ وجعل العـــدل في اطراد الأمور بين ذلك على أن يكون الامر جاريا فيه على الوسط في كل معنى.

فالعدل بين العبد وربه: هو إيثار حق الله على حق نفسه، وتقدم رضاه على هواه، والاجتناب للزواجر، والامتثال للأوامر.

اما العدل بينه وبين نفسه فمنعها عما فيه هلاكها، كما قال تعالى (... وَنَهَى النَّفسَ عَنِ الهَوَى...)[3] ولزوم القناعة في كل حال.

أمـــا العـــدل بيـــنه وبيـــن الخلق ففي بذل النصيحة وترك الخيانة فيما قل وكثر؛ والإنصـــاف من نفسك لهم بكل وجه ولا يكون لأحد منك مساة بقول أو فعل، ولا فـــي ســـر ولا في علن، حتى في الهم والقزم، والصبر على ما يصيبك منهم من البلوى وأقل ذلك الإنصاف من نفسك وترك الأذى.[4]

قال الإمام الرازي:

العـــدل: هـــو عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وذلك أمر واجب الرعاية في جميع الأشياء.[5]

١- البيضـــاوي: ناصـــر الديـــن ابي سعيد عبد الله بن عمر ابن محمد الشيرازي البيضاوي له مؤلفات منها (أنـــوار التنزيل واسرار التأويل كان فحلا من فحول أهل الاصول. اثنى عليه العلماء – انظر المفسرون بين التاويل في ايات الصفات لمحمد بن عبد الرحمن ٩٥/٢.

٢- انظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة لوهبه الزحيلي ٢١٢/١٤. مرجع سابق.

٣- سورة النازعات الاية (٤٠).

٤- انظر احكام القرآن لابن العربي ١١٦٠/٣ – مرجع سابق.

٥- انظر التفسير الكبير للرازي ، ١٠ /١٠٤.

قال سفيان بن عيينة:١

العدل في هذا الموضع: هو استواء السريرة، والعلانية من كل ما عمل لله عملا.٢

كما أن العدل في القرآن الكريم ورد لمعاني كثيرة منها:

١- العدل في أداء الشهادات دون زيف أو تضليل.

قال تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) .٣

٢- العدل في المعاملات. كما في آية الدين.

قال تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ))٤ فلن يحول بين قريب أو خوف جاه قال تعالى :

١- سفيان بن عينة بن ابي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي الأعور . أحد أئمة الاسلام ، روى عن الزهري وزيد ابن اسلم، قال ابن المديني: ما في اصحاب الزهري اتقن من ابن عينة. قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز توفى سنة ١٩٨ أنظر تاريخ بغداد٩/١٧٤.

٢- انظر التفسير المنير/ لوهبة الزحيلي – ٢١٨/١٤٠ – مرجع سابق.

٣ – سورة النساء (١٣٥).

٤- سورة البقرة (٢٨٢).

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى)١

فأمـــر الله تعالى داود بالعدل كما أمر به محمدا عليه السلام وجعل ذلك من دعائم رسالته وأسس دعوته كما قال تعالى: (فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ)٢

كمـــا أخـــبر الله عز وجل أنه يحب أهل العدل في قوله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)٣

قال الامام الماوردي:

مـــن القواعد التي تصلح بها الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة ، وأمورها ملتئمة، فهـــي عدل شامل يدعوا إلى الإلفة ويبعث على الطاعة وتعمر به البلاد وتنموا به الأموال، ويكثر معه النسل ويأمن به السلطان.

فقـــد قـــال الهرمزان لعمر حين رآه وقد نام مبتذلا: عدلت فأمنت فنمت ٤. وليس شيء اسرع في خراب الارض ولا افسد لضمائر الخلق من الجور، لأنه ليس يقف على حد ولا ينتهي إلى غاية ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل٥

١- سورة المائدة (٨)

٢ سورة الشورى (١٥)

٣- سورة الحجرات (٩)

٤- انظر ادب الدين والدنيا / لابي الحسن على ابن حسين المصري الماوردي المتوفى سنة (٤٥٠)ص١٢٩ الطبعة السادسة (١٢٩) بالمطبعة الاميرية القاهرة (١٣٤٤هـ - ١٩٢٥م).

٥- المرجع السابق ص١٢٩.

المطلب الرابع

من مظاهر العدل في القرآن الكريم

للعدل مظاهر كثيرة يتجلى فيها نذكر أهمها:

١. العدل مع الله: بألا يشرك معه في عبادته وصفاته غيره، أي أنه يتعلق بتوحيده وعبادته وحده وقد تقدم الكلام عن ذلك في الوصايا المتعلقة بالعقيدة.

وأيضا من العدل مع الله أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر.

ومن الأدلة على طاعته قوله تعالى:

(وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا)١

ومن الأدلة على ذكره وشكره قوله تعالى: (فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ)٢

ومن الأدلة على ذكره أيضا قوله تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا)٣

ومن الأدلة على ذكره عز وجل من السنة:

ما روى عن أبي هريرة رضي الله قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم (مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي من الميت)٤

---

١ - سورة النساء (٦٩)

٢- سورة البقرة (١٥٢)

٣- سورة الاحزاب (٣٥)

٤ - رواه البخاري في كتاب الدعوات. انظر فتح الباري ٢٠٨/١١ . وانظر مختصر صحيح البخاري للزبيدي. رقم ١٩٩٥م. واخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب (استجاب صلاة النافلة في بيته) ٥٣٩/١ ح ٧٧٩ - واللفظ للبخاري.

٢. العدل في القول:

وهذا ما يهمنا في هذا البحث؛ لأن العدل في القول هو أحد الوصايا العشر التي دار الحديث عنها في هذا البحث حيث قال تعالى:

(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)[١]

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

يعني تعالى ذكره إذا حكمتم بين الناس وتكلمتم فقولوا الحق بينهم، واعدلوا وانصفوا ولا تجودوا ولو كان الذي يتوجه الحق عليه والحكم ذا قرابة لكم، ولا يحملنكم قرابة قريب،أو صداقة صديق، حكمتم بينه وبين غيره، أن تقولوا غير الحق فيما احتكم إليه فيه.[٢]

قال القرطبي:

يتضمن الأحكام والشهادات ولو كان الحق على مثل قراباتكم.[٣]

قال الإمام الرازي:

واعلم أن هذا من الإمور الخفية التي أوجب الله تعالى فيها أداء الأمانة، والمفسرون حملوه علىأداء الشهادة فقط، والأمر والنهي فقط، ويدخل فيه ما يقول المرء في الدعوة إلى دين الله، ويدخل فيه أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقع على وجه العدل من غير زيادة في الإيذاء ونقصان عن القدر الواجب، ويدخل فيه حكم الحاكم بالقول، ثم إنه تعالى بين أنه يجب أن يسوي فيه بين القريب والبعيد، لأنه لما كان المقصود منه طلب رضوان الله تعالى ولم يختلف ذلك بالقريب والبعيد.[٤]

---

١ - سورة الانعام (١٥٢)

٢ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٦/٨ مرجع سابق.

٣- انظر الجامع لأحكام القرآن القرطبي/ ١٣٧/٧ - مرجع سابق.

٤ - انظر التفسير الكبير ٢٤٨/١٣ - مرجع سابق.

قال النيسابوري :

الأولى أن يحمل على الأقوال كلها ، يدخل فيه قول الرجل في الدعاء إلى الدين، وتقرير الدلالة عليه، بأن يذكر الدليل مخلصا عن الحشو، ومبرءا عن النقص ومجرد عن الوصية والجدال على مقتضى الهوى والتشهي ...، وكذا الحكاية والرواية، وللرسالة وحكم الحاكم، بحيث يسوي فيه بين القريب والبعيد، ولا ينظر إلا إلى رضا الله.١

٣. العدل في الحكم بين الناس:

وذلك بإعطاء كل ذي حق حقه، وما يستحقه والدليل على هذا المظهر من مظاهر العدل قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) ٢

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

ويأمركم إذا حكمتم بين رعيتكم أن تحكموا بينهم بالعدل والإنصاف ، وذلك حكم الله الذي نزله في كتابه وبينه على لسان رسوله لا تعدوا ذلك فتجوروا عليهم.٣

قال القرطبي:

وهذا خطاب للولاة والأمراء والحكام ويدخل في ذلك المعنى جميع الخلق.٤

كما أورد الإمام الرازي في تفسيره أن الإمام الشافعي رضي الله عنه قال:

ينبغي للقاضي أن يسوي بين الخصمين في خمسة أشياء ، في الدخول عليه، والجلوس بين يديه، والإقبال عليهما والاستماع منهما، والحكم عليهما.٥

١- انظر غرائب القرآن ورغائب الفرقان / للامام نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري ت(٨٢٧)٨/٥٩.طبعة أولى (١٣٨١ه-١٩٦٢م)د.م.

٢- سورة النساء (٥٨).

٣ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ١٤٦/٥. مرجع سابق.

٤- انظر الجامع لأحكام القرآن ٢٥٨/٥.

٥ - أنظر التفسير الكبير ١١٤/١٠، مرجع سابق.

وهذا مثال عال للعدل في الحكم بين الناس:

بينما عمر بن الخطاب جالس، إذ جاءه رجل من أهل مصر، فقال: يا أمير المؤمنين هذا مقام العائذ بك، فقال عمر: لقد عذت بمجير ، فما شأنك؟ قال: سابقت على فرس أبناً لعمروا بن العاص فسبقته، وجعل يقمعني بسوطه ويقول: أنا ابن الأكرمين، فبلغ ذلك عمرو أبيه فخشي أن آتيك فحبسني في السجن فانطلقت منه فهذا الحين جئتك، فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو ابن العاص وهو أمير على مصر: (إذا أتاك كتابي هذا فاشهد الموسم أنت وولدك فلان) ، وقال للمصري: أقم حتى يجئ، فقدم عمرو وشهد الحج فلما قضى عمرو الحج وهو قاعد مع الناس، وعمروا وابنه إلى جانبه، قام المصري، فرمى اليه عمر بالدرة وضربه فلم ينزع حتى أحب الحاضرون أن ينزع من كثرة ما ضربه، وعمرُ يقول: اضرب ابن الأكرمين، فقال : يا أمير المؤمنين، قد استوفيت واشتفيت، قال: ضعها على صلعة عمرو، قال يا أمير المؤمنين ، قد ضربت الذي ضربني، قال: أما والله لو فعلت ما منعك أحد حتى تكون أنت التي تنزع، ثم قال لعمرو: يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا.[1]

٤. العدل بين الاولاد والزوجات:

فلا يفضل أحدا على آخر ولا يؤثر بعضهم على بعض في أي شيء كان.

فالعدل بين الزوجات هو شرط أساسي في التعدد فالذي لا يأنس في نفسه الكفاءة بهذا الشرط فليختصر على الواحدة لقوله تعالى: (وإن خِفتُم أَلَّا تُقسِطُوا فِي اليَتَامَى فَأنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِنَ النِّسَاءِ . . .وإن خِفْتُم أَلَّا تَعْدِلوا فَواحِدةً ذَلِكَ أَدْنى أَلت تَعُولوا)[2]

وقال ايضا (وَلَن تَستَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ المَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً)[3]

١- انظر منهاج المسلم/ أبو بكر الجزائري (١٢٦) ومناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب /لابن الجوزي (٧٤-٧٥) طبعة أولى (١٤٢١ه-٢٠٠٠م) .

٢ -سورة النساء (٣).

٣ - سورة النساء (١٢٩).

وقال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

يعني جل ثناؤه (لن تطيقوا أيها الرجال أن تسووا بين نسائكم وأزواجكم في حبهن بقلوبكن حتى تعدلوا بينهن في ذلك، فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة، إلا مثل ما لصواحبها ، لأن ذلك مما لا تملكونه، وليس إليكم (ولو حرصتم) يقول: ولو حرصتم في تسويتكم بينهن في ذلك. فلا تميلوا بأهوائكم إلى من لم تملكوا محبته منهن كل الميل، حتى يحملكم ذلك على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب لهن عليكم من حق في القسم لهن، والنفقة عليهن، والعشرة بالمعروف (فتذروها كالمعلقة) فتذروا التي هي سوى التي ملتم بأهوائكم اليها كالمعلقة، يعني كالتي لا هي ذات زوج، ولا هي أيم.١

قال ابن كثير:

أي لن تستطيعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه إن وقع القسم الصوري ليلة وليلة، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة وغيرهما. فإذا ملتم إلى واحدة فلا تبالغوا.

في الميل بالكلية، فتبقى هذه الأخرى معلقة.٢

كما أوجبت السنة التسوية بين الزوجات ففي الحديث يسند عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا كان عند الرجل امرأتان ، فلم يعدل بينهما ، جاء يوم القيامة وشقة ساقط.٣

---

١ - انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن - ٣١٣/٥.

٢ - انظر تفسير القرآن العظيم ٥٣٤/١ - مرجع سابق

٣- اخرجه الترمذي في الجامع الصحيح. كتاب (النكاح) باب (ما جاء في التسوية بين الضرائر) - ٤٤٦/٣ ح ١١٤١.

المطلب الخامس:

الوفاء بالعهد وفوائده

الوفاء بالعهد من الأمور المهمة في التعامل بين الناس لذلك نجد أن القرآن الكريم اهتم به وجعله من ضمن وصاياه.

فالوفاء في اللغة: من وفى بالعهد، وفاءا ضد غدر، والشيء وفياً: تم وكُثر. وأوفى عليه أسرف.١

وقد أمر الله عز وجل المؤمنين في أيما اية بالايفاء بالعقود أو العهود.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ)٢

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

يعني جل ثناؤه بقوله (يا ايها الذين آمنوا) : يا أيها الذين أقروا بوحدانية الله، وأذعنوا له بالعبودية، وسلموا له الألوهية، وصدقوا رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم في نبوته، وفيها جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه (اوفوا بالعقود) يعني: أوفوا بالعهود الذي عاهدتموها ربكم والعقود التي عاقدتموها إياه، وأوجبتم بها على أنفسكم حقائق، وألزمتم أنفسكم بها لله فروضا، فأتموها بالوفاء والكمال، والتمام منكم لله، بما الزمكم بها، ولمن عاقدتموه منكم بما أوجبتموه له بها على أنفسكم، فلا تنكثوها.٣

كما جعل الله عز وجل الوفاء بالعهد من ضمن الوصايا العشر الذي اهتم بها القرآن قال تعالى (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)٤

١- انظر القاموس المحيط: (١٧٣١)

٢ - سورة المائدة (١)

٣ - انظر جامع القرآن عن تأويل أي القرآن (٤٦/٦) سابق

٤- سورة الانعام (١٥٢).

قال ابن جرير الطبري:

يقــول: وبوصـــيه الله التي أوصاكم بها فأوفوا وإيفاء ذلك أن يطيعوه فيما أمر به ونهـــاهم وأن يعملـــوا بكتابة وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك هو الوفاء بالعهد.١

قال الطبري:

(وبعهـــد الله أوفوا) عام في جميع ما عهده إلى عباده ويحتمل أن يراد به جميع ما انعقـــد بيـــن إنسانين. وأضيف ذلك العهد إلى الله من حيث أمر يحفظه والوفاء به وختم الآية بقوله (لعلكم تذكرون) أي تتعظون.٢

وورد في تفسير السمرقند:٣ في معنى الآية:

أي أتمـــوا العهود الذي بينكم وبين الله والعهد الذي بينكم وبين الناس (ذلكم وصاكم بـــه / أي امـــركم به في الكتاب. (لعلكم تذكرون) أي تتعظون فتمتنعون عما حرم عليكم.٤

وورد في التفسير المنير أن معنى قوله (وبعهد الله أوفوا).

أي : أوفـــوا بعهـــد الله وذلك بإنجازه وتنفيذه وإطاعة الله فيما أمر ونهى ، والعمل بكتاب الله وسنة رسوله، وهو يشمل ما عهد الله إلى الناس على السنة الرسل، وما آتاهم الله من العقل والفطرة السليمة.٥

ومـــن عهـــد الله قولـــه الحق والعدل ولو كان ذا قربى ومن عهد الله توفيه الكيل والميزان بالقسط، ومن عهد الله ألا يقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ومن عهد الله حـــرم قتل النفس إلا بالحق...) ذلك كله من عهد الله ألا يشركوا به شيئا، فهذا

١- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٨٦/٨.

٢ -الجامع لأحكام القرآن ٨٩/٧ – مرجع سابق

٣ -الســـمرقندي: هو نصر بن محمد بن أحمد بن ابراهيم السمقندي، ابو الليث، الملقب بامام الهدى. علامة ، من ائمة الحنفية الزهاد المتصوفين . وهو الامام الكبير صاحب الاقوال المفيدة والتصانيف المشهورة . توفى سنة ١٣٠٩هـــ – انظر طبقات المفسرين الداودي ٣٤٦/٢.

٤- انظر بحر العلوم / لسمرقند ٥٢٤/١ – طبعة أولى (١٤١٣هـــ – ١٩٩٣).

٥- انظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة/ لوهبة الزميلي ١٠٠/٨ – مرجع سابق.

هــو العهد الأكيد، المأخوذ على فطرة البشر، بحكم خلقتها متصلة بمبدعها شاعرة بوجوده في النواحي التي تحكمها من داخلها كما تحكم الكون من حولها.١

وورد في تفسير الماوردي : أن (وبعهد الله أوفوا) فيه قولان:

١. أن عهد الله كل ما أوجبه الإنسان على نفسه من نذر وغيره.

٢. أنه الحلف بالله أن يلزم الوفاء به إلا في معصية.٢

ومــن الآيات التي تحث بالوفاء بالعهد أيضا قوله تعالى: (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ)٣

قال ابن جرير الطبري في تفسيرها:

يعنــي تعــالى ذكــره: والذين لا ينقضون عهد الله بعد المعاهدة، ولكن يوفون به ويتمونه على ما عاهدوا عليه مما عاهدوه عليه.٤

وســبب نــزول هــذه الآيــة مــا ورد بسند عن بريدة قوله (وأاوفوا بعهد الله إذا عــاهدتم...) قــال : نزلت هذه الآية في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم. كان من أسلم بايع على الإسلام، فقالوا (أوفوا بعهد الله إذا عاهدتم...) هذه البيعة التي بايعتم علــى الإسلام. (ولا تنقضوا الإيمان بعد توكيدها...) البيعة، فلا يحملكم قلة محمد صــلى الله علــيه وسلم وأصحابه، وكثرة المشركين أن تنقضوا البيعة التي بايعتم على الإسلام، وإن كان فيه قلة والمشركين فيهم كثرة.٥

١- انظر في ظلال القرآن – سيد قطب ٤٣٣/٨ – مرجع سابق.

٢ -انظر النكت والعيون تفسير الماوردي ١٨٨/٢ – مرجع سابق

٣ -سورة البقرة (١٧٧).

٤- انظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٩٨/٢.

٥- المرجع السابق.

وقال آخرون:

نزلت في الحلف الذي كان أهل الشرك تحالفوا في الجاهلية، فأمرهم الله عز وجل أن يوفوا به ولا ينقضوه.١

قال القرطبي:

(وأوفوا بعهد الله...) هذا لفظ عام لجميع ما يعقد باللسان ويلتزمه الإنسان بالعدل والإحسان، لأن ذلك المعنى فيها: (افعلوا كذا، وانتهوا عن كذا؛ فعطف على ذلك التقدير)٢

وقيل: إن العهد : كل ما يلتزمه الإنسان باختياره ويدخل فيه الوعد، والبيع والإيمان وغيرها.٣

وقال تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا)٤

يقول: وأوفوا بالعهد الذي تعاقدون الناس في الصلح بين أهل الحرب والاسلام، وفيما بينكم أيضا، والبيوع والأشربة، والإجارات، وغير ذلك من العقود.

(إن العهد كان مسئولا...) أي يقول: إن الله جل ثناؤه سائل ناقض العهد عن نقضه اياه، يقول: فلا تنقضوا العهود الجائزة بينكم، وبين من عاهدتموه أيها الناس فتحقروه وتغدروا بمن أعطيتموه ذلك، وإنما عنى بذلك أن العهد كان مطلوبا؛ يقال لسألن فلان عهد فلان.٥

قال الرازي:

ومقتضى الآية: أن كل عقد وعهد جرى بين إنسانين فإنه يجب عليهما الوفاء بمقتضى ذلك العقد والعهد؛ إلا إذا دل دليل منفصل على أنه لا يجب الوفاء به.٦

١- انظر الجامع لأحكام القرآن ١١٠/١٠ – مرجع سابق

٢ -انظر المرجع السابق نفس الصفحة.

٣ -انظر التفسير المنير في الشريعة والعقيدة/وهبة الزحيل ٢١٢/١٤.

٤- سورة الاسراء (٣٤)

٥ – أنظر جامع البيان عن تاويل آى القرآن ٨٤/١٥ .مرجع سابق .

٦- انظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب/ الرازي ٢٠ /٢٠٦

وقــد حذر القرآن الكريم على أن تأخذ ثمن مقابل نقض العهد قال تعالى: (وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)[1]

ومعنى الآية: قال ابن جرير الطبري:

ولا تنقضــوا عهودكــم أيها الناس، وعقودكم التي عاقدتموها من عاقدتم مؤكد بها بأيمــانكم ، تطلبون بنقضكم ذلك عرضا من الدنيا قليلا، ولكن أوفوا بعهد الله الذي أمركم بالوفاء به بثبتكم الله على الوفاء به، فإن ما عند الله بالثواب لكم على الوفاء بذلــك، وهو خير لكم إن كنتم تعلمون، فضل ما بين العوضين اللذين أحدهما الثمن القليل، الذي تشترون بنقض الله عهد في الدنيا؛ والآخرة الثواب الجزيل في الآخرة على الوفاء به.[2]

كما ورد في تفسير ابن كثير في معنى الاية:

أي لا تعاضوا عن الايمان بالله عرض الحياة الدنيا وزينتها؛ فإنما قليلة ولو حيزت لابــن آدم بحذافيرها لكان ما عند الله هو خير له؛ أي جزاء الله وثوابه خيرا لمن رجــاه وآمن به وطلبه؛ أي جزاء الله وثوابه خير لمن رجاه وآمن به وطلبه وحفظ عهــده رجاء موعده لها قال(إن كنتم تعلمون * ما عندكم ينفدا أي يفرغ وينقضي (وما عند الله باق) أي ثوابه في الدنيا باق بلا انقطاع.[3]

كذلك السنة حذرت من نقض العهد وبين عاقبته ففي الحديث بسند عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عباس قال: ما نقض قوم العهد قط إلا سلط الله عليهم عدوهم ولا فشت الفاحشة في قوم إلا أخذهم الله بالموت، وما طفف الميزان إلا أخذهم الله بالســنين ومــا منع قوم الزكاة إلا منعهم الله القطر من السماء ، وما جار قوم في حكم إلا كان البأس بينهم أظنه قال القتل).[4]

١- النحل (٩٥).

٢- جامع البيان عن تأويل أي القرآن ١٦٩/١٤ – مرجع سابق.

٣ -انظر تفسير القرآن العظيم ٥٨٥/٢ – مرجع سابق.

٤- رواه البيهقي في السنن ٣٤٦/٣ – ٣٤٧. واللفظ له والحاكم في المستدرك ١٢٦/٢ – وقال: صحيح على شرط مسلم.

كما أن هذه الصفة اذا توفرت بين الناس تترك آثار وفوائد جمه منها :

١/ الصدق في الحديث والمعاملة بين الناس والصدق في الوعد

٢/التخلق بخلق (الأمانة) هذه الصفة التي اتصف بها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

٣/كسب ثقة الناس وغيرها من الصفات الطيبة .

الخاتمة

و

الفهارس

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وله الشكر على التوفيق ، وصلي الله وسلَّم علي خاتم الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم وبعد؛

نستلخص من خلال هذا البحث النتائج الاتية:

١. الوصية تبرع بحق مضاف إلى ما بعد الموت. أوتطلق على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث على المأثورات كما ورد الأمر بها والترغيب في فعلها والترهيب في تركها.

٢. أن اهم الوصايا هي التي بدأت بحقوق الله عز وجل التي تتمثل في عبادته وعدم الإشراك به ويترتب على ذلك تقديم حبه على جميع المحاب وحكمه فوق كل الأحكام.

٣. أن حق الوالدين يأتي بعد حق الله تعالى وهذا يدل على عظم حقوق الوالدين لأن الله تعالى قرنهما بعبادته وتوحيده وشكره.

٤. نهت هذه الوصاياعن القتل عموما ومنه قتل الأولاد خشية الإملاق.

٥. كما تضمنت النهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

٦. وحذرت عن أكل مال اليتيم وبينت على ما ترتب على ذلك من العقاب الشديد، بما فيه من ظلم إلى هذه البنية الضعيفة. إلا أنه قد تبين لنا القدر الذي يمكن أن يأخذه ولي اليتيم إذا كان فقيرا ، أما الوصي الغني فعليه أن يعف عنه اقتداء بالسلف عليهم رضوان الله تعالى.

٧. كما حثت الوصايا على حسن المعاملة بين الناس من الأمر بايفاء الكيل والميزان والعدل في القول والوفاء بالعهود بين الناس.

٨.وختمت هذه الوصايا بالأمر بالتزام الصراط المستقيم والنهي عن الانحياز إلى غيره من البدع والشبهات لما يترتب على ذلك من التفرقة بين الناس.

التوصايات:

من أهم التوصيات

١. الاهتمام بالقرآن الكريم وعلومه.

٢. الاهتمام بكتابة البحوث ونشر الكتب في هذه الوصايا العشرة كل على حدى وذلك للحاجة اليها ولما تحدثه من أثر كبير في التغيير السلوكي في أبناء الفرد المسلم.

٣. الاهتمام بتربية النشء تربية دينية متكاملة في جميع الجوانب.

وختاما ندعوا الله تعالى أن ينفعنا به ويوفقنا لما يحبه ويرضاه. وصلى الله على خير خلقه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى أهله وصحبه أجمعين. وآخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين.

تنبيه على بعض الرموز الواردة في البحث:

١) - /-	علامة تفصل بين الجزء والصفحة
٢) ح	رقم الحديث
٣) ...	علامة اسقاط ما تم خرقه
٤) :	علامة شارحة للعنوان
٥) د. ت	دون تاريخ للنشر
٦) د. م	دون مكان للنشر
٧) ت	سنة الوفاة

الفهارس

١/ فهرس الآيات القرآنية

٢/ فهرس الأحاديث النبوية

٣/ فهرس الآثار

٤/ فهرس الأعلام

٥/ فهرس المصادر والمراجع

٦/ فهرس الموضوعات

فهارس الايات القرانية

رقم	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
	الآيات الواردة في سورة الفاتحة		
١	(اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . . . .)	٦	٧٧، ٨٠
٢	(إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . . .)	٥	٤١، ٥٤
	الآيات الواردة في سورة البقرة		
٣	(أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ . . .)	١٨٧	٧٣
٤	(الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ . . . . .)	٢٢	٥٧
٥	(بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ . . .)	١٠١	٨٩
٦	(فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا . . .)	١٥٢	٢٠٥
٧	(فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ . . .)	٢٢٠	١٨٦
٨	(كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ . . .)	١٨٠	١٧، ٢٠، ٣٨
٩	(لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ . . .)	٢٧٢	١٩٤
١٠	(لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا . . .)	١٧٧	٢١٢
١١	(وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ . . .)	٢٤٠	٢٠٢
١٢	(وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ . . .)	١٧٩	١٥١
١٣	(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً . . .)	١٤٣	٨٠
١٤	(وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ . . .)	١٦٥	٥٥، ٥٦
١٥	(وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ . . .)	١٣٢	١٦
١٦	(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ . . .)	٢٢٠	١٨٦

١٧	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ . . .)	٢٨٢	٢٠٣
١٨	(يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ . . .)	٢١	٤٢،٥٧
	الآيات الواردة في سورة ال عمران		
٢٠	(إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا . . .)	١٠٥	١٠٥
٢١	(قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ . . . .)	٣١	٨٥
٢٢	(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ . . .)	٧	٩١
٢٣	(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً . . .)	١٠٣	٩٩-١٠٣
	الآيات الواردة في سورة النساء		
٢٤	(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ . . . .)	٤٨	١٦٧،٥٤
٢٥	(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا . . . .)	٥٨	٢٠٦
٢٦	(إن الذين يأكلون . . .)	١٠	١٧٩
٢٧	(. . . مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا . . .)	١٢	٢٣،١١
٢٨	(وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى . . .)	٦	١٨٣،١٧٢
٢٩	(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ . . .)	٣٦	١٠٩،١٠٧،٥٣
٣٠	(وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . . .)	٢٢	١٣٨
٣١	(وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ . . .)	١٣١	٢٤
٣٢	(وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا . . .)	٩	١٧٨
٣٣	(ولو أنا كتبنا عليهم . . .)	٦٦	٨٠
٣٤	(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً . . .)	٩٢	١٦١،١٤٦
٣٥	(وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ . . .)	٦٩	٢٠٥

٣٦	(ومن يقتُل مؤمنا . . .)	٩٣	١٤٤
٣٧	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ . . .)	١٣٥	٢٠٣
٣٨	(يوصيكم الله في أولادكم . . .)	١١	٢١،١٠
	الآيات الواردة في سورة المائدة		
٣٩	(حُرِمَت عَلَيكُم المَيتَة . . .)	٣	٩٥
٤٠	(لَقَدْ كَفَرَ الذين قَالُوا . . .)	٧٢	٥٥
٤١	(مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى . . .)	٣٢	١٤٢
٤٢	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . . .)	١	٢١٠
٤٣	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ . . .)	١٠٦	٢٥،١
	الآيات الواردة في سورة الأنعام		
٤٤	(قد خسر الله الذين . . .)	١٤٠	٦٠
٤٥	(قُل إني أخاف إن عصيت . . .)	١٥	٦٨
٤٦	(قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا . . .)	١٥١	١٣٧،٦١،٥٣،٢ ٨،٨،١
٤٧	(بَدِيعُ السَّمَوَاتِ والأرض . . .)	٧	٨٩
٤٨	(قُل لِمَن مافِي السَّمَوات والأرض . . .)	١٢	٧
٤٩	(وأنَّ هذا صراطي مستقيما . . .)	١٥٣	٨١،٧٥،١
٥٠	(ولا تقربُوا مال اليتيم . . .)	١٥٢	٢٠٦
٥١	(ولا تكونُوا كالذين تفرقوا واختلفُوا مِنْ بعد . . .)	١٥٩	١٠٥
٥٢	(ومِن الإبل اثنين . . .)	١٤٤	٢٨
٥٣	(وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ . . .)	٣	٨
٥٤	(وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُم خَلَائِف . . .)	١٦٥	٨

الآيات الواردة في سورة الأعراف			
٥٥	(فَأَوْفُوا الكَيلَ والمِيزانَ...)	٨٥	١٩١
٥٦	(وابلغكم رسالات ربي...)	٦٢	٣٢
٥٧	(ولله الأسماء الحُسنى...)	١٨٠	٤٧
٥٨	(ولَقد أرسلنا نُوحاً...)		
الآيات الوارة في سورة الأنفال			
٥٩	(وأعلموا أنما اموالكُم وأولادكُم...)	٢٨	٨٣
٦٠	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ...)	٢٩	٨٢
الآيات الواردة في سورة هود			
٦١	(إني تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ...)	٥٦	٧٩
٦٢	(قَالَ سآوِي عَلَى جَبَلٍ...)	٤٣	٩٩
٦٣	(إلى فِرْعَوْنَ وَمَلَائِه فَاتَّبَعُوا...)	٩٧	١٧٤
٦٤	(ولَو شَاء ربُّك...)	١١٨	١٠٤
٦٥	(وماأمر فرعون...)	٩٧	١٧٤
الآيات الواردة في سورة يوسف			
٦٦	(وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ...)	١٠٦	٥١
الآيات الواردة في سورة ابراهيم			
٦٧	(قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ...)	١٠	٢٥
الآيات الواردة في سورة النحل			
٦٨	(هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ...)	٧٦	٧٩
٦٩	(وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ...)	٩٥	٢١٤
٧٠	(ولَقد بعثنا في كُل امة رسول...)	٣٦	٤٣

الآيات الواردة في سورة الإسراء			
٧١	(إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي . . . . .)	٩	٨٤،٧٩
٧٢	(قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ . . .)	١٠٢	٥٠
٧٣	(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ . . .)	١١٠	٤٧
٧٤	(وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ . . .)	٢٣	١٢٩،١٢٦،١١٢ ١٠٩،١٠٨،٣٠،
٧٥	(وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ . . .)	٣٣	١٥٠
٧٦	(وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ . . .)	٣١	٦٣
٧٧	(وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى . . .)	٣٢	١٣٥،٦٢
٧٨	(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ . . .)	٣٤	٢٠٦
الآيات الواردة في سورة الكهف			
٧٩	(فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ . . .)	١١	٥٨
٨٠	(فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ . . .)	١١٠	٥٨
٨١	(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ . . .)	١١٠	٥٦
٨٢	(قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا . . .)	٢٦	٥٨
الآيات الواردة في سورة مريم			
٨٣	(وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ . . .)	٤١-٤٧	١٢١
٨٤	(وَبَرًّا بِوَالِدَتِي . . .)	٣٢	١١٣
٨٥	(وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا . . .)	٣١	٢٩
الآيات الواردة في سورة طه			
٨٦	(فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ . . .)	١١٤	٨٤
٨٧	(وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى . . .)	١٢١	١٧٤

٨٨	(وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا . . .)	١١٤	٨٤
	الآيات الواردة في سورة الأنبياء		
٨٩	(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ . . .)	٢٥	٤٤
	الآيات الواردة في سورة المؤمنون		
٩٠	(سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا . . . .)	٨٥	٢٥
٩١	(قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا . . .)	٨٤-٨٩	٥١
	الآيات الواردة في سورة النور		
٩٢	(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا . . .)	٢	١٥٦،٣٨
٩٣	(أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ . . .)	٤٠	٩٥
٩٤	(وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ . . .)	٥٩	١٧٧،١١٥
٩٥	(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ . . .)	٥٦	١١١
	الآيات الواردة في سورة الفرقان		
٩٦	(إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ . . . . .)	٧٠	١٦٧
٩٧	(وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ . . .)	٦٨	١٦٧،١٣٦
٩٨	(يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . .)	٩٩	١٦٧
	الآيات الواردة في سورة النمل		
٩٩	(أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . . . .)	٦٠،٦١	٥٠
١٠٠	(قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى . . .)	٥٩	٥٠
١٠١	(وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا . . .)	١٤	٥٠
	الآيات الواردة في سورة العنكبوت		
١٠٣	(فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ . . .)	٦٥	٥٦

الآيات الواردة في سورة لقمان			
١٠٤	(ووَصَّيْنَا الْأِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ . . .)	١٤	١٠٩، ١١٧، ١٢٣، ٣٠ج
الآيات الواردة في سورة الأحزاب			
١٠٥	(إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ . . . .)	٣٥	٢٠٥
١٠٦	(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسوة . . .)	٢١	٨٥
١٠٧	(النبي أولي بالمؤمنين من أنفسهم . . .)	٦	٨٥
الآيات الواردة في سورة سبأ			
١٠٨	(قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ . . .)	٢٢	٥٤
الآيات الواردة في سورة فاطر			
١٠٩	(وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى . . .)	١٨	١٦٤
الآيات الواردة في سورة يس			
١١٠	(وان أعبدوني هذا صراط . . .)	٦١	٨٠
الآيات الواردة في سورة الصافات			
١١١	(فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ . . .)	١٠٢	١١٣
١١٢	(إنا أنزلنا إليك الكتاب . . .)	٢	٨٣
١١٣	(قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا . . .)	٥٣	١٦٧
١١٤	(وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . . .)	٣٨	٥١
الآيات الواردة في سورة غافر			
١١٥	(وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ . . .)	٦٠	٤٩
الآيات الواردة في سورة محمد			
١١٦	(أفلا يتدبرون القرآن . . .)	٢٤	٨٤

١١٧	(فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .)	١٩	٨٣
	الآيات الواردة في سورة الحجرات		
١١٨	(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . . .)	٩	٢٠٤
	الآيات الواردة في سورة الذاريات		
١١٩	(أَتَوَاصَوْا بِهِ . . .)	٥٣	٣٦،١٠
١٢٠	(وما خَلَقت الجن وال٬إنس . . .)	٥٦	٤٤
	الآيات الواردة في سورة الحديد		
١٢١	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ . . .)	٢٨	٨٢
	الآيات الواردة في سورة القلم		
١٢٢	(وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ . . .)	٤	١٩٥
	الآيات الواردة في سورة المدثر		
١٢٣	(سَأُصْلِيهِ سَقَرَ . . .)	٢٦	١٨١
	الآيات الواردة في سورة النازعات		
١٢٤	(كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا . . .)	٤٦	١٤٢
١٢٥	(وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ . . .)	٤٠	٢٠٢
	الآيات الواردة في سورة التكوير		
١٢٦	(وَإِذَا الْمَوْؤُدَةُ سُئِلَتْ . . .)	٨	٦٤
١٢٧	(بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ . . .)	٩	٦٤

الآيات الواردة في سورة المطففين			
١٢٨	(وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ...)	١	١٩٦
١٢٩	(الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى...)	٢	١٩٦
١٣٠	(وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ...)	٣	١٩٦
١٣١	(أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم...)	٤	١٩٦
١٣٢	(لِيَوْمٍ عَظِيمٍ...)	٥	١٩٦
١٣٣	(يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ...)	٦	١٩٦
الآيات الواردة في سورة الليل			
١٣٤	(لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى...)	١٥	١٨١
الآيات الواردة في سورة العصر			
١٣٥	(وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا...)	١-٣	٣٧

فهرس الحديث

	طرف الحديث	الراوى	الصفحة
١	(اتتني امي راغبة...)	اسماء	١١٧
٢	(اتدري ماحق الله علي العباد...)	معاذ	٤٦
٣	(اتخوف على امتي الشرك...)	شداد بن اوس	٥٧
٤	اترون هذه طارحة ولدها ...)		٢٢
٥	(اخوف ما اخاف عليكم ...)	حزيفة	٥٧
٦	(اجتنبوا السبع الموبقات...)	ابي هريرة	١٨٢،١٤٥
٧	(إذا رأيتم الذين...)	عائشة	٩١
٨	(إذا كان للرجل أمرأتان ...)	ابي هريرة	٢٠٩
٩	(اذهب يا موسي او يا ابا عبد الله ...)	ابي موسى الاشعري	١٥٩
١٠	(استوصوا بالنساء خير ...)	------	١٠
١١	(استوصوا بابن عمك خير ...)	------	١١
١٢	(افترقت اليهود إلى احدى وسبعين فرقة ...)	------	٧٦
١٣	(الا انبئكم باكبر الكبائر...)	------	١٢٤،٥٨
١٤	(ألا إن الله ينهاكم أن...)	ابن عمر	٥٨
١٥	(إلا ان دية الخطا...)	ابن عمر	١٤٨
١٦	(ألا من كان حالفا فلا يحلف ...)	ابن عمر	٥٧
١٧	(أوصيكم بتقوى الله والسمع ...)	العرياض بن سارية	٩٣
١٨	(إن ابني أخذ مالي...)	جابر بن عبد الله	١٢٠
١٩	(إن الدين النصيحة ...)	تميم الداري	٣٣
٢٠	(إن الرجل لترفع درجته في الجنة ...)	ابي هريرة	١١٨
٢١	(إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ...)	ابي هريرة	٢٤
٢٢	(إن عبدا قتل تسعا وتسعين نفسا ...)	ابي سعيد	١٦٧
٢٣	(أن فتي شاباً اني ...)	أبى امامة	١٣٦
٢٤	(إن الله اعطى كل ذي حق حقه...)	عمرو بن خارجة	١٨
٢٥	(إن لله تعالى عباد لا يكلهم ...)	ابي سهل	١٢٥

٢٦	(إن الله جواد يحب الجود...)		١٩٤
٢٧	إنى الله يرضى لكم ثلاث ...)		١٠١،١٠٥
٢٨	(إن ماعز اتي النبي صلى الله عليه وسلم ...)	ابي بردة	١٥٥
٢٩	(إنما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق ...)	---	١٩٥
٣٠	(إن من ابر البر صله الرجل ...)	ابن عمر	١١٦
٣١	(إن من أكبر الكبائر...)	ابن عمر	١٢٤
٣٢	(إن موسى سأل ربه فقال ...)	وهب بن منيه	١١٠
٣٣	(إن من ورطات الامور التي ...)	ابن عمر	١٤٣
٣٤	(إن مما أدرك ...)		١٤٠
٣٥	إنه قصى بالدية اثنا عشر الف...)	عكرمة	١٦٤
٣٦	(إن اليهود أفترقت...)		٨٦
٣٦	(أول ما يقضي بين الناس ...)	ابن مسعود	١٤٥
٣٧	(ايما رجل قال لاخيه ياكافر ...)	ابن عمر	٩٦
٣٨	(أي الاعمال احب إلى الله...)	ابن مسعود	١١٣
٣٩	(اى الذين أعظم...)		٦٢
٤٠	باسمك اللهم اموت وا...)	حزيفة	٤٧
٤١	بينما ثلاثة نفر يتماشون ...)	ابن عمر	١١٤
٤٢	(بينما نحن جلوس عن رسول الله...)	ربيعة الساعدي	١٣٠
٤٣	(ثلاث دعوات مستجاب لهن ...)	ابن هريرة	١١٩
٤٤	(الخالة بمنزلة الام...)	البراء بن عاذب	١٣٠
٤٥	(خذوا عني خذوا عني ...)	عبادة بن الصامت	١٥٦
٤٦	(ذاق طعم الايمان ...)		٧٦
٤٧	رضا الله في رضا الوالدين ...)		٢٦
٤٨	(رفع القلم عن ثلا ...)		١٥٤
٤٩	(العمد قود إلا أن يعفو ...)	ابن عباس	١٥٣
٥٠	(... فإن دماءكم واموالكم و ...)	ابي عمرو بن شعيب	٦٥
٥١	(في دية الخطأ...)	ابن مسعود	١٦٣
٥٢	(كنت ادعو أمي للاسلام ...)	ابي هريرة	١١٧
٥٣	(كل من ماله غير مسرف...)	رجل	١٨٤

٥٤	(لا احد اغير من الله ...)	ابن مسعود	١٣٧
٥٥	(لا تزال طائفة من أمتي ...)		٨٧
٥٦	(لا يجازي والد عن والده ...)	ابي هريرة	١١٩
٥٧	(لا يحل دم امرئ مسلم ...)	بن مسعود	١٥١
٥٨	(لا يزال المؤمن في فسحة ...)	ابن عمر	١٤٧
٥٩	(لا يشكر الله...)	ابي هريرة	ج
٦٠	(لزوال الدنيا أهون على الله ...)	ابن عمر	١٤٥
٦١	(لقد هممت أن انهي عن الغيلة ...)	جذامة بنت وهب	٦٩
٦٢	(لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة...)	ابن عباس	١٩٦
٦٣	(لم يتكلمفي المهد إلا ثلاث ...)	ابي هريرة	١٢٨،١٢٧
٦٤	(ليس شيء اكرم على الله من الدعاء ...)		٨٨
٦٥	(ما حق امر مسلم له شيء ...)	ابن عمر	١٨
٦٦	(ما كان الفحش في شيء إلا ...)	انس	١٤٠
٦٧	(ما من رجل ينظر إلى والديه ...)	ابن عباس	١١٥
٦٨	(ما من مسلم له ولدان مسلمان ...)	ابن عباس	١٢٨
٦٩	(من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد ...)	عائشة	٩٢
٧٠	(من أحق الناس بحسن صحابتي ...)	ابي هريرة	١١٩
٧١	(من بر والديه طوبى له ...)	سهل بن معاز	١١٦
٧٢	(من بدل دينه...)	ابن عباس	١٥٩
٧٣	(من دعا إلى هدى كان به من الاجر مثل اجور من تبعهم ...)	ابي هريرة	٩٢
٧٤	(مهلاً يا خالد فو الذي نفسي بيدي ...)	بردة	١٥٥
٧٥	(مثل الذي يذكر ربه...)	ابي هريرة	٢٠٥
٧٦	(الوالد اوسط ابواب الجنة ...)	ابي الدرداء	١١٨
٧٧	(يا ايها النا س منكم عني)	رجل	٣٢
٧٨	(يا رسول الله إني على عتق رقبة ...)	رجب من الانصار	١٦٢
٧٩	(يجي المقتول بالقاتل يوم القيامة ...)	ابن عباس	١٤٣

فهرس الاثار

	طرف الاثر	قائلة	الصفحة
١	(اتبعوا اثارنا ولا تبدعوا ...)	ابن مسعود	٩٤
٢	(احب الله عبداً سمحاً ...)	محمد بن المنكدر	١٩٣
٣	(إذا جئت ارضا ...)	سعيد بن المسسيب	١٩٣
٤	(إذا سرك أن تعلم ...)	ابن عباس	٦٠
٥	(ألا اني انزلت نفسي منزلة مال اليتيم ...)	ابن عمر	١٦٥
٦	(ان البر بالوالد يزيد في العمر ...)	وهب بن مثبه	١١١
٧	(انكم تقرؤن من بعد وصية يوص بها أو دين ...)	على ابن ابي طالب	٢٣
٨	(إن الله قد بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق...)	عمر بن الخطا ب	١٥٤
٩	(كان من ابر صاة الرجل اهله...)	ابن عمر	١١٦
١٠	(بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ...)	ابي العالية	٣٥
١١	(برئ منهما الناس ...)	تميم الزاري	٢٧
١٢	تعلموا الاسلام فإن تعلمتموه فلا ترغبوا عنه ...)	ابي العالية	٩٤
١٣	(التوبة النصوح الخالصة ...)	قتادة	٣٤
١٤	(ثكلته امه رجل بقتل رجل متعمداً...)	ابن عباس	١٦٧
١٥	(ثلاث ايات نزلت مقرونة بثلاث ...)	عائشة	١١١
١٦	(جلدتها بكتاب الله ورجمتها ...)	علي ابن ابي طالب	١٥٦
١٧	(حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...)	علي ابن ابي طالب	١٧٥
١٨	(خط لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ...)	عبدالله بن مسعود	٨١
١٩	(عادني الرسول صلى الله عليه وسلم ...)	سعد بن معاز	٢٠
٢٠	(الضرار في الوصية من الكبائر ...)	عكرمة	٢٣
٢١	(في دية شبة العمد اخماسا ...)	ابن مسعود	١٦٥
٢٢	(قدم النبي صلى ...)	ابن عمر	٢٣
٢٣	(قضي النبي صلى الله عليه وسلم بالدين ...)	علي ابن ابي طالب	٧٢
٢٤	(كان المال للولد وكانت الوصية ...)	ابن عباس	٢٢
٢٥	(كان لا بجلس مجلس الذكر ...)	يزيد بن عميره	٩٣
٢٦	(كم تعدون سورة الاحزاب ...)	ابي بن كعب	١٥٧

٢٧	(لا يعجبني أن ينتفع من ماله بشيء...)	الثوري	١٨٧
٢٨	(لما انزل الله لا تقربوا مال اليتيم ...)	ابن عباس	١٨٦
٢٩	(لو رأيت مع امراتي رجلا ...)	سعد بن عبادة	١٣٧
٣٠	(لوكنت أنا لم احرقهم ...)	ابن عباس	١٥٩
٣١	(ما رأيت أحد اشبه سمتا)	عائشة	١١٥-١١٦
٣٢	(ما نقض قوم العهد إلا ...)	ابن عباس	٢١٤
٣٣	ما مرت ليلة منذ أن ...)	ابن عمر	١٨
٣٤	(من بر والديه طوبى له...)	معاذ	١١٦
٣٥	(من سره أن ينظر إلى الصحيفة ...)	علقة	٨
٢٩	(من كان مستنا فليست بمن قد ...)	ابن مسعود	٨٧
٣٧	(الوالد اوسط ابواب الجنة ...)	ابو الدرداء	١١٨
٣٨	(يايها الذين امنوا عليكم بالطاعة...)	ابن مسعود	١٠١

فهرس الاعلام المترجم لهم

	العلم	الصفحة
١	ابراهيم التيمي	٩٤
٢	ابن الاثير	٣٢
٣	ابن الاعرابي	٣٦
٤	ابن تيمية	٤١
٥	ابت جرير الخطفي	٧٥
٦	ابت جرير الطبري	١٦
٧	ابن الجوزي	١٧
٨	ابن حجر	٩٤
٩	ابن الحنفية	٧٨
١٠	ابن جريج	١٧٣
١١	ابن سيدة	٣٦
١٢	ابن قدامة	١٦٣
١٣	القرطبي	١٩
١٤	ابن العربي	١٩،١٦١
١٥	ابي العز الحنفي	٤٨
١٦	ابي العالية	٧٨
١٧	ابن كثير	١٧
١٨	الاخفش	٢٥
١٩	الالوسي	٤٠
٢٠	اوس بن حجر	٦١
٢١	البيضاوي	٢٠٢
٢٢	الثوري	١٨٧
٢٣	الجصاص	١٥١
٢٤	الجهم بن صفوان	٤٨

٢٥	الحسن البصري	١١٧
٢٦	حليمة السعدية	١٧٢
٢٧	الخطابي	٣٣
٢٨	الراغب الاصفهاني	١٠٤
٢٩	الرازي	٧
٣٠	الزجاج	١٩٧
٣١	زيد بن اسلم	٢٦
٣٢	الذهبي	١٢٤
٣٣	السدي	١٧٩
٣٤	سعيد بن المسيب	٢٦
٣٥	سفيات ابن عينه	٢٠٣
٣٦	السمرقندي	٢١١
٣٧	سهل بن عبد الله	٨٥
٣٨	السيوطي	٦٤
٣٩	الشاطبي	٨٩
٤٠	الشعبي	١٧٣
٤١	عبد الله بن المبارك	١٩٤
٤٢	عروة بن الزبير	١٢٣
٤٣	عطاء بن ابي رباح	١٣٩،٢١
٤٤	عكرمة	٢٣
٤٥	علقمة	٢٩
٤٦	عنترة بن شداد	١٧٥
٤٧	الفرذدق	١٨١،٦٦
٤٨	الكلبي	٧٩
٤٩	الماجشون	٩٥
٥٠	الماوردي	١٨٠
٥١	مجاهد بن جبر	٢١
٥٢	محمد الشوكاني	١٤
٥٣	مسروق	١٩

٥٤	المودودي	٦٠
٥٥	النووي	٩٧،٣٥
٥٦	الهروي	٧٠
٥٧	وهب بن منبه	١١٠

المراجع والمصادر

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: قائمة المصادر والمراجع على حسب الحروف الهجائية:

١/ أحكام القرآن: للامام الشافعي المتوفي سنة ٢٠٤ جمعية الامام البيهقي صاحب السنن طبعة (١٤٠٠ – ١٩٨٠م) دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

٢/ احكام القرآن / لابن العربي – تحقيق على الدجاوي دار الفكر لعربي (١٣٨٧هـ – ١٩٦٨م) طبعة جديدة فيها زيادة شرم وضبط وتحقيق.

٣/أحكام القرآن / للجصاص – طبعة (١٩٩٣ – ١٤١٤هـ) دار الفكر للطبعة والنشر والتوزيع – بيروت.

٤/ الادب المفرد / للامام البخاري – طبعة أولى (١٤١٠ هـ – ١٩٩٠م) دار الكتب العلمية بيروت.

٥/ اسهل المدارك شرح ارشاد مالك / لابي بكر حسن الشناوي – الطبعة الثانية – دار الفكر للطباعة والنشر – و.ت

٦/ الاشراف على مذاهب اهل العلم/ لابن المنذر النيسابوري – طبعة اولى (١٤٠٦ – ١٩٨٦ م) دار الثقافة – قطر – الدوحة .

٧/ الاعتصام/ للامام الشاطي – الطبعة الاولى – دار الكتاب العلمية – بيروت – لبنان.

٨/ اعجام الاعلام / لمحمود مصطفى – دار الكتاب العلمي – بيروت – لبنان – د.ت.

٩/ الاعلام، للزركشي – الطبعة السادسة ١٩٨٤م – دار العلم للملايين –بيروت – لبنان.

١٠/ اضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن / محمد الامين الشنقيطي – عالم الكتب – بيروت – د.ت.

١١/ اقتضاء الصراط المستقيم/ لابن تيمية – مكتبة الرياض الحديثة – د.ت.

١٢/ الام / للامام محمد بن ادريس الشافعي (١٥٠ –٢٠٤) الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م) دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت – لبنان – د.ت.

١٣/ بحر العلوم، للسمرقند طبعة اولى (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م) –دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

١٤/ البحر المحيط / محمد بن يوسف الشهير بابن حيان الاندلس القرناطي طبعة ثانية (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م) د.م.

١٥/ بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم/ جمع وتوثيق بنسوي السيد محمد – طبعة أولى (١٤١٤هـ – ١٩٩٣م) د.م

١٦/ البداية والنهاية / لابن كثير الدمشقي – الطبعة الثانية (١٩٧٩م – ١٤٠٠هـ) دار المعارف – بيروت.
١٧/ بداية المجتهد ونهاية المقتصر / ابو الوليد محمدين أحمد ابن محمد بن رشد ت(٥٩٥ هـ) طبعة دار الفكر – د.ت.
١٨/ تاج اللغة ووصحاح العربية / لاسماعيل حماد الجوهري – طبعة أولى (١٣٧٦هـ – ١٩٥٦)– القاهرة.
١٩/ تاريخ بغداد/ للحافظ ابي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت(٤٦٣هـ) دار الكتب العلمية بيروت– لبنان – د.ت.
٢٠/ التحرير والتنوير/ لابن عاشور (محمد الطاهر) دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – د.تز
٢١/ تذكرة الحفاظ / للسيوطي – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – طبعة أولى (١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣م).
٢٢/ التفسير الكبسير أو مفاتيح الغيب/ للفخر الرازي – طبعة أولى (١٤١هـ – ١٩٩٠م) لدار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
٢٣/ تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / لعبد الرحمن بن ناصر السعدي . مركز صالح بن صالح الثقافي بعميزة المملكة العربية السعودية (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م).
٢٤/ تفسير المنار – محمد رشيد رضا – طبعة ثالثة (١٣٩٣-١٩٦٦م) دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت .
٢٥/ تفسير القرآن العظيم/ لابن كثير طبعة جديدة مصححة – دار المعرفة للطباعة والتشر.
٢٦/ التفسير القيم/ لابن القيم / للامام ابن القيم (ت ٧٥١) دار الفكر للطباعة والنشر (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م)
٢٧/ التهذيب / لابن حجر العسقلاني
٢٨/ حركة تحديد النسل/ للمودودي طبعة اولى (١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م) مؤسسة الرسالة بيروت شارع سوريا.
٢٩/ جامع البيان عن تاويل أي القرآن محمد بن جرير الطبري – طبعة اولى (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) – د.م.
٣٠/ الجامع لاحكام القرآن / لابي عبد الله محمد بن ابي بكر فرح الانصاري القرطبي طبعة أولى (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) . د.م
٣١/ حلية الاولياء / لابي نعيم الاصفهاني – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – د.ت.

٣٢/ الداء والدواء / لابن القيم – طبعة أولى (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) مكتبة الصفاء – الازهري / القاهرة – مطابع دار البيان الحديثة.
٣٣/ الدر المختار شرح تنوير الابصار/ محمد علاء الدين الحصافي – طبعة ثانية (١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م) د. م
٣٤/ الدر المنثور في التفسير بالمأثور / لامام جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى. عباس أحمد الياس المروه – مكة المكرم– د.ت.
٣٥/ ديوان جرير بن عطيه – شرح يوسف العيد – طبعة جديدة – د.ت – د.م
٣٦/ ديوان الفرزدق – طبعة دار صادر – بيروت – لبنان – د.ت.
٣٧/ روائع البيان في تفسير آيات الاحكام / محمد علي الصابوني – مؤسسة مناهل العرفان – بيروت – دمشق – مكتبة العربي – د.ت
٣٨/ روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني / للالوسي – دار الطباعة المنبرية – ابناء التراث العربي – لبنان – بيروت – د.ت.
٣٩/ زاد المسير في علم التفسير / لابن الجوزي – طبعة اولى (١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان.
٤٠/ سنن ابي داؤود – الدار المصرية اللبنانية – القاهرة – طبعة (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) .
٤١/ بيروت – لبنان – د.ت.
٤٢/ سنن البيهقي – دار المعرفة – بيروت – لبنان (١٤١٣هـ – ١٩٩٢م)
٤٣/ سنن الترمذي المسمية بكتاب الجامع الصحيح / للامام الترمذي الطبعة الاولى (١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م) – دار الحديث القاهرة.
٤٤/ سنن الدرا قطني/ للشيخ الاسلام علي بن عمر الدار قطني المتوفي (٣٠٦)– طبعة (١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م) در المحاسن للطباعة.
٤٥/ سنن النسائي – الطبعة الاولى (١٣٤٨هـ – ١٩٣٠م) – دار الفكر للطباعى والتشر والتوزيع.
٤٦/ سير اعلام النبلاء/ للذهبي – تحقيق – شعيب الارناؤوط طبع مؤسسة الرسالة (١٩٨٦ – ١٤٠٦هـ)
٤٧/ السيرة / رين هشام المتوفي سنة (٢١٤ و٢١٨) الطبعة الخامسة (١٤١٦هـ – ١٩٩٦م) دار الكتاب العربي بيروت.
٤٨/ السيل الجرار المتدفق على حدائق الازهار – طبعة اولى (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان

٤٩/ سلسلة الاحاديث الصحيفة / محمد ناصر الدين الالباني – طبعة اولى (١٣٩٢ هـ – ١٩٧٢م) المكتب الاسلامي – بيروت
٥٠/ سلسلة الاحاديث الضعيفة / للالباني طبعة ثانية (١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م) مكتبة المعارف – الرياض.
٥١/ شرح العقيدة الطحاوية للامام محمد بن العز الحنفي ت(٧٨٣) الطبعة الثانية (١٣٧٣هـ – ١٩٥٣م) المكتب الاسلامي مصر.
٥٢/ شذرات الذهب في اخبار من ذهب للمؤرخ الفقيه الاديب الفلاح عبد الحي بن العماد الذهبي ت ١٠٨٩ – منشورات دار الافاق الجديدة – بيروت
٥٣/ الشعر والشعراء / لابن قتيبة دار المعارف – القاهرة
٥٤/ شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية – طبع ونشر الرئاسة العامة لادارة البحوث العلمية والافتاء – الرياض – المملكة العربية السعودية (١٤٠٣ هـ –١٩٨٣م)
٥٥/ صحيح مسلم بشرح النووي / طبعة ثانية (١٩٣٢هـ – ١٩٧٣م) وصحيح مسلم / لابي الحسين مسلم العشري (٢٠٦ – ٢٦١) طبعة (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م) دار الفكر للطباعة والنشر.
٥٦/ صحيح البخاري للامام ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري ت(٢٥٦هـ) – عالم الكتب – بيروت.
٥٧/ الضوء المنير على التفسير/ جمعة الفقير إلى ربه على الحمد المحمد الصالحي من كتب المحدث الفقيه ابن القيم – مؤسسة النور للطباعة والتجليد الرياض
٥٨/ طريق الهجرتين وباب السعادتين لاين القيم – طبعة اولى (١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م) دار الكتب العلمية – بيروت.
٥٩/ طبقات المفسرين للمداودي شمس الدين محمد بن على ابن احمد الداوودي ت(٤٩٥) دار الكتب العلمية بيروت لبنان –د.ت
٦٠/ الطبقات الكبرى لا بن سعد – در صادر – بيروت (١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م)
٦١/ عقيدة المؤمن ، ابو بكر لجزائري – طبعة اولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) د.م
٦٢/ غرائب القرآن ورغائب الفرقان/ للنيسابوري – طبعة اولى (١٣٨١هـ – ١٩٦٢م) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر.
٦٣/ غريب الحديث لابي عبيد القاسم بن سلام الهدوي ت(٢٢٤هـ – ١٨٣٨م) االطبعة الاولى (١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م) وزارةالمعارف للحكومة العالمية الهندية.
٦٤/ الفتاوي للشيخ الاسلام أحمد بن تيمية طيب الله ثراه جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي – طبعة اولى (١٣٩٨هـ) د.م

٦٥/ فتح الباري شرح صحيح البخاري / لابن حجر طبعة (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) - بيروت - لبنان.
٦٦/ الفقه على المذاهب الاربعة / لعبد الرحمن الجذري - طبعة اولى (١٩٦٦م - ١٣٩٩ هـ) دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
٦٧/ فؤ ظلال القرآن لسيد قطب - الطبعة الشرعية التاسعة (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م). د.م
القاموس المحيط الفيروز ابادي : محي الدين محمد ابن يعقوب (ت ٨١٧هـ) دار المعرفة - بيروت - لبنان - د.ت.
٦٨/ كتاب الكبائر / للذهبي - الطبعة الاولى (١٤٢٣هـ - ١٩٧٨م) د.م
٦٩/ لسان العرب لابن منظور - طبعة جديدة مصححة وملونة - اعتني بتصحيحها (امين عبد الوهاب - محمد الصادق)د
٧٠/ المبدع في شرح المقنع لابن مفلح - طبعة اولى (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) - بيروت - دمشق.
٧١/ المجموع شرح المهذب/ للامام النووي - تاليف محمد مطري دار الفكر للطباعة والنشر - د.ت.
٧٢/ مجموع فتاوي الشيخ أحمد بن تيمية طيب الله ثراه جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي - الطبعة الاولى (١٣٩٨هـ) - د.م
٧٣/ محاسن التاويل - محمد جمال الدين القاسي دار احياء الكتب العربية - د.ت
٧٤/ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز/ لابي محمد عبد الحق بن عطية الاندلس - طبعة أولى (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
٧٥/ المحلي بالاثار / للامام الجليل المحدث الفقه الاصولي ابومحمد علي بن سعيد بن حزم الاندلسي- دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان. د.ت.
٧٦/ مدارج السالكين منازل اياك نعبد واياك نستعين/ لابن القيم - طبعة اولى (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) دار الكتب العلمية -بيروت.
٧٧/ المسند/ للامام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الاقوال والافعال - دار صادر- بيروت-د.ت.
٧٨/ مشكاة المصابيح/ لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي - طبعة ثالثة (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) المكتب الاسلامي - بيروت - تحقيق محمد ناصر الالباني.
٧٩/ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير/ للعلامة احمد محمد المغري الفيومي ت(٧٧٠) الطبعة الاولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

/ معارج القبول في سلم الوصول / للشيخ حافظ بن احمد حكمي (١٣٤٢هـ - ١٣٧٧هـ) الطبعة الاولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) دار البيضاء للنشر والتوزيع
٨١/ معاني القرآن / للزجاج - طبعة اولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) د.م
٨٢/ معلقات العرب، لدكتور بدوي بطانة - استاذ البلاغة والنقد - الطبعة الثانية (١٣٨٧-١٩٦٧م)
٨٣/ المغرب في ترتيب المعرب/ معجم لغوي / لابي الفتح ناصر الدين المطرز (٥٣٨-٦١٠) طبعة اولى - د. م - د. ت
٨٤/ المغني / لشمس الدين ابي الفرج عبد الرحمن بن ابي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدس. تحقيق طه الزيني - القاهرة د.ت
٨٥/ مفردات الفاظ القرآن / للراغب الاصفهاني - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - د.ت.
٨٦/ المفسرون بين التاويل والاثبات في آيات الصفات / لمحمد بن عبد الرحمن الفرازي/ طبعة الاولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) دار طيبة للنشر والتوزيع.
/ الموضوعات / لابن الجوزي - دار الفكر للطباعة والنشر - الطبعة الاولى (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م)
قب امير المؤمنين عمر بن الخطاب / لابن الجوزي طبعة أولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ - دار المنار.
مايا القرآن الكريم/ محمد الانور احمد البلتاجاني - طبعة اولى (١٤٠٤هـ -
ون في تفسير الماوردي / لابي الحسن محمد بن حبيب الماوردي - طبعة - بيروت - د.ت.
يب الحديث/ لابن الاثير - تحقيق محمود الطناسي - د.ت
ل الحديثة/ د. سيبروا فاخوري - طبعة اولى (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م

٨٠/ معارج القبول في سلم الوصول / للشيخ حافظ بن احمد حكمي (١٣٤٢هـ - ١٣٧٧هـ) الطبعة الاولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) دار البيضاء للنشر والتوزيع
٨١/ معاني القرآن / للزجاج - طبعة اولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) د.م
٨٢/ معلقات العرب، لدكتور بدوي بطانة - استاذ البلاغة والنقد - الطبعة الثانية (١٣٨٧-١٩٦٧م)
٨٣/ المغرب في ترتيب المعرب/ معجم لغوي / لابي الفتح ناصر الدين المطرز (٥٣٨-٦١٠) طبعة اولى - د. م - د. ت
٨٤/ المغني / لشمس الدين ابي الفرج عبد الرحمن بن ابي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدس. تحقيق طه الزيني - القاهرة د.ت
٨٥/ مفردات الفاظ القرآن / للراغب الاصفهاني - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - د.ت.
٨٦/ المفسرون بين التاويل والاثبات في آيات الصفات / لمحمد بن عبد الرحمن الفرازي/ الطبعة الاولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) دار طيبة للنشر والتوزيع.
٨٧/ الموضوعات / لابن الجوزي - دار الفكر للطباعة والنشر - الطبعة الاولى (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م)
٨٨/ مناقب امير المؤمنين عمر بن الخطاب / لابن الجوزي طبعة أولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م) ملونة - دار المنار.
٨٩/ من وصايا القرآن الكريم/ محمد الانور احمد البلتاجاني - طبعة اولى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) د.م
٩٠/ النكت والعيون في تفسير الماوردي / لابي الحسن محمد بن حبيب الماوردي - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - د.ت.
٩١/ النهاية في غريب الحديث/ لابن الاثير - تحقيق محمود الطناسي - د.ت
٩٢/ وسائل منع الحمل الحديثة/ د. سيبروا فاخوري - طبعة اولى (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م) - بيروت.

فهرس المواضيع

	الموضوع	الصفحة
١	الايات	أ
٢	الاهداء	ب
٣	كلمة الشكر	ج
٤	المقدمة	١
٥	التمهيد: (التعريف بسورة الانعام وما ورد فيها من احكام)	٢
٦	الفصل الاول: التعريف بالوصية	١٠
٧	المطلب الاول: معنى الوصية في اللغة والاصطلاح	١٠
٨	المطلب الثاني: الايات الواردة في القرآن في شأن الوصية	١٦
٩	المبحث الثاني:العلاقة بين الوصية والنصيحة والتواصي	٣٠
١٠	المطلب الاول: معنى النصيحة	٣١
١١	المطلب الثاني: معنى التواصي والعلاقة هذه الالفاظ الثلاثة	٣٦
١٢	الفصل الثاني: الوصايا المتعلقة بالعقيدة	٣٩
١٣	المبحث الاول: جوانب الوصايا بالعقيدة	٣٩
١٤	المطلب الاول: الوصية بعبادة الله وعدم الاشراك	٤٠
١٥	المسألة الاولى: عبادة الله وحده	٤٠
١٦	المسألة الثانية: تحريم قتل الاولاد خشية الفقر	٦٠
١٧	المبحث الثاني: الامر بالتزام الطريق المستقيم	٧٤
١٨	المطلب الاول: وجوب اتباع الطريق المستقيم	٧٥
١٩	المطلب الثاني: الاثار النافعة المترتبة على اتباع الطريق المستقيم	٨٢
٢٠	المطلب الثالث: المقصود بالبدع والاحداث في الدين	٨٩
٢١	المطلب الرابع: ما يترتب على الاحداث في الدين من ذم	٩١
٢٢	المطلب الخامس: الامر بالاعتصام والنهي عن التفرقة	٩٩
٢٣	الفصل الثالث: الوصايا المتعلقة بالعلاقات الاجتماعية	١٠٦
٢٤	المبحث الاول: ما يتعلق بالوالدين	١٠٧
٢٥	المطلب الاول: وجه ابراز وصية الوالدين عقب التوحيد	١٠٧
٢٦	المطلب الثاني: بر الوالدين	١١٢
٢٧	المطلب الثالث: النهي عن عقوق الوالدين	١٢٢

٢٨	المبحث الثاني: الفواحش وقتل النفس	١٣١
٢٩	المطلب الاول: معنى الفواحش والنهي عن اقترافها	١٣٢
٣٠	المطلب الثاني: القتل وانواعه	١٤١
٣١	المطلب الثالث: ما تقتل به النفس	١٤٩
٣٢	المطلب الرابع: احكام تتعلق بالقتل	١٦٠
٣٣	الفصل الرابع: الوصايا المتعلقة بالمعاملات	١٦٩
٣٤	المبحث الاول: مال اليتيم وما يتعلق به	١٧٠
٣٥	المطلب الاول: أقوال العلماء من اليتيم	١٧٠
٣٦	المطلب الثاني: التشدد في النهي عن أكل مال اليتيم	١٧٧
٣٧	المطلب الثالث: اقوال العلماء فيما استثنى من اكل مال اليتيم	١٨٢
٣٨	المبحث الثاني: ما يتعلق بالوصايا بالكيل والعدل والوفاء	١٨٨
٣٩	المطلب الاول: الامر بايفاء الكيل والميزان واثاره	١٨٩
٤٠	المطلب الثاني: عاقبة تطفيف الكيل والميزان	١٩٥
٤١	المطلب الثالث: العدل في القرآن الكريم	٢٠٠
٤٢	المطلب الرابع: من مظاهر العدل في القرآن الكريم	٢٠٤
٤٣	المطلب الخامس: الوفاؤ بالعهد وفوائده	٢٠٩
٤٤	الخاتمة:	٢١٦
٤٥	تنبيه علي بعض الرموز	٢١٨
٤٦	الفهارس	٢١٩
٤٧	١) فهرس الايات القرآنية	٢٢٠
٤٨	٢) فهرس الاحاديث النبوية	٢٢٩
٤٩	٣) فهرس الاثار	٢٣٢
٥٠	٤) فهرس الاعلام	٢٣٤
٥١	٥) فهرس المصادر والمراجع	٢٣٧
٥٢	٦) فهرس الموضوعات	٢٤٣

جامعة القرآن الكريم
والعلوم الاسلامية
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
الكتبة
رقم القيد: ٢٤٨٧ ... ٤/١١/٢٠